

حقيقة عقوبة الردة في الإسلام

خطاب هام لإمام الجماعة الإسلامية الأحمدية،
حضرة مرزا طاهر أحمد رحمه الله رحمة واسعة

ترجمة: عبد المؤمن طاهر

اسم الكتاب: حقيقة عقوبة الردة في الإسلام

الطبعة الأولى: ١٩٩٠

مطبعة "الرقيم" إسلام آباد،

تلفورد، سري، المملكة المتحدة.

First published in U.K. in 1990

Reprinted in 1993

Printed by:

Raqeem press,

Tilford, U.K.

يطلب من

الشركة الإسلامية المحدودة

AL SHIRKATUL ISLAMIYYAH

ISLAMABAD

SHEEPHATCH LANE, TILFORD

SURREY GU10 2AQ

U.K.

ISBN: 185372 528 5

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَنْ يَرْتَدَّ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهَ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ أَذِلَّةٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى الْكَافِرِينَ يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَائِمٍ ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ (سورة المائدة: ٥٥)

الفهرس

صفحة

موضوع

أ، ب	كلمة الناشر
٢	مؤامرة عالمية خطيرة ضد الإسلام
٢	الخطوة الأولى لمناقشة الموضوع
٣	لم يتفق المشايخ على تعريف واحد للمسلم
٤	تعريف النبي ﷺ للمسلم
٤	التعريف النبوي الأول
٥	التعريف النبوي الثاني
٦	التعريف النبوي الثالث
٧	عذر وإه من المشايخ
٨	تعريف جديد من تليفق المشايخ
٨	مناقشة تعريفهم
٩	تعريف المسلم في رأي المودودي
١٢	تعريف الارتداد
١٢	الحكمة الإلهية في استخدام كلمة (يرتد)
١٢	لا يحق لأحد تكفير غيره
١٤	القرآن دستور الحرية الدينية
١٤	الآية الأولى
١٥	الآية الثانية
١٥	الآية الثالثة
١٥	رسالتان هامتان
١٦	الآية الرابعة
١٧	مناقشة الحجج (القرآنية) للمشايخ

١٧	دليلهم الأول
١٨	تزييف جريء لحقيقة تاريخية
١٩	أين هو الاستدلال؟
١٩	تفصيل الحادث في ضوء السياق القرآني
٢٠	معنى قتل النفس
٢٠	القرآن يعارض رواية التوراة
٢١	القرآن يؤكد قبول توبة اليهود
٢٢	القرآن يصرح بأن القتل هنا بمعنى غير مادي
٢٢	آراء المفسرين القدامى
٢٣	رأي صاحب "روح البيان"
٢٣	رأي الإمام راغب
٢٣	دليلهم الثاني
٢٤	استدلال المودودي
٢٦	القرآن لا يتحدث هنا عن المرتدين وقتلهم
٢٧	قال الله "تقاتلون" ولم يقل: "تقتلون"
٢٧	دليلهم الثالث
٢٨	تفسير الآية من عالم كبير من الهند
٢٩	تفسير لقاضٍ بالمحكمة الشرعية الباكستانية
٣٠	دليلهم الرابع
٣٣	الآيات القرآنية بشأن الارتداد الخالية من ذكر قتل المرتدين
٣٣	الآية الأولى
٣٤	الرسول وأصحابه عرفوا المرتدين
٣٤	معاملة نبوية كريمة لزعيم المرتدين
٣٥	استحيوا من نبي الرحمة!
٣٦	الآية الثانية
٣٦	الآية الثالثة
٣٧	معنى "لا يهدي القوم الظالمين"
٣٧	الآية الرابعة

٣٨	استدلال خاطئ
٣٨	الآية الخامسة
٣٨	الآية السادسة
٣٩	الآية السابعة
٣٩	الآية الثامنة
٤٠	مناقشة الموضوع في ضوء الحديث النبوي
٤٠	روايات يحتج بها المشايخ
٤٠	الرواية الأولى
٤٢	حادث آخر
٤٢	معنى خائنة الأعين
٤٣	الرواية الثانية
٤٣	الرواية الثالثة
٤٤	الارتداد والعهد الصديقي
٤٤	حقيقة قتل الصديق المرتدين
٤٤	شواهد على تمرد المرتدين
٤٧	نبذة من تاريخ ابن خلدون
٤٧	نبذة من تاريخ الطبري
٤٨	معسكرات المرتدين المتمردين
٤٨	أخبار الأسود المتنبئ
٤٨	أخبار طليحة بن خويلد
٤٩	مسيلمة المتنبئ الكذاب
٤٩	نبذة من تاريخ الخميس
٤٩	نبذة من عمدة القاري
٥٠	أسر المرتدين
٥٠	قصة قتل مرتدة
٥١	رواية من العهد الفاروقي
٥٢	قاعدة هامة لقياس صحة الروايات
٥٢	المرتد كان محاربا

٥٢	رواية من العهد العَلوي
٥٣	فحص الرواية
٥٣	الرواي من الخوارج
٥٥	معايير داخلية
٥٧	حقيقة "من بدل دينه فاقتلوه"
٥٩	معان أخرى للقتل
٥٩	القتل بمعنى المقاطعة الاجتماعية
٦١	أحاديث صحيحة تعارض قتل المرتد
٦١	الحديث الأول
٦٢	الحديث الثاني
٦٢	الحديث الثالث
٦٢	الحديث الرابع
٦٢	مناقشة الموضوع في ضوء أقوال السلف
٦٢	الأدلة على بطلان الإجماع
٦٥	العلماء المعاصرون يخالفون هذه النظرية
٦٨	هل المودودي جاد في فتواه؟
٦٨	أهداف المشايخ
٦٩	لعبة معادة
٧٠	بداية نظرية خلق القرآن
٧١	الإمام ابن حنبل ضحية الاضطهاد
٧٢	ضحايا أخرى
٧٢	هذا بلاغ للناس
٧٣	اقتباس هام آخر
٧٣	تشدد المودودي
٧٤	تاريخ الأنبياء والارتداد
٧٥	عقيدة أعداء الأنبياء
٧٥	سيدنا نوح يُتهم بالارتداد
٧٥	وسيدنا إبراهيم أيضا

٧٦	إن في ذلك لعبرة
٧٦	سيدنا لوط وقومه
٧٧	سيدنا صالح وحممة الارتداد
٧٧	سيدنا شعيب يعارضهم
٧٨	قصة سيدنا موسى وفرعون
٧٩	حجة حكومة باكستان
٨٠	إلهام الإمام المهدي يتحقق
٨٠	هذا هو جوابي
٨١	نبينا ﷺ يُتهم بالارتداد
٨١	ماذا جوابكم؟
٨٢	لا تتهموا النبي ﷺ
٨٣	نحن اليوم في عالم آخر
٨٤	أنظر أني يؤفكون!
٨٥	معجزة دعاء النبي ﷺ
٨٨	المراجع



حقيقة عقوبة الردّة في الإسلام

خطاب هام لإمام الجماعة الإسلامية الأحمدية،

حضرة مرزا طاهر أحمد - رحمه الله رحمة واسعة -

ال خليفة الرابع لإمام المهدي والمسيح الموعود عليه السلام

ألقاه في ٢٧/٧/١٩٨٦م في الاحتفال السنوي لجماعة بريطانيا

بإسلام آباد تلفورد، المملكة المتحدة.

كلمة الناشر

منذ فجر الإسلام وحتى اليوم لم يتضرر الإسلام وأهله من قبل أعدائه أكثر مما تضرروا على يد بعض العلماء المسلمين السذج، بل الواقع أن الأعداء أنفسهم قد اعتمدوا في معظم الأحيان على سذاجة هؤلاء.

هذا الاتجاه الخاطيء من العلماء المسلمين يرجع إلى أنهم، وبسبب تأثير محيطهم السياسي والحضاري، فضلوا شروحا للتعليمات الإسلامية كانت مصبوغة بصبغة سياسية، بدلاً من أن يرجعوا إلى القرآن الكريم، والأسوة النبوية الأصلية.

ويُعد الاعتقاد "بقتل أهل الردة" واحداً من هذه الاتجاهات الخاطئة والنظريات الباطلة، والأمر الواقع أن هذه النظرية المروعة لا تستند أبداً، لا إلى القرآن، ولا إلى سنة نبينا محمد ﷺ. إنما هي نظرية سياسية بحتة أوجدها الملوك العباسيون وغيرهم لمصالحهم السياسية عن طريق بعض المشايخ.. بحيث لم يستطع العلماء المحايدون الآخرون في ذلك العصر إلا أن يتأثروا بها. ولسوء الحظ فإن معظم العلماء الذين جاءوا من بعدهم، والذين تربوا في مدارسهم الفكرية أيضاً قبلوا بهذه النظرية الخطيرة غير الإسلامية بدون نقد وفحص.

وكانت لهذه النظرية الفاسدة عواقبها الوخيمة حيث صار العلماء المسلمون أنفسهم يُرمون بالارتداد عن الإسلام لأدن اختلاف. فقام بعض ذوي النفوذ من الحكام والمشايخ باستخدام هذا السلاح ضد معارضيتهم بكثرة وبدون هوادة. وهذه الأبواب من تاريخ الإسلام مؤلمة ومخيفة لدرجة أنها تعيد إلى الأذهان عصور الحكم المسيحي بأسبانيا، حيث كان المسيحيون القائلون بنظرة كهذه يضطهدون بوحشية وبربرية من اختلف معهم من المسيحيين في بعض المسائل.

ولقد تجنب صاحب الخطاب عن الخوض في تفاصيل هذه الفترة المظلمة من تاريخ الإسلام، مركزاً على تحليل هذه النظرية الفاسدة الخطيرة من جميع جوانبها، في ضوء القرآن الكريم وأسوة نبينا محمد ﷺ والأحداث التاريخية في زمنه وزمن خلفائه الراشدين رضوان الله عليهم. كما أثبت بما لا يدع مجالاً للشك، أن أشنع وصمة شوه بها وجه الإسلام الأغر هي اعتقاد البعض بأن الإسلام يحكم بقتل المرتد عنه. فكانت هذه النظرية الفاسدة أفتك سلاح حمله أعداء الإسلام ضده.

نرجو أن يساعد هذا الكتاب المحققين غير المتعصيين على إدراك أفضل لتعاليم الإسلام الصحيحة الطاهرة، وأن يبعث فيهم الحماس للدفاع عن الإسلام خاصة على هذه الجبهة. ولقد أدخلت بعض التعديلات على الخطاب عند تحضيره في صورة كتاب. كما أضيفت إليه بعض المراجع التي لم تيسر من قبل. هذا، وبقي أن نشير أن أرقام الآيات القرآنية قد أوردناها باعتبارنا ﴿بسم الله الرحمن الرحيم﴾ جزءاً من كل سورة من سور القرآن ما عدا سورة البراءة.

ص.ح.عباسي
ناظر ووكيل إضافي للتأليف والتصنيف لندن
١٠/إبريل/١٩٩٠م

أشهد ألا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله. أما بعد، فأعوذ بالله من الشيطان الرجيم.

﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ * الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ * مَلِكُ يَوْمِ الدِّينِ * إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ * اهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ * صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾، آمين!

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَنْ يَرْتَدَّ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ أَذِلَّةٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى الْكَافِرِينَ يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَائِمٍ ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ﴾^١

تُحَدِّقُ بِالْعَالَمِ الْإِسْلَامِيِّ فِي هَذَا الزَّمَنِ الْأَخِيرِ أخطارٌ جسيمة، وتتربّص به قواتٌ معادية من الشرق والغرب، تهاجمه بأسلحة متنوعة متجددة. وأدهى وأمرُّ من ذلك أنهم يستخدمون أسلحة ذات صبغة إسلامية، ويشنون الحرب على الإسلام باسم الإسلام. ومن يُلقِ نظرة عابرة على العالم الإسلامي يندهش.. إذ يرى القائلين بجهاد السيف وقتال أعداء الإسلام بقوة السلاح، هم أنفسهم لا ينفكون يضرب بعضهم رقاب بعض، وسيف الإسلام مسلول على العالم الإسلامي، وخناجر المسلمين لا تطعن إلا في صدور المسلمين. فسواء أكان الخلاف بين العراق وإيران، أو بين طائفتين من المجاهدين الفلسطينيين، أو بين سوريا والأردن، أو بين ليبيا ومصر، أو حيثما نظرت إلى العالم الإسلامي، وجدت أن قواته متشابكة متقاتلة فيما بينها، وذلك بالطبع على حساب الإسلام.

ومن العجب العجاب أن يفترق العالم الإسلامي اليوم إلى معسكرين متحاربين: معسكر تعلن دُوكه الإسلامية أن الإسلام أحمر اللون، اشتراكي الهويّة، وتستدل على ذلك في زعمها بآيات القرآن الكريم والحديث النبوي. كما يرى هذا المعسكر أنه لا فرق بين الإسلام والاشتراكية في حقيقة الأمر إلا من جهة الاسم فقط، إذ يقولون: لو أضفنا فكرة الإله إلى الاشتراكية، أو نزعنا فكرة الإله من الإسلام لظل الحال كما هو، ولبقيت كلتا نظريتي الحياة في الحالين متشابهة تماما.

حقيقة عقوبة الردّة في الإسلام

أما المعسكر الآخر، فتقوم دُوَلُه الإسلامية بتمثيل الاستعمار الغربي وتأييده علناً، وتقف في صفه بكل حماس، مرتديةً رداء الإسلام أيضاً، وكأن الإسلام لم يكن له من هدف آخر سوى تأييد الرأسمالية.

مؤامرة عالمية خطيرة ضد الإسلام

هذا، وبتأثير الاستعمار الغربي وترتيبه في الآونة الأخيرة..يقوم أعداء الإسلام، من صفوف المعسكر الثاني، بإشاعة وترويج نظريات معينة داخل الشعوب الإسلامية.. نظريات بالغة الخطورة، لا تُبقي رحى الحرب دائرة بين دولة إسلامية وأخرى فحسب، بل وتحوّلها إلى حروب أهلية داخل كل دولة. وأشد هذه النظريات خطراً، بل أقوى أسلحة الاستعمار فتكاً ضد الإسلام، هو سلاح (قتل أهل الردّة). تشاع هذه النظرية وتلقى اهتماماً كبيراً على وجه الخصوص.. في الدول الخاضعة للنفوذ الأمريكي، التي تؤيد السياسة الأمريكية علناً، وتشكل نظام حياتها تحت إشراف أمريكي. وهناك استعدادات واسعة النطاق، تجري في هذه الدول لتطبيق هذه النظرية الخطيرة. ولذلك رأيت من الضروري أن أقدم لكم تعليم الإسلام الحقيقي..التعليم الخالد الرائع في شأن موضوع الردّة، ذلك كي تستطيعوا، حسبما تسمح لكم الظروف، محاربة هذه المؤامرة الكريهة الدنيئة المروعة.

الخطوة الأولى لمناقشة الموضوع

وقبل البحث التفصيلي في عقيدة (قتل أهل الردّة)..لابد لنا من تعريف مصطلحين (أولاً) من هو المسلم؟ و(ثانياً) من ذا الذي يُسمّى مرتدّاً؟ وكيف يصير مرتدّاً؟ عندما أجملتُ فكري في هذا الموضوع، خطرَ ببالي تقريرُ المحكمة التي تشكّلت برئاسة القاضيين الفاضلين: السيد منير والسيد كياني للتحقيق في الفتن التي حدثت في باكستان سنة ١٩٥٣م. ولقد قام القاضيان بتحقيقٍ دقيق كل الدقة، وقدّما خلاله استفتاءً إلى علماء ومشايخ جميع الفرق الإسلامية على اختلافها، وأراد منهم معرفة الجواب على مسألتين هامتين للغاية، هما: ما هو تعريف الإسلام؟ ومن هو المسلم؟ وأعلن القاضيان بكل وضوح..أنه ما لم يتعيّن أولاً تعريف المسلم..لن يمكن لهما الانتقال إلى الخطوة التالية، ويكون البحث في مسألة الارتداد غير منطقي أصلاً. أمّا إذا تحدّد تعريف المسلم أمكن الفصلُ في مسألة: هل خرج أحدٌ عن الإسلام أم لا؟

بعد بحث طويل ودقيق، واستفسارات كثيرة، ومناقشات مفصّلة، انتهى القاضيان الفاضلان إلى نتيجة أذكرها لكم بنصّها الحرّفي:

"كان من المسائل الجوهرية الهامة معرفة هل فلان مسلم أم لا؟ لذلك طالبنا معظم العلماء البارزين أن يُعرّفوا لنا المسلم. والحكمة وراء ذلك أنه إذا كان علماء الفرق الإسلامية يُكفّرون الأحمديين.. فلا بدّ وأنهم على بصيرة ويقين بشأن فتواهم، وأن أسبابها واضحة في أذهانهم بدرجةٍ يستطيعون معها بيسرٍ أن يأتوا بتعريف دقيق قطعيّ للمسلم. ذلك أن الدعوى بخروج شخص أو جماعة عن دائرة الإسلام.. يستلزم أن يكون في ذهن المدّعي تصوّر واضح عن من ذا الذي يُسمّى مسلماً.

ولكن التحقيق في هذه الجزئية من القضية للأسف.. لم يُسفر عن نتيجة مُرضية. فإذا كان علماءنا ومشايخنا يتخبطون هذا التخبط في مثل هذه القضية البسيطة.. فمن السهل جدا تصور مدى اختلافهم في القضايا الأكثر تعقيداً".^٢

لم يتفق المشايخ على تعريف واحد للمسلم!

وقدم القاضيان نماذج لهذه التعريفات، وأثار المسألة التالية:

"لم يتفق العلماء على تعريف واحد للمسلم. فهل بعدما قدمه العلماء من تعريفات متضاربة متعددة.. بقيت هناك حاجة إلى تعليق من ناحيتنا، إلا أن نقول: إنه لا يوجد بين علماء الدين، حتى ولا اثنان، يتفقان على هذه المسألة الجوهرية الخطيرة.. نعني (تعريف المسلم). ولو أننا قدّمنا بدورنا أي تعريف للمسلم، كما فعل واحد من العلماء، وكان تعريفنا معارضا لتعريفاتهم المختلفة.. لأفتوا بالإجماع بكوننا خارجين عن دائرة الإسلام. ولو قبلنا تعريف واحدٍ منهم لبقينا عنده من المسلمين، لكننا نصير في عداد الكافرين حسب تعريفات الآخرين".^٣

قدّمت لكم هاتين العبارتين كنموذج فقط، وإلا فإن القاضيين الفاضلين قد جاءا ببحث شيق دقيق مفصل، ومن أراد المزيد فليرجع إلى الكتاب الأصلي.

٢: القاضي السيد م. ر. كياني والقاضي السيد محمد منير، تقرير محكمة التحقيق في فتن بنجاب سنة ١٩٥٣م،

مطبعة إنصاف، لاهور، ص: ٢٣١، ٢٣٢.

٣: المرجع السابق، ص: ٢٣٥، ٢٣٦.

تعريف النبي ﷺ للمسلم

والآن أسوق لكم تعريف المسلم.. كما عرفه سيدنا محمد ﷺ بنفسه. ولقد ذكره باثنين أو ثلاثة أساليب متنوعة. ولا يُعقل أن تغيب هذه التعريفات النبوية عن ذاكرة المشايخ، وما منعهم أن تجول هذه التعريفات البسيطة الجليلة في أذهانهم، إلا لأنها تعريفات لا تسمح لهم بتكفير الجماعة الإسلامية الأحمدية بأية صورة من الصور. وإذن فهو ظلم عظيم وخيانة كبرى.. أن يعرضوا عن هذه التعريفات النبوية الواضحة، وينبذوها وراء ظهورهم، ويحاولوا اختلاق تعريف للمسلم من عند أنفسهم. وما ذلك إلا لفرط عدوانهم للجماعة الإسلامية الأحمدية ومع ذلك فقد فشلوا في محاولاتهم فشلاً ذريعاً.

التعريف النبوي الأول

أما التعريف الأول، كما جاءنا على لسان سيدنا محمد ﷺ، فهو أعمّ التعريفات وأوسعها نطاقاً، بحيث لا يترك مجالاً لأحد أن يفتي بارتداد أحد من المسلمين، اللهم إلا إذا أعلن المرء بنفسه ارتداده وخروجه عن دائرة الإسلام ويؤخذ هذا التعريف من الرواية التالية: قال النبي ﷺ: "اكتبوا لي من تَلَفَّظَ بالإسلام من الناس..".^٤ وقد صدر هذا الأمر النبوي الكريم بغرض إحصاء عام لسكان المدينة المنورة. ولما كانت قضية الإحصاء أعمّ وأشمل تصنيفاً، ذكر النبي ﷺ في هذه المناسبة أشمل التعريفات وأعمّها، فطلب لإحصاء المسلمين.. أن يكتبوا له اسم كل من يقول بأنه من المسلمين. ولم يسمح النبي ﷺ بأي بحث أو فحص أو نقاش، حتى إنه لم يهتم في هذا الصدد بما إذا كان القائل بالإسلام ينطق بالشهادتين أم لا، بل قال إنه فيما يختص بالإحصاء العام وبالسياسة فهذا التعريف يكفي.. فكل من يسمى نفسه مسلماً فاكتبوا اسمه لي.. أنا نبي الإسلام.. في قائمة المسلمين.

وقوله: "لي" جديرٌ بالانتباه، فهي كلمة حُلوة، حبيبة جداً، وكأنه ﷺ يقول: إنني أقبل هذا التعريف للمسلم، ولا أبالي أيقبله الآخرون أم لا. أو بعبارة أخرى: أمّا أنا.. محمد الذي بعثه الله رسولا، فيكفي.. كتعريف عام للمسلم.. أن يقول أحداً: إني مسلم.

٤: صحيح البخاري، كتاب الجهاد، باب كتابة الإمام الناس. وصحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب الاستسرار بالإيمان للخائف.

التعريف النبوي الثاني

وهو تعريف ديني إلى حد ما. وهو أيضا من البساطة والوضوح والحسن بحيث لا يُبقى لسامعه مجالا للمراء والخلاف، قال ﷺ: "من صَلَّى صلاتنا، واستقبلَ قبلتنا، وأكلَ ذبيحتنا، فذلك المسلم.. الذي له ذمّة الله وذمة رسوله، فلا تَخْفِرُوا اللهَ في ذمته".^٥

فما أعظمه.. وما أوضحه.. وما أحسنه من تعريف!. ولكن انظروا كيف يجترئ المشايخ في باكستان على تلفيق تعريف جديد للمسلم يخالف تعريف النبي ﷺ. وكان من نتيجة تعريفهم أن أُذي اليوم مئات من المسلمين الأحمديين، وزُجَّ بهم السجون.^٦

٥: صحيح البخاري، كتاب الصلاة، باب فضل استقباله القبلة.

٦: تشجع المشايخ المتعصبون وأتباعهم الرعاع بسبب هذا التعريف، وقاموا (لخدمة الإسلام) بإنجازات بالغة الأهمية والخطورة.. فقد قتلوا العديد من المسلمين الأحمديين الأبرياء المسلمين.. رجالا ونساء وأطفالا.. بكل وحشية وبربرية، كما حاربوا ممتلكاتهم، ونهبوا مئات البيوت، وأحرقوا مئات المحلات، وهدموا عشرات المساجد، وأحرقوا مئات المصاحف. هذا مع بذل أقصى الجهد في تعذيبهم بدنياً وذهنياً، ومقاطعتهم اجتماعيا، وحرمانهم من الحقوق الإنسانية والوظائف الحكومية وغير الحكومية التي يستحقونها عن جدارة. نورد فيما يلي قائمة مختصرة ببعض هذه الإنجازات التي حققوها ولا يزالون يحققونها باسم الإسلام منذ عام ١٩٨٢م ضد المسلمين الأحمديين.. والتي يشرف عليها ويشجعها ويظاهاهم عليها النظام الحاكم ورجال الإدارة والشرطة ومحترفو الدين السياسي.

النشاط	الإنجاز
إحراق المساجد وهدمها تماما	١٦ مسجدا
إغلاق المساجد ومنع الصلاة فيها	١١ مسجدا
محو كلمة (لا إله إلا الله محمد رسول الله) من خارج المساجد ومن داخلها	٨٠ مسجدا
قتل المسلمين الأحمديين المسلمين الأبرياء	٣٠ (منذ ١٩٨٢م إلى أغسطس الماضي) (١١١ منذ إنشاء الجماعة..)
أحكام بالسجن المؤبد	استشهد ٢٤ منهم في سنة ١٩٧٤م وحددها
أحكام بالسجن	٨
قضايا بجرمة إعلان دينهم الإسلام	أعداد كبيرة يتعذر حصرها
قضايا بجرمة كتابة آية قرآنية أو حملها أو عرضها	١٦٥
قضايا بجرمة رفع الأذان والصلاة على الطريقة الإسلامية	٧٨٨
قضايا بجرمة الدعوة إلى الله ورسوله	١٦٣
قضايا بجرمة ذكر اسم الرسول ﷺ	٣٧٤
قضايا متفرقة كلها تدور حول الاقتراب من الإسلام ونبهه وكتابه	٢٣
	٢٤٨

عندما يُفتي هؤلاء المشايخ علناً بقتل المسلمين الأحمديين، يبررون قتلهم قائلين: إنهم خرجوا من دمتنا، لأنهم يقومون بنشاطات خطيرة فما هي تلك النشاطات الخطيرة يا تُرى؟ قالوا إنهم يصلّون صلاتنا، ويستقبلون قبلتنا، ويأكلون ذبيحتنا. ولئن لم ينته الأحمديون عن هذه الأمور.. لن ندخلهم في دمتنا، وبمجرد أن ينتهوا عنها ندخلهم في دمتنا!

فهل ذمتهم هذه هي نفس الذمة التي ذكرها الرسول ﷺ؟ كلا، بل إنهم اصطنعوا من عند أنفسهم، ذمة مخالفة تماماً.. في كل جزئية من جزئياتها.. لذمة الله وذمة رسوله. إنهم قد وضعوا تعريفاً جديداً للمسلم، وأتوا بقبلة جديدة، إذ يطالبون بهدم مساجد المسلمين الأحمديين، ولتحويل قبيلتهم إلا غير الكعبة المشرفة.. فعلموا العالم بذلك أساليب جديدة للعبادة.

أما بالنسبة للجماعة الإسلامية الأحمدية.. فحسبها تعريفُ محمدٍ ﷺ وكفى، وتُرضيها ذمة الله وذمة رسوله فحسب، ولا تحفل مطلقاً بأية ذمة أخرى من هؤلاء الملوين المشايخ.

التعريف النبوي الثالث

ثم إن هناك تعريفاً ثالثاً، يختص بمن يحاولون تبرير قتل غير المسلمين. هذا التعريف إن لم يكن تعريفاً بمعنى الكلمة.. إلا إنه يُستنبط من واقعة حدثت في زمن النبي ﷺ، وكان موقف الرسول منها بمثابة تعريف للمسلم. تقول الرواية:

"عن أسامة بن زيد، وهذا الحديث ابن أبي شيبه، قال: بعثنا رسول الله ﷺ في سرية، فصبّحنا الحُرقات من جهينة. فأدركتُ رجلاً، فقال: لا إله إلا الله، فطعنته. فوقع في نفسي من ذلك. فذكرته للنبي ﷺ، فقال رسول الله ﷺ: أقال: لا إله إلا الله، وقتلته؟! قال: قلتُ: يا رسول الله! إنما قالها خوفاً من السلاح. قال ﷺ: أفلا شققتَ عن قلبه، حتى تعلمَ أقالها أم لا؟ فما زال يكررها عليّ حتى تمنيتُ أني أسلمت يومئذ."

وفي رواية: "حتى تمنيتُ أني لم أكن أسلمتُ قبل ذلك اليوم".

وفي رواية ثالثة: "قال ﷺ: فكيف تصنع بلا إله إلا الله، إذا جاءت يوم القيامة؟ قال: يا رسول الله! استغفر لي. قال: وكيف تصنع بلا إله إلا الله إذا جاءت يوم القيامة؟ قال:

فجعل لا يزيدُه على أن يقول: كيف تصنع بلا إله إلا الله إذا جاءت يوم القيامة". أي إذا جاءت يوم القيامة تشهد عليك.^٧

ولاحظوا أن الرجل اقتصر على قول (لا إله إلا الله)، ولم يشفعها بقول (محمد رسول الله). ولكنهم اليوم برغم ذلك كله، يلفقون تعريفاً معاكساً ومُخالفاً تماماً لهذا التعريف النبوي. فهل من المعقول أن يخفى هذا الحديث أو يفوت على هؤلاء المشايخ.. حتى يعلنوا على الملأ بأن أي أحمدي يتفوه بقول (لا إله إلا الله، محمد رسول الله) يستحق القتل، وأنهم لن يصبروا.. باي صورة وبأي ثمن.. على أن يسمعو من الأحمدية (لا إله إلا الله، محمد رسول الله)، أو يروه يمشي بها بين الناس معلّقةً في شارة على صدره. بل لقد بلغ بهم غيظهم درجة دفعتهم أن يقولوا: لو رأينا بعد ذلك أحمدياً ينطق بالشهادتين لَنَجْدَعَنَّ أنفه، ولنقطعن أذنه.

كما أفتوا بأن قتلَ أحمدياً ينطق بالشهادتين واجب على كل مسلم. وحتجتهم على فتواهم هي نفس الحجة التي رفضها سيد الكونين ﷺ رفضاً قاطعاً أبدياً، فحتجتهم أن الأحمديين ينطقون بالشهادتين بلسانهم، ولم يدخل الإيمان في قلوبهم.

إنه لَعَمْرِي أمرٌ يثير الدهشة والحيرة! فهذا ولا شك، تمرّدٌ وخروج على ذلك السيد الذي يدينون في زعمهم.. لسيادته ﷺ، ويفتخرون بها. وأعجب من ذلك أيضاً أنهم يُصرون على هذا الخروج السافر والمروق الواضح، بل بلغ بهم الظلم والعدوان أنهم يُجبرون الحكومة على أن تعلن معهم.. عن قتل عامٍ لكل من يتلفظ من الأحمديين بقول: (لا إله إلا الله، محمد رسول الله).

وخلاصة القول، إنني لم أجد إلا هذه التعريفات النبوية الثلاثة، وهي التي أحبها وأفضلها، ولست مستعداً لقبول أي تعريف سواها، لأنها تعريفات بلسان مؤسس الإسلام، نبينا محمد ﷺ.

عذرٌ واهٍ من المشايخ

والجدير بالذكر، أنه لما بلغ المشايخ والمولويين أن تقرير المحكمة المذكورة، يقول بأنه لم يتفق منهم اثنان على تعريف واحد للمسلم، علّقوا على ذلك قائلين.. بأنهم لم تُتَّح لهم

٧: صحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب تحريم قتل الكافر بعد أن قال لا إله إلا الله.

حقيقة عقوبة الردّة في الإسلام

فرصة كافية لذلك، وأنهم لم يكونوا مستعدين مطلقاً للإجابة على هذا السؤال.. ولو أنهم أعطوا المهلة الكافية لوجدوا تعريفاً يتفقون عليه يقينا.^٨

ثم ما زالوا في الانتظار والاستعداد لذلك زمناً طويلاً، ومضت سنوات وسنوات بعد ١٩٥٣م.. حتى جاء عام ١٩٧٤م، وكانوا قد أعدوا عدّتهم كاملة، ولفّقوا تعريفاً جديداً للمسلم.. تعريفاً لا يمتُّ إلى مؤسس الإسلام ﷺ، ولا يمتُّ إلى القرآن المجيد.. كتاب الإسلام، ولا يمتُّ إلى السنّة النبوية الشريفة على الإطلاق.

تعريف جديد من تلفيق المشايخ

أدخلوا في تعريفهم إقراراً سلبياً.. حيث قالوا: إن المسلم من يُقرُّ بلا إله إلا الله محمد رسول الله، ويكذبُ مرزا غلام أحمد القادياني، ويكفرُ بنبوته صراحة. ومن لا يستكمل هذه العناصر لا يُعدُّ مسلماً؟

إن هذه الثغرة التي فتحها المشايخ في حصن الإسلام.. قد ظهرت، ولا تزال تظهر آثارها السيئة الكثيرة، إلا أنني أتوجه إلى صميم الموضوع وأقول:

مناقشة تعريفهم

إن تعريف هذا من أساسه يُواجه اعتراضاً له قوته وثقله، ذلك أن أيَّ تعريفٍ يُشترط لصحته ألا يتقيّد أبداً بزمان أو مكان، أعني أنه لا يخضع لعصرٍ أو لحدود جغرافية. فالتعريف الذي لا ينطبق على زمن النبي ﷺ.. من المحال أن يُعتبر اليوم تعريفاً صحيحاً. إنما التعريف المقبول.. هو ذلك الذي ينطبق على زمن النبي ﷺ، ثم لا يزال ينطبق على كل زمان بعده.. فلا تأتي لحظة من الزمن يكون فيها هذا التعريف غير صالح. كما يجب ألا ينطبق التعريفُ على باكستان فحسب، بل يصلح بعينه لكل بلد آخر.. شرقياً كان أو غربياً، جنوبياً كان أو شمالياً. ولكنَّ تعريفهم هذا غريبٌ جداً، إذ يستحيل انطباقه على ما قبل عام ١٩٧٤م، حتى إنه لا ينطبق على عهد سيدنا الإمام المهدي والمسيح الموعود عليه الصلاة والسلام.. فكثيرٌ من الأحمديين قد ارتحلوا من هذه الدنيا قبل اختلاق هذا التعريف، فكانوا يُسمّون مسلمين. فيما أن هذا التعريف لم يُلفق، ولم يخطر ببال أحد في زمنهم فهم كانوا مسلمين.

٨: مرتضى أحمد خان دراني، "محاسبة" أي التعليق على تقرير التحقيق في فتن بنجاب سنة ١٩٥٣م، مكتب جريدة نواء وقت، لاهور.

حقيقة عقوبة الردّة في الإسلام

هذا من ناحية، ومن ناحية أخرى.. فما قولهم فيمن حَلَّوا من المسلمين قبل بعث سيدنا مرزا غلام أحمد.. المهدي والمسيح الموعود عليه الصلاة والسلام، الذين لم يكفروا به.. بل اقتصروا على شهادة ألا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله؟ إذن، فالتعريف الذي لا ينطبق على القرون الماضية.. هو اليوم أيضا تعريفٌ خاطئ باطل، ولا يصح الأخذ به بتاتا.

ولو أنهم قالوا: لم يكن بالإمكان ذكرُ تكذيب متنيء كاذب في التعريف وقتئذ.. لأنه لم يكن يوجد أي متنيء كاذب في ذلك العهد.. لكان ذلك منهم كذبا ما بعده كذب، لأن أول من ادَّعى النبوة الكاذبة بصورة قطعية ضد النبي محمد ﷺ كان موجودا في زمنه ﷺ^٩. ورغم وجود هذا المتنيء الكذاب.. فإن النبي ﷺ لم يُدخل تغييرا في تعريف المسلم، ولم يفعل ذلك أحدٌ من خلفائه، ولا أحد من التابعين، ولا أحد من الأجيال التالية لهم. فلم لم يفكر النبي ﷺ في ضرورة أن يضاف إلى تعريف المسلم إنكارُ هذا (المتنيء الكاذب) حتى يكتمل التعريف؟.

فهاتوا برهانكم إن كنتم صادقين، وأعيدوا النظر في كل العصور الإسلامية، وأرونا كيف تطبقون تعريفكم المنحول على أي زمن قبل عام ١٩٧٤م. نعم، أرونا ولو مرة واحدة، كيف تطبِّقون تعريفكم الذي تقولون فيه بأنه لا يمكن أن يكون المرء مسلما (والعياذ بالله) إلا إذا أقر بتكذيب متنيء كاذب.

تعريف المسلم عند المودودي

ولنترك الآن تعريفهم تلك، ونتوجه إلى تعريف المودودي.. فهو يختلف عن كل ما سبقه من تعريفات. ومع أن المودودي لم يذكر تفاصيل تعريفه.. إلا أنه أَرانا كيف يطبِّقه. وسأقرأ عليكم بعض ما قاله عن تعريفه وتطبيقه، لننظر في ضوء تعريفه إلى وجوه المسلمين في باكستان، لتبين هل هي وجوه المسلمين أن الكافرين.. خاصة وإن الفئة الحاكمة في باكستان اليوم فئة مودودية، وزمام الحكومة ليس في الحقيقة إلا في أيدي المشايخ الوهابيين والمودوديين، فلذا كان من الضروري أن أعرض عليكم أيضا تعريف المودودي. يقول المودودي:

٩: صحيح البخاري، كتاب الحيل، باب إذ طار الشيء في المنام.

"أما هذه الجموع الغفيرة.. التي يطلق عليها الأمة الإسلامية.. فإن تسعمائة وتسعة وتسعين بالألف منهم لا يعرفون ما الإسلام، وما القرآن، ولا يقدرّون على تمييز الحق من الباطل. ولم يطرأ أيُّ تغيير على سلوكهم الأخلاقي، ولا على اتجاههم الفكري نحو تعاليم الإسلام، وإنما ورث الابن اسمَ المسلم من أبيه، وهذا ورثه عن جده، وهكذا هم مسلمون. وإلاّ فهم لم يقبلوا الحقّ لأنه الحق، ولم يكفّروا بالباطل لأنه الباطل. ولو ظن أحدٌ أنه لو سلّمنا القيادي لأيدي الأغلبية منهم لسارت عجلة الإسلام في طريقها بسلام.. لم يكن ظنّه هذا إلا ضرباً من الخبل والجنون..".^{١٠}

وأقول: هل كان الذي حدث عام ١٩٧٤م.. أعني اختلاق التعريف الذي عدّوه تعريفاً حقيقياً للمسلم.. إلا نتيجةً لتسليم قيادة الإسلام في أيدي قوم كهؤلاء؟.

وربما يظن أحد أن هدف المودودي من مقالته.. هو أن إجماع عامة الناس على أمر ما لا يكون له وزن ولا قيمة، ولكن المشايخ والعلماء البارزين.. بما لديهم من ذوق إسلامي وتفقه في الدين يكون لهم الحق في ذلك.. ولما كان الذين أصدروا الفتوى ضد الأحمديين.. هم من أمثال هؤلاء العلماء البارزين.. فيؤخذ قولهم مأخذ الجد، ويكون لفتواهم قوتها وثقلها.

أو ربما يظن أحدٌ آخر أن قول العامة مرفوض تماماً.. لأنهم من العوام الذين وصفهم المودودي آنفاً، ولكن أعضاء مجلس الشعب يتمتعون بهذا الحق، لأنهم نخبة القوم وصفوهم، ولا يعنيه المودودي بما قاله.

وبدلاً من أن أبدد هذه الأوهام بنفسي.. أترك المودودي ليرد بنفسه على ذلك.. فهو يستطرد ليزيل هذا الوهم قائلاً:

"سواء أكانوا زعماءً سياسيين ذوي ثقافةٍ وتربية غربية، أو علماء الدين المفتين." أقول: وهل كان أعضاء مجلس الشعب الذي أصدر تلك الفتوى، والتعريف الذي يعدُّ المسلمين الأحمديين خارجين عن دائرة الإسلام.. إلا من هذين الصنفين؟ يستمر المودودي قائلاً:

"فكلاً الصنفين من القوم.. بسبب آرائهم ونظرياتهم.. على السواء ضالّون في الظلمات يعمهون وعن الصراط ناكبون، ليس لأحد منهم البصيرة الإسلامية..".^{١١}

١٠: أبو الأعلى المودودي، المسلمون والصراع السياسي الراهن، الطبعة السادسة، الناشر مكتبة الجماعة الإسلامية، لاهور، ص: ١٠٥، ١٠٦.

١١: المرجع السابق، ص: ٧٧، ٧٨.

أما فيما يتعلق بالوهم القائل.. بأن أعضاء مجلس الشعب.. مهما ساءت حالهم.. فهم إذا حصلوا على تأييد الجماهير، ونالوا حقّ تمثيل الشعب، فلا بد من تنفيذ فتواهم وقبول تعريفهم.. فيرد المودودي على هذا الوهم أيضا في نفس الكتاب قائلا:

"إن الانتخاب الجمهوري مثله كمثل استخراج الزبدة من اللبن.."

أقول: ما أحسنه من مثال! ومن ينكر أنه حقا مثالٌ رائع للغاية، ولكن ما هي نتيجته؟

".. فإذا كان اللبن مسموما لا بد وأن تكون الزبدة المستخرجة أشدّ من اللبن سُمّا.

فالذين يظنون أنه إذا تحررت مناطق الأكثرية المسلمة من السيطرة الهندوكية، وأقيم فيها نظام جمهوري، لأمكن بذلك تأسيس دولة إلهية فيها، فظنهم هذا باطل. وإنما يؤدي ذلك كلّهُ إلى إيجاد حكومة كافرة بأيدي المسلمين."

أقول: هذا ما قالوه بالأمس القريب، أما اليوم فلهم رأي آخر. فهل هكذا يتلوّن

الإسلام ويتحول من الشيء إلى ضده؟ وهل بهذه السرعة، وإلى تلك الأشكال المختلفة الغريبة يتنكّر الحق؟

ويستطرد المودودي ويقول:

".. فالذين يُسمّون هنا مسلمين فيهم الغثّ والسمين، وما من خُلُقٍ من أخلاق الكفار

إلا ويوجد فيهم..".^{١٢}

* * *

تعريف الارتداد

والآن، نتناول الحديث عن تعريف الارتداد. يقول العلامة الأصفهاني:
"الارتداد أو الردّة هو الرجوع في الطريق الذي جاء منه، لكن الردة تختص بالكفر،
والارتداد يستعمل فيه وفي غيره، قال الله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ ارْتَدُّوا عَلَىٰ أَدْبَارِهِمْ..﴾ قال:
﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا مَنْ يَرْتَدَّ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ..﴾ وهو الرجوع من الإسلام إلى الكفر".^{١٣}

الحكمة الإلهية في استخدام كلمة (يرتدّ)

الفعل (ارتد، يرتد، ارتداداً) لا يكون إلا لازماً، ولا يُمكن استخدامه متعدّياً أبداً،
بمعنى أن قواعد اللغة العربية لا تجيز القول بأن فلاناً صيرّ غيره مرتداً، ذلك لأن المرتدّ لا
يكون مرتداً إلا إذا أعلن بنفسه خروجه عن دائرة الإسلام. فليس في لفظ الارتداد ما يدل
على أن أحداً غير المرتد يخرج عن دائرة الإسلام، وإنما يتوقف ارتداده على رغبته
الشخصية.

ومن عجائب قدرة الله، سبحانه وتعالى، وحكمته البالغة.. أنه استخدم لمفهوم الارتداد
كلمة تنفي نفيّاً تاماً تدخلُ الغير في ارتداد أحد ما. وقد ذكر القرآن الكريم أيضاً تعريفاً
للارتداد يماثل ذلك تماماً حيث يقول:

﴿وَقُلِ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكُمْ.. فَمَنْ شَاءَ فَلْيُؤْمِنْ وَمَنْ شَاءَ فَلْيُكْفُرْ..﴾.^{١٤}

لا يحقُّ لأحدٍ تكفير غيره

والواضح أن المشيئة والإرادة من الأمور القلبية. ولهذا فليس في أي موضوع من القرآن
الكريم ما يبيح لكم أن تُفتنوا بإسلام هذا أو كفر ذاك بحسب هواكم، بل أعطى كل واحد
الحق، وسمح له وحده بهذا النوع من الإعلان.

وبعد هذا التصريح الرباني.. ﴿من شاء فليؤمن.. ومن شاء فليكفر﴾ لم يبقَ أي مجال
للجبر والإكراه. ذلك لأنه إذا كانت عقوبة الارتداد والكفر بعد الإيمان هي القتل، فما
معنى قوله: ﴿من شاء﴾؟ وهل يُفصح عن إرادة امرئ ورغبته إلا المرء نفسه؟ فمثلاً لو

١٣: الإمام الراغب الأصفهاني، المفردات في غريب القرآن، تحت مادة: ردد.

١٤: سورة الكهف: ٣٠.

حقيقة عقوبة الردّة في الإسلام

سئل أحد: هل أنت مسلم أم غير مسلم؟ فقال: إني من المسلمين، فحيث إن كلمة (شاء) تتعلق بالقلب، فثبت أن القرآن لا يمنح أحداً الحق في الحكم على ما في قلب هذا المسلم بعد إعلانه هذا.

* * *

القرآن دستور الحرية الدينية

والآن، أورد لكم بعض الآيات القرآنية.. التي تنصُّ على ذلك التعليم السماوي السامي الذي جاء به الإسلام في شأن الحرية الدينية، ثم أتوجه إن شاء الله.. إلى تلك الحجج التي يُجيز بها المشايخ قتل المرتد.

الآية الأولى

يقول الله ﷻ في شأن الحرية الدينية التامة:

﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِنَ بِاللَّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى لَا انْفِصَامَ لَهَا..﴾. ١٥

أي أعلموا أنه فيما يتعلق بالدين.. لا يجوز الجبر والإكراه بأي شكل. ولا داعي لذلك على الإطلاق. لماذا؟!.. لأن الفرق بين الهدى والضلال قد أصبح واضحا جلياً. فمن كفر بكل ما يصدُّ عن الحق، ويمنع من الخير، وآمن بالله عن طيب خاطر ورغبته شخصية، فقد استمسك بالعروة الوثقى التي لا تنحلُّ ولا تنفكُّ، أو التي لن يتركها هو ولن يتخلَّى عنها أبداً.

ولا غروا أن هذه الآية ذاتُ حكمةٍ بالغة، ومضمونها يعاكس تماماً ما يزعمه القائلون بقتل المرتدين.. إذ لم يقل الله عز وجل بأنَّ لكم الحق في أن تمنعوا الناس من الارتداد، بل قال: ليس لأحد أن يُكرهكم على ترك دينكم. وهكذا فإن مضمون الآية على عكس ما قالوا. وكأنه سبحانه وتعالى يقول: أما وقد تبين الحق تماماً..وها نحن قد أبلغناكم أنه لا إكراه في الدين، فر شك أنكم لن تلجأوا بعد ذلك إلى الجبر والإكراه، بل ولن يستطيع غيركم أيضاً أن يُكرهكم على الارتداد، لأنكم آمنتم بالحق مقتنعين به، فمن يقاوم قوى الطاغوت، ويرفض الرجوع إلى دينها.. مؤمناً بالله تعالى.. فكأنما استمسك بالعروة الوثقى المتينة بحيث من المحال أن يُفصل عنها. أو بعبارة أخرى.. يقول الله عز وجل: إننا نعلم أن الجبر سيُستخدَم ضدكم، ولكننا نعلم أيضاً أنكم على البصيرة التامة واليقين الكامل.. بحيث إنه من المستحيل أن تُعودوا إلى الظلمات مرة أخرى.

الآية الثانية

ويقول الله تعالى:

﴿وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَاحْذَرُوا فَإِن تَوَلَّيْتُمْ فَأَعْلَمُوا أَنَّمَا عَلَى رَسُولِنَا الْبَلَاغُ الْمُبِينُ﴾ ١٦.

أي عليكم بطاعة الله وطاعة رسوله. وكونوا حذرين.. فإن توليتم وارتددتم بعد ذلك فاعلموا أن مهمّة رسولنا هي البلاغ المبين.. وليست القتل كما يزعمون. فلو كان جزاء الارتداد هو القتل، لقال تعالى: ما دُنا قد بينا الأمر بينا كاملاً، فلو حدثت منكم ردّة عن الإسلام رغم هذا التبليغ الصريح الجلي.. فالسيف في انتظاركم والقتل عقوبتكم.

الآية الثالثة

وفي موضوع آخر من القرآن الكريم.. يكشف الله تعالى عن خطّته، ليبين كيف إنّها على خلاف ما يزعمون. لقد شيّد الله عزّ وجلّ صرح هذا الدين.. بحيث لم يترك فيه أي منفذ ليتسرب منه الإكراه والقهر إليه، ورسم له صورة.. وهو تعالى المصورّ الكامل، لم يجعل فيها ظلاً للجبر والقسر في العقيدة. وهذه الخطة الإلهية تبدو جلية في قوله تبارك وتعالى:

﴿وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَأَمَنَّ مَنْ فِي الْأَرْضِ كُلَّهُمْ جَمِيعاً.. أَفَأَنْتَ تُكْرَهُ النَّاسَ حَتَّى يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ﴾ ١٧.

أي لو كانت مشيئة الله تعالى أن يزداد عدد المؤمنين بحيث يدخل الناس جميعاً في زمرةهم.. لكانت المشيئة الإلهية وحدها كافية لتحقيق هذا الغرض، ولكن مادام الله تعالى لم يشأ ذلك.. فهل أنت.. يا محمد! تُكره الناس حتى يكونوا مؤمنين!؟

رسالتان هامتان

ولنعلم أن في هذا القول الإلهي رسالتين هامتين:

إحدهما أنه تعالى نفى بها عن النبي ﷺ الجبر والإكراه نفيّاً تاماً أبدياً، ذلك لأن إرادة النبي ﷺ إنما هي إرادة الله تعالى.. كما بيّن في قوله تعالى: ﴿وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ * إِنْ هُوَ

١٦: سورة المائدة: ٩٣.

١٧: سورة يونس: ١٠٠.

إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ ﴿١٨﴾ وهو المأمور من الله تعالى: ﴿قُلْ إِنْ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ ﴿١٩﴾ فهو إذاً النبي الوحيد الذي يعلن بأمرٍ من الله تعالى.. أنه لم يبق من نفسي لنفسي شيء، فجميع عباداتي وتضحياتي.. بل سائر حياتي ومماتي.. أصبحت لله تعالى.

وما دامت إرادة الله تعالى أن يتمتع الناس بالحرية الدينية الكاملة، وألا يُكره أحدٌ أبداً على الإيمان، فلا بد وأن تكون هذه هي إرادة النبي ﷺ وسنته. ولنعلم أنه ليس في الآية الكريمة ﴿أفأنت تكره الناس حتى يكونوا مؤمنين﴾ أي زجر أو لوم للرسول ﷺ، بل هي كلمة حبٍّ وتقدير، وكأن الله تعالى يقول له: إننا نعلم جيداً أن مثل هذا الفعل لا يمكن أن يصدرَ منك أبداً.. لأنك قد عرفت مشيئتنا. والرسالة الثانية.. هي أن في الآية بلاغاً للأجيال القادمة كلها، بأنكم بعد هذا الإعلان الصريح، لو قمتم بإشاعة وترويج عقيدة الجبر في الدين.. فاعلموا أنكم تخالفون بذلك مشيئة الله تعالى ورسوله الواضحة الصريحة، وإلا فلن تفعلوا ذلك أبداً.

الآية الرابعة

ويقول الله تعالى:

﴿فَذَكِّرْ إِنَّمَا أَنْتَ مُذَكِّرٌ * لَسْتَ عَلَيْهِمْ بِمُصَيِّرٍ * إِلَّا مَنْ تَوَلَّىٰ وَكَفَرَ * فَيُعَذِّبُهُ اللَّهُ الْعَذَابَ الْأَكْبَرَ﴾ ﴿٢٠﴾

أي أنك مبعوثٌ للتذكير والوعظ، ولم تُبعث مصيئراً مُراقباً.. فعليك أن تستمر في مهمتك مُذكراً واعظاً. وإذا لم يؤمن منهم أحدٌ، فلن تُحاسبَ على ذلك كما يُحاسب الحارسُ الذي يُوكَل إليه حراسةُ متاع.. فإن ضاع منه شيءٌ حوسب عليه. هذا هو معنى قوله: ﴿لست عليهم بمصيطر﴾.

وبعبارة أخرى: إننا بعثناك لهداية الناس، ولكننا لم نُعطِكَ حقَّ الجبر والإكراه، فما عليك إلا أن تستمر في تذكيرهم، ولا يُهمَّتك عدمُ إيمانهم شيئاً، ولن تُسأل عن أصحاب الكفر، بل سنُعذبهم أشدَّ العذاب.

* * *

١٨: سورة النجم: ٤، ٥.

١٩: سورة الأنعام: ١٦٣.

٢٠: سورة الغاشية: ٢٢، ٢٥.

مناقشة الحجج (القرآنية) للمشايخ

والآن أعرض عليكم بعض الحجج التي يحتج بها المشايخ لتأييد موقفهم. ويستنبطونها بزعمهم من القرآن الكريم، ويحسبونها نصوصاً قرآنية صريحة تؤيد رأيهم.

دليلهم الأول

ويقدمه العلامة شبير أحمد العثماني، وهو دليله القرآني الأوحى، ولم يجد في القرآن الكريم شيئاً يستدل به سواه. بنى استدلاله على قول الله تعالى:

﴿إِنَّكُمْ ظَلَمْتُمْ أَنْفُسَكُمْ بِاتِّخَاذِكُمُ الْعِجَلِ فَتُوبُوا إِلَى بَارِئِكُمْ فَاقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ..﴾^{٢١}

واستشهد بالآية على جواز قتل المرتدين قائلًا:

"ومع أن هناك العديد من الآيات القرآنية الدالة على قتل المرتدين (كذا!). ولكنه قد وردت في القرآن الكريم واقعة في شأن قتل جماعة المرتدين، بأمر صريح من الله عز وجل، بحيث لا تدع أي مجال للتأويل.. عند الذين يخافون الله رب العالمين..".

أقول: وكأن الآيات القرآنية التي تلونها عليكم أنفا.. فيها مجال بل مجالات للتأويل، عند الذين يخافون الله رب العالمين! ثم يقول العلامة:

"إذ لم يرد هنا أي ذكر للمحاربة، ولا لقطع السبيل، ولا لأية جريمة أخرى، بل السبب الوحيد هو الارتداد فقط. والارتداد هو الجريمة الوحيدة التي لأجلها أمر الله تعالى بقتل هؤلاء القوم، قتلا جماعيا بدون هوادة".

أقول: وكأن العلامة لم يجد أية واقعة حدثت في العهد النبوي، أو ذكرت في القرآن الكريم كما يزعم بنفسه، وكل ما اطلع عليه أو وصل إلى علمه.. فإنما هو واقعة حدثت لقوم موسى عليه السلام.. وذكرها القرآن، فبنى عليها العلامة عقيدته في قتل المرتدين!.. ثم يبين تفصيل الواقعة قائلًا:

"وقام كل واحد من الذين لم يعبدوا العجل.. يقتل بيديه أقرب أقاربه ممن اتخذوا العجل إلهًا." ٢١

٢١: المولى شبير أحمد العثماني، عقوبة الارتداد في الإسلام، مجلة الشهاب لرحم الخاطف المرتاب، الناشر: المولى محمد طيب والمولى محمد طاهر، مطبعة القاسمي، ديوبند، الهند، ص: ١٥ إلى ١٧.

أقول: ولم يأت العلامة على قوله هذا بدليل. وسوف أناقش هذه الآية بعد قليل، وسيتبين لكم كيف أن العلامة قد انحرف عن فحوى الآية انحرافاً واضحاً. ويكمل بيانه قائلًا:

"فلأنّ الذين عبدوا العجل صاروا مرتدين، لذلك نُفِّذُ فيهم هذا الحد كعقوبة على عبادتهم للعجل.. فقتلوا. ومن المعلوم أن كل ما ذكره القرآن الكريم من تشريعات وأحكام للأمم السابقة.. فنحن مُلزَمون باتباعها وتطبيقها، وذلك ما لم يمنعنا الرسول ﷺ أو القرآن الكريم عن شيء منها بصفة خاصة. فإذا كان من واجبننا أيضا أن نُقتل المرتدين.. أتباعا لما جرى في هذه الواقعة".^{٢٢}

تزييف جريء لحقيقة تاريخية!

أقول: إن ما ادّعه (العلامة) بأن كل ما ذكره القرآن الكريم من شرائع وأحكام للأمم السابقة.. يُصبح بالضرورة جزءاً من شريعتنا، ما لم يمنعنا عنه القرآن أو الرسول ﷺ بصراحة.. فهو ادّعاء باطل تمام البطلان، وتزييف شديد لحقيقة تاريخية ثابتة. والحق إنه في فترة ما قبل اكتمال التعاليم القرآنية، وعندما كانت الشريعة الإسلامية لم تنزل بعد بصورتها الكاملة، كان من عادة الرسول ﷺ أن يوافق أهل الكتاب، ويعمل بالتعاليم الواردة في كتب الأمم السالفة.. إذا عرّضت له مسألة.. لم يرد بصددها أي حكم في القرآن. ولكن فيما يخص المسائل التي قد نزل فيها الحكم القرآني بنص صريح.. فلم يرجع الرسول ﷺ في شأنها قط إلى الكتب السابقة، لأجل أمور المسلمين، وما تمسك عندئذ بالشرائع السابقة على الإطلاق.

هذا، وليس في القرآن الكريم أي ذكر لقتل المرتدين، مع أنه تناول ذكرهم مراراً، وجاء بتعليمات مفصلة كثيرة في شأنهم. فإذا كان القرآن الكريم قد ذكر المرتدين مراراً وتكراراً، مع ذلك لم يأمر بقتلهم، فقد ثبت بذلك بطلان هذا الزعم الفاسد بكل وضوح وجلاء.. أعني الزعم القائل: إذا ذكر القرآن حادثة جرت لأمة من الأمم السابقة.. فعلينا أن نلتزم بها ونطبّقها كجزء من شريعتنا. إنه بلا شك خطأ فاحش، ومخالفة صريحة للسنة النبوية الشريفة، لأن الرسول ﷺ لم يكن يتبع الكتب السماوية السابقة قط.. اللهم إلا إذا لم يجد في القرآن الكريم حكماً واضحاً في مسألة جدت.. فإذا وجد في القرآن حكماً في شأنها.. لم يلتفت إلى الكتب السابقة أدنى التفات.

٢٢: المرجع السابق، ص ١٩.

أين هو الاستدلال!؟

والآن، استمعوا معي إلى قصة استدلال (العلامة) لنرى هل تتحدث الآية عن عقوبة الارتداد، وهي القتل في زعمه، أم لا؟. يكتب العثماني:

«وَلَمَّا سَقَطَ فِي أَيْدِيهِمْ وَرَأَوْا أَنَّهُمْ قَدْ ضَلُّوا قَالُوا لَئِن لَّمْ يَرْحَمْنَا رَبُّنَا وَيَغْفِرْ لَنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ»^{٢٣} ولكن توبتهم هذه أيضا لم تُنَجِّهم من العقوبة الدنيوية.^{٢٤}

أقول: وكان الأمر بقتلهم لا يجعلهم من الخاسرين في نظر المولى العثماني!!

تفصيل الحادث في ضوء السياق القرآني

وإليكم تفصيل هذه الواقعة.. في ضوء السياق القرآني، ومنه الآيات القرآنية التي حرّف المولى العثماني معانيها، يقول الله تعالى: ﴿إِذْ وَعَدْنَا مُوسَىٰ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً ثُمَّ اتَّخَذْتُمُ الْعِجْلَ مِنْ بَعْدِهِ وَأَنْتُمْ ظَالِمُونَ * ثُمَّ عَفَوْنَا عَنْكُمْ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ * وَإِذْ آتَيْنَا مُوسَىٰ الْكِتَابَ وَالْفُرْقَانَ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ * وَإِذْ قَالَ مُوسَىٰ لِقَوْمِهِ يَا قَوْمِ إِيَّاكُمْ ظَلَمْتُمْ أَنْفُسَكُمْ بِاتِّخَاذِكُمُ الْعِجْلَ فَتُوبُوا إِلَىٰ بَارئِكُمْ فَاقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ ذَلِكَ خَيْرٌ لَكُمْ عِنْدَ بَارئِكُمْ.. فَتَابَ عَلَيْكُمْ.. إِنَّهُ هُوَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ﴾.^{٢٥}

.. أي اذكروا يا بني إسرائيل.. عندما ظلمتم أنفسكم واتخذتم العجل إلهًا، ولكننا رغم ذلك عفونا عنكم لعلكم تشكرون. ولكن العفو الرباني عند المولى العثماني.. هو أن الله تعالى قال لهم: عفونا عنكم، ومن ناحية أخرى.. أمر بقتلهم. وكأنهم قُتِلوا وهم يشكرون.. ويقولون: يا رب: نحن جدُّ شاكرين على عفوك الكامل النادر هذا!.. فما رأيًا مثيلاً، ولم نسمع بمثل هذه المغفرة المنقطعة النظير! وكأنما كان هذا العفو يصدر من ناحية، ومن ناحية أخرى كان هناك تدبير بقتلهم. فما أعظم هذا العفو وما أحسنه!

ثم يقول الله سبحانه وتعالى لهم: اذكروا عندما قال موسى لقومه إنكم قد ظلمتم أنفسكم باتخاذكم العجل معبودًا، فالآن توبوا إلى الله خالقكم ن ثم بعد التوبة.. اقتلوا أنفسكم!.

٢٣: سورة الأعراف: ١٥٠.

٢٤: مجلة الشهاب لرحم الخاطف المرتاب، ص ١٨.

٢٥: سورة البقرة: ٥٢ إلى ٥٥.

ومما يلاحظ أن المخاطبين في قوله ﴿اقتلوا أنفسكم﴾.. هم المخاطبون في قوله ﴿ظلمتم أنفسكم﴾، وكأن الله تعالى أمر الظالم بأن يقتل نفسه بنفسه، لا أن يقتل الأبرياء الظالمين، لأنه لم يقل: (اقتلوا بعضكم بعضاً). فالخطاب موجّه لمن ظلموا أنفسهم، وهم الذين أمروا أن أقتلوا أنفسكم التي ظلمتوها.

معنى قتل النفس

ومعنى قتل النفس هنا واضح بين من حيث اللغة، وهو قتلها بالبكاء والابتهاال. فالله تعالى يقول: اقتلوا أنفسكم الأثمارة بالسوء.. بالبكاء والابتهاال، والتوبة والاستغفار.. أنتم ظلمتموها بوقوعكم في الإشراف بالله من قبل، فالآن، لكي تمحو آثار الشرك السيئة.. اظلموها مرة أخرى، واقتلوها عن طريق ذكر الله تعالى، والتوبة والإنابة والاستغفار.

والعجب كل العجب، أن المولى العثماني يأتي أن يفهم هذه الحقيقة الواضحة، ويذكر معنى لا يمت إلى القرآن بأية صلة، لا من قريب ولا من بعيد. ولما كان أدرك أنه ليس من المعقول أن يقتل الظالم نفسه بنفسه ويتحر بعد التوبة. سعى للتخلص من هذا المأزق، فلجأ إلى ذكر هذه القصة السخيفة.. زاعماً أن الله تعالى أمر الأبرياء منهم بقتل الآثمين! أي أن الباقين القائمين على الدين قتلوا المرتدين. مع أن القرآن لم يخاطب هنا إلا الظالمين، ولم يأمر الله تعالى في أية آية أخرى ذكر فيها هذا الموضوع، أن يقتل الأبرياء منهم الآثمين.^{٢٦}

القرآن يعارض رواية التوراة

نقول: لعل العلامة اطلع على القصة في التوراة، ولكنه لو كان راجع التوراة، واقتبس منها لما نسج القصة على هذا المنوال، لأن التوراة تتعارض مع القرآن في هذا الشأن تعارضاً بيناً. ومن ثم يستحيل أن تلقى رواية التوراة أي قبول وهوى لدى المسلمين.

التوراة تقول بأن جميع بني إسرائيل كانوا آثمين، وأن أول الآثمين الذي حض على ارتكاب هذا الإثم هو هارون.. وليس السامري. ولما زجر موسى هارون (عليهما السلام) على هذا الشرك (والعياذ بالله).. ردّ عليه بأني كنت مضطراً لذلك، فإن القوم استضعفوني

٢٦: القصة المذكورة في بعض كتب التفسير، نقلا عن الإسرائيليات.

وكادوا يقتلونني. فرواية التوراة تقرر أن بني اسرائيل تغلبوا على هارون، واضطروه للاشتراك معهم في الجريمة. فلجأ إلى حيلةٍ بأن جمَعَ حُلاهم، وألقاها في النار وصنع منها العجل. وعندئذ، كما تقول التوراة، قام موسى بهذا الإجراء العادل المنصف، (والعياذ بالله).. فدعا بني لاوي.. وهم عشيرته، قائلا: إن كنتم صادقين في وفائكم وولائكم لي، فتعالوا لنصرتي. مع أنهم كانوا أولَ المجرمين، وأصحابَ أكبر دور في الجريمة.. وأمرهم بقتل الآثمين. وهكذا قُتل من القوم ثلاثة آلاف في ذلك اليوم.^{٢٧}

هذا هو (الدليل العثماني) الذي يقدمونه في زعمهم.. كدليل قرآني على جواز قتل المرتدين، على الرغم من أن القرآن الكريم يرفضه صريحا، لدرجة أن من كان في قلبه مثقال ذرة من تقوى الله وحشيته.. لن يجترئ بعدة أن يجيز بهذه الآية قتل المرتدين. ذلك أن السامري الذي كان صاحب فكرة هذا الظلم العظيم، والذي تولى كبره حسب النص القرآني.. لم يُقتل، بل قيل له: ﴿فَاذْهَبْ فَإِنَّ لَكَ فِي الْحَيَاةِ أَنْ تَقُولَ لَا مِسَاسَ..﴾^{٢٨}. بمعنى أننا سنعزلك ونقاطعك مقاطعة اجتماعية، أو أنك ستصاب بمرض يُفسد بدنك، فيكرهك الناس وينفرون منك، أو أنك بنفسك تقول: لا تقربوا مني ولا تمسوني، بل ابتعدوا عني لأني نجس. وهكذا لم يرد في القرآن الكريم أي ذكر لقتله.

القرآن يؤكد قبول توبة اليهود

ومن ناحية أخرى، فإن القرآن الكريم كلّمنا ذكر الحادث بين بوضوح كامل.. وفي كل موضوع بدون استثناء.. أن الله قبل توبتهم، ولم يكتف بقول: إنكم تبتم فحسب، بل قال: ﴿فتاب عليكم﴾.. أي قد قبلت أنا أيضا توبتكم، وهذه هي نعمتي التي أذكركم بها. فيقول الله ﷻ:

﴿إِنَّكُمْ ظَلَمْتُمْ أَنْفُسَكُمْ بِاتِّخَاذِكُمُ الْعِجْلَ فَتُوبُوا إِلَى بَارئِكُمْ فَاقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ ذَلِكَمُ خَيْرٌ لَكُمْ عِنْدَ بَارئِكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ إِنَّهُ هُوَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ﴾^{٢٩}.

..أي ارجعوا إلى الله مولاكم، وأنيبوا إليه، واقتلوا أنفسكم، ذلكم خير لكم عند ربكم. وقوله: ﴿فتاب عليكم﴾.. أي عندما تُبتم أنتم ورجعتم إلى الله.. لم تكن التوبة من جانبكم وحدكم، بل إن الله تعالى أيضا تاب عليكم، أي قبل توبتكم. وقوله: ﴿إنه هو

٢٧: الكتاب المقدس، سفر الخروج، ٣٢: ٢ إلى ٢٨.

٢٨: سورة طه: ٩٨.

٢٩: سورة البقرة: ٥٥.

التواب الرحيم ﴿ يعني أنكم بأنفسكم أقررتهم قائلين: ما ألطف ربنا وما أرحمّه، وما أكرم قبوله لتوبتنا مرة بعد أخرى!..

فهل يمكن أن يصدر مثل هذا النداء.. من قلوب الذين كانوا يعلمون أنه قد صدر الحكم بضرب رقابهم رغم توبتهم، وكان مصيرهم القتل لا محالة؟!.. فما أفحشها، وما أفبَحها تهمّة.. يلصقونها بالقرآن الكريم! وما أوضح وما أشدَّ انحرافهم عن مراده!.. ومع ذلك يزعمون أنهم يستنبطون البراهين القرآنية القاطعة على قتل المرتدين، ويدّعون أنه لن يخرج من هذه الأحبولة من له مثقال ذرة من العقل السليم!.. كلا! بل يجب أن يقال: إنه لن يقع أبداً في هذه المصيدة.. من عنده مثقال ذرة من العقل، لأن آيات الله البيّنات لا تسمح مطلقاً باستنباط قتل المرتدين منها بطريق أو بآخر.

القرآن يصرّح بأن القتل هنا غير ماديّ

ثم يقول الله بعد آية القتل:

﴿ ثُمَّ بَعَثْنَاكُمْ مِنْ بَعْدِ مَوْتِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴾. ٣٠

وهكذا بيّن نوعية الموت الذي ماتّه بنو اسرائيل.. فقلوه ﴿ ثم بعثناكم من بعد موتكم لعلكم تشكرون ﴾ يوضح كيفية ونوعية هذا الموت، ويبيّن أنهم لم يموتوا ميتة مادية، ولم يقتلوا قتلاً ظاهرياً، بل أماتوا أنفسهم بأنفسهم بقتل أهوائهم، وقمع شهواتهم. وكان هذا بالضبط المطلوب منهم، ذلك لأن الإنسان حينما يُميت نفسه لله تعالى تصبح حياته في ذمّة الله تعالى.

هذا وقد أوضح سبحانه وتعالى هنا أيضاً كيفية قبول توبتهم، فلما قتلوا أنفسهم وأهواءهم.. وهبهم الله حياةً جديدة، فشكروا قائلين: إننا كُنّا أمةً تُعدُّ من الأموات، فأحيانا الله تعالى حياةً روحيةً جديدة، لذا وجب الشكر علينا.

آراء المفسرين القدامى

هذا، وهناك آيات وأدلة قرآنية أخرى تدل على خطأ هذا الزعم الفاسد والتفسير السخيف، إلا أنني نظراً لافتتان علماء هذا العصر بفتاوى الفقهاء والعلماء من القرون الوسطى، أكتفي بهذا القدر من الآيات والأدلة القرآنية على بطلان هذا التفسير.. وأذكر لكم الآن بعض ما قاله المفسرون السابقون في تفسير هذه الآية.

٣٠: سورة البقرة: ٥٧.

١- يقول صاحب روح البيان:

"﴿فاقتلوا أنفسكم﴾ بقمع الهوى، لأن الهوى هو حياة النفس، وارجعوا بالاستنصار على قتل النفس بنهيهها عن هواها، فاقتلوا أنفسكم بنصر الله وعونه. ﴿ذلكم خير لكم عند بارئكم﴾ يعني قتل النفس بسيف الصدق خير لكم لأن بكل قِتْلَةٍ رِفْعَةٌ ودرجة لكم عند بارئكم..فأنتم تتقربون إلى الله بقتل النفس وقمع الهوى، وهو يتقرب إليكم بالتوفيق للتوبة والرحمة عليكم. وذلك قوله: فتاب عليكم إنه هو التوّاب الرحيم".^{٣١}
إذن فالقتل هنا قتلُ الأهواء النفسية والقضاء على الشهوات الشيطانية.

٢- ويقول الإمام الراغب:

"وقوله ﴿فاقتلوا أنفسكم﴾ قيل: معناه: ليقتل بعضكم بعضا، وقيل: عُنِيَ بقتل النفس إمطاة الشهوات".^{٣٢} أرى أنه قد كفى (الدليل) العثماني ما فعلنا به..

دليلهم الثاني

أما ثاني الأدلة القرآنية المزعومة..فقد ذكره المودودي في مجلته، ولكنه لم يذكر فيما ذكره الدليل العثماني السالف الذكر، وكأنه لا وزن له عند المودودي أيضا..وإلا لا ستشهد به هو أيضا، لو رأى فيه شيئا من وزن أو قوة. على كل حال، إن المودودي استدل استدلالا آخر من الآية التالية:

﴿فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَإِخْوَانُكُمْ فِي الدِّينِ وَنُفَصِّلُ الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ* وَإِنْ نَكَثُوا أَيْمَانَهُمْ مِنْ بَعْدِ عَهْدِهِمْ وَطَعْنُوا فِي دِينِكُمْ فَقَاتِلُوا أَئِمَّةَ الْكُفْرِ.. إِنَّهُمْ لَا أَيْمَانَ لَهُمْ لَعَلَّهُمْ يَنْتَهُونَ﴾.^{٣٣}

يقول المودودي:

"أي فإن تابوا من الكفر، وأقاموا الصلاة، وآتوا الزكاة فإخوانكم في الدين. نحن نفصل آياتنا وأحكامنا لقوم يعلمون. وإن نكثوا أيمانهم من بعد عهدهم، أي بعد عهدِ

٣١: الشيخ إسماعيل حقي البروسوي، تفسير روح البيان، سورة البقرة: ٥٥ وما بعدها.

٣٢: الإمام الراغب الإصفهاني، المفردات في غريب القرآن، تحت مادة: قتل.

٣٣: سورة التوبة: ١١، ١٢.

قبول الإسلام.. وبسطوا ألسنتهم بالطعن في دينكم، فقاتلوا أئمة الكفر، لأنه لا اعتبار لأيمانهم وأقسامهم، لعلهم ينتون".

أقول: إن هذه الفقرة من الآية.. أعني ﴿لعلهم ينتهون﴾.. تُبطل كلياً ما يحاول المودودي استنباطه منها، وتجعله هباءً منثوراً، إلا أنني الآن أوجّل تفصيل ذلك وأذكرُ استدلاله أولاً..

استدلال المودودي

"لو أنهم تابوا وواظبوا على أداء الصلاة والزكاة فهم إخوانكم في الدين. فإن عادوا بعد ذلك إلى الكفر ناكثين عهدهم، فقاتلوا أئمة الكفر.

ويجب أن نعلم أنه لا يمكن، بصورة من الصور، أن يعني نقض العهد هنا نقض المعاهدات السياسية، بل إن السياق بنفسه يعيّن المعنى بكل وضوح.. ألا وهو الارتداد عن الإسلام. إذن فلا يعني قوله تعالى: ﴿فقاتلوا أئمة الكفر﴾ إلا محاربة زعماء وأئمة حركة الارتداد".^{٣٤}

هناك في هذا البيان عدة أمور تستحق النظر والفحص، منها (أولاً): دعوى المودودي بأن سياق الكلام نفسه يعيّن هذا المفهوم. ولكننا إذا تأملنا السياق وجدنا أن السياق نفسه يُبطل دعواه، ذلك أن هذه الآيات من سورة التوبة.. التي يذكر فيها الله سبحانه وتعالى.. أن المشركين الذين عاهدوكم سينكثون معاهداتهم، لأنه لا اعتبار لعهدهم، فلذا عليكم أن تحاربوا من ينكث العهد منهم.. السورة تبديء بقوله تعالى: ﴿بَرَاءَةٌ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى الَّذِينَ عَاهَدْتُمْ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾.^{٣٥}

فمتى ذكر المسلمون هنا؟ ومن أين عرف أن هؤلاء المشركين كانوا مسلمين؟ مع أنه تعالى يقول: إنما نتحدث عن المشركين وعن عهدهم. فمن ينكث من هؤلاء المشركين عهدهم فهم الذين نأمركم بقتالهم. ثم يقول الله تعالى:

﴿كَيْفَ يَكُونُ لِلْمُشْرِكِينَ عَهْدٌ عِنْدَ اللَّهِ وَعِنْدَ رَسُولِهِ إِلَّا الَّذِينَ عَاهَدْتُمْ عِنْدَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ فَمَا اسْتَقَامُوا لَكُمْ فَاسْتَقِيمُوا لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَّقِينَ﴾.^{٣٦}

٣٤: المودودي، عقوبة الارتداد في القانون الإسلامي، الناشر: المكتبة المركزية للجماعة الإسلامية، لاهور، الطبعة

الأولى، سنة ١٩٥١، ص: ٩-١٠.

٣٥: سورة التوبة: ١.

٣٦: سورة التوبة: ٧.

فلم يرد هنا أيضاً أي ذكر للمسلمين حتى ولا بأذن إشارة، بل يقول الله تعالى: لا تصيبوا هؤلاء المشركين بأي أذى ما داموا على عهدهم، ولا تقوموا بأي نشاط حربي ضدهم، بل يجب أن تراعوا أنتم أيضاً هذه العهود ما راعوها. إن الله يحب المتقين.

ثم يقول سبحانه:

﴿كَيْفَ وَإِنْ يَظْهَرُوا عَلَيْكُمْ لَا يَرْقُبُوا فِيكُمْ إِلَّا وَلَا ذِمَّةَ يُرْضُونَكُمْ بِأَفْوَاهِهِمْ وَتَأْبَى قُلُوبُهُمْ وَأَكْثَرُهُمْ فَاسِقُونَ * اشْتَرَوْا بِآيَاتِ اللَّهِ تَمَنَّا قَلِيلًا فَصَدُّوا عَنْ سَبِيلِهِ إِنَّهُمْ سَاءَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ * لَا يَرْقُبُونَ فِي مُؤْمِنٍ إِلَّا وَلَا ذِمَّةَ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُعْتَدُونَ﴾. ٣٧

أي كيف يكون لأيمانهم وعهودهم وزن واعتبار، والحال أنهم إن ينتصروا عليكم لن يراعوا فيكم أي رحمة ولا قرابة، ولا أي عهد ولا ذمة. هم يرضونكم بكلامهم فقط، وإلا فهم يتربصون بكم الدوائر، ويكتنون لكم حقدا وبغضا شديدا. اشتروا بآيات الله ثمنا قليلا، فصدوا عن سبيله، إنهم ساء ما كانوا يعملون.

فهل كل هذا الحديث يدور حول المسلمين؟ هذا هو سياق الآية، والعجب كل العجب، أن المودودي مع ذلك يقول: انظروا إلى السياق تجدوا على وجه اليقين أن العهد المذكور فيها هو عهد قبول الإسلام.. أو عهد البيعة.

ثم يقول الله ﷻ:

﴿فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَإِخْوَانُكُمْ فِي الدِّينِ وَتُفَصِّلُ الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ﴾. ٣٨

وردت هذه الآية هنا كجملة اعتراضية.. حيث ترك ذكر العهد مؤقتا، وقال تعالى: لو آمن بعض هؤلاء المشركين المعاهدين وأسلموا.. فخلّوا سبيلهم، واصرفوا النظر عنهم، لأن سبب النزاع بينكم وبينهم قد زال، وانقلب الوضع تماما، فيجب ألا يبقى بعد ذلك أي نزاع ولا خصومة. ثم يستأنف الله عز وجل ذكر نفس المعاهدة السالفة الذكر، ويقول: ﴿وَإِنْ نَكَثُوا أَيْمَانَهُمْ مِنْ بَعْدِ عَهْدِهِمْ وَطَعْنُوا فِي دِينِكُمْ فَقَاتِلُوا أُمَّةَ الْكُفْرِ إِنَّهُمْ لَا أَيْمَانَ لَهُمْ لَعَلَّهُمْ يَنْتَهُونَ﴾. ٣٩

٣٧: سورة التوبة: ٩ إلى ١١.

٣٨: سورة التوبة: ١٢.

٣٩: سورة التوبة: ١٣.

لاحظوا! إن الله عَزَّ وَجَلَّ.. لا يعتبر نقض العهد وحده سببا كافيا لقتلهم. فما أعظمَ كلامَ الله، وما أوسعَ رحمته، حيث لا يأمر بقتل المشركين رغم نقضهم العهود والمواثيق، بل يقول: لو بلغ بهم اللؤم والحسنة بحيث أنهم.. إلى جانب نقضهم العهود والمواثيق.. خرجوا عليكم خروجاً واضحاً، واعتدوا عليكم مرة أخرى، فقاتلوا أئمة الكفر عندئذ.. لأنهم لا إيمان لهم، ولا رعاية لديهم للمعاهدات والمواثيق.. لعلهم ينتهون عن حُبثهم وخستهم. ولكن المودودي.. ومن كان على شاكلته من المشايخ.. يرون أن انتهاء المرتدين عن حُبثهم وفجورهم أيضاً لن يُغنيَ عنهم شيئاً، إذ لا بدَّ من قتل المرتد على كل حال.. حتى وإن تاب، وأن توبته مرفوضة مردودة.

حسناً، لم ينتهون؟ ولم لا يموت هؤلاء المجانين وهم يقاتلون؟ ولماذا يستلمون، ما داموا يرون أن القتل مصيرهم أيضاً بعد الاستسلام؟ فقله ﴿لعلهم ينتهون﴾ يدل دلالة واضحة على أن استنبط قتل المرتدين من هذه الآية استدلالاً باطلاً، وظلم عظيم. فيا ليت هؤلاء المشايخ ينتهون عن هذه الفعلة الشنيعة.. والأقوال السخيفة، فلا يعزوا إلى القرآن الكريم ما لا صلة له به.. لا من قريب ولا من بعيد، بل هو منه براء!

القرآن لا يتحدث هنا عن المرتدين وقتلهم

إلى هنا كنا في صدد سياق الآية، أما الآن فهلّموا نتدبر في الآية التالية.. لنعرف من هم هؤلاء الذين يذكرهم القرآن الكريم هنا، وما إذا كان يتحدث عن عقوبة المرتدين، وهو القتل كما يزعمون، أم هو في صدد موضوع آخر.. ولنعلم من هم هؤلاء الذين يأمر الله بقتالهم. يقول الله تعالى:

﴿أَلَا تُقَاتِلُونَ قَوْمًا نَكَثُوا أَيْمَانَهُمْ وَهَمُّوا بِإِخْرَاجِ الرَّسُولِ وَهُمْ بَدَأُوكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ أَنْتُمْ تَخْشَوْنَهُمْ.. فَاللَّهُ أَحَقُّ أَنْ تَخْشَوْهُ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾. ٤٠

فما أكمله من وصف! وما أوضحه من بيان!.. كلُّ شيء واضح جليُّ كالشمس في نصف النهار، حيث يقول عَزَّ وَجَلَّ: هم ليسوا أقلَّ منكم عدداً ولا أضعفَ جنداً، حتى تظنوا أن رقابهم في أيديكم، بل نأمركم بقتال قوم هم من القوة والبأس، والعدة والعتاد.. بحيث أنكن بوصفكم بشراً تخشوهم وتخافون من الاصطدام بهم، وعلى الرغم من ذلك كله، نحن نأمركم بالتصدّي لهم وبقتالهم دون تردد أو خوف، لأن الله معكم.

ثم ذكر الأسباب التي دعت إلى قتالهم، فلم يقل: قاتلوهم لأنهم ارتدوا عن الإسلام، ورجعوا إلى الكفر مرة أخرى. كلاً، وإنما لأنهم نكثوا أيمانهم، وهموا بإخراج الرسول محمد ﷺ من المدينة، وهم بدأوكم أول مرة بالاعتداء عليكم، وهم الذين شَهِروا السيف في وجوهكم.

قال الله (تُقَاتِلُونَ) ولم يقل (تَقْتُلُونَ)

هذا، وإن قوله تعالى: ﴿أَلَا تُقَاتِلُونَ﴾ يدل على أن الأمر بالقتال ليس إلا ضد قوم اعتدوا عليكم، ونصبوا الحرب عليكم، إذ أن المقاتلة من المفاعلة. ولو كان المراد مجرد قتل المرتدين لقال: أَلَا تَقْتُلُونَ.. وهذا لا يخفى على من له أدنى إلمام باللغة العربية. فالقرآن الكريم لا يقول: أَلَا تَقَاتِلُونَ، بل: (أَلَا تُقَاتِلُونَ).

ثم إن كلمة ﴿وَهُمْ بَدَعُوكُمْ أُولَٰئِكَ﴾ أيضاً تبين السبب بكل وضوح وجللاء، وهو أنهم سلّوا السيف عليكم، وكانوا ولا يزالون يعتدون عليكم، وينكثون عهدهم، ويتآمرون عليكم، ويكيدون كيذا لإخراج الرسول ﷺ. فيما أنه لم يبق لمعاهدتهم أي وزن ولا اعتبار، وما داموا قد ارتكبوا كل هذه الجرائم، فلذا قاتلوهم، لأنهم هم الذين بدأوكم في الحرب.

فهذه هي حقيقة دليل المودودي.. الذي يزعم أنه دليل قرآني، فضلاً عن أن دليبه أيضاً وحيدٌ فريدٌ.. كمثل الدليل العثماني الوحيد. فلم يستطع أن يجد شيئاً سواه من القرآن الكريم كله.

دليلهم الثالث

والآن أتجه إلى مناقشة الآيات القرآنية التي قدّمها المشايخ أمام المحكمة الشرعية الباكستانية كأدلة قرآنية حسب زعمهم.. على وجوب قتل المرتدين وهي:

﴿إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ خِلَافٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ.. ذَلِكَ لَهُمْ خِزْيٌ فِي الدُّنْيَا.. وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾. ٤١

الذين يقومون بمحاربة الله ورسوله..أي يستخدمون السيف ضد المسلمين اعتداءً عليهم، ويقومون بنشاطات تخريبية مُخلة بالأمن، ويسعون جاهدين ليظهروا في الأرض الفساد، ويضربوا بأمن البلاد..فإنهم يُعاقبون بحسب جريمتهم..بالقتل أو الصلب أو قطع الأيدي والأرجل أو الطرد من البلاد.

فترى أنه لم تذكر الآية أية كلمة يمكن أن يراد بها الارتداد، بل لم تتناول موضوع الارتداد..لا تصريحاً ولا تلميحاً!

إذن فإصرار المشايخ..على أن المراد بالمحاربة في هذه الآية هو الارتداد..لَهُو من الظلم العظيم بالقرآن الكريم واللغة العربية أيضاً. والغريب حقاً كيف أنهم رغم تسميتهم بالعلماء..يجدون في أنفسهم هذه الجرأة.

تفسير الآية من عالم كبير من الهند

غير أن عالماً من علماء هذا العصر، ومفتياً من بلاد الهند، له مكانة عالية في بلاده كلها، واحترام بالغ في نفوس أهلها، وهو المفتي محمد شفيح..يقول في تفسير هذه الآية الكريمة:

"ومما يجب التدبر فيه هنا هو، أولاً: ما هو المراد من محاربة الله ورسوله والفساد في الأرض؟ ومن هؤلاء الذين يحاربون الله ورسوله؟

فلنعلم أن لفظ المحاربة مشتق من الحرب وهو السلب والنهب لغَةً. ويُستخدَم لفظ المحاربة اصطلاحاً ضد السلم..وهو السعي في الأرض للفساد والإخلال بأمن البلاد. ومن البين أن حادثاً أو حادثتين للسرقة أو القتل لا يخلان بأمن العامة..".

أقول: حقاً إنه يستدل استدلالاً معقولاً جداً، لأنه كان يخاف أن يستنبط الفقهاء من الآية..بأن القرآن يشرع عقوبات قاسية غير عادية..لجريمة السرقة البسيطة..فيعرضوا للإسلام لتهمة التشدد والهمجية. ثم قال:

"ومن أجل ذلك لقد أرى الفقهاء الكرام أنه لا يعاقب بهذه العقوبة القاسية إلا الفرد أو العصابة المسلحة التي تقطع السبيل على الناس..بنية حرق القوانين، ومخالفة نظام الحكومة بالقوة، أو هم..بتعبير أدق..قطاع الطرق والبغاة المتمردون. أما الذي يرتكب جريمة فردية في بعض الأحيان من سارق أو نشال وغيرهما، فليس من هؤلاء في شيء.

وثانياً: من الملفت للنظر..أن المحاربة في الآية وردت منسوبةً إلى الله ورسوله، حيث قال: ﴿يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾، مع أن قطاع الطرق والبغاة المتمردين إنما يحاربون البشر، والسّر في ذلك..أنه عندما تحاول أية فئة ذات قوة انتهاك قوانين الله ورسوله بالقوة ن فعلى

الرغم من أنها تحارب الناس وتقاتل البشر.. إلا أن حربها في حقيقة الأمر تعتبر حرباً على الحكومة. وحيث إن قوانين الله ورسوله.. هي المدار والقوام لهذه الحكومة، فلذلك تعتبر هذه المحاربة محاربة الله ورسوله".^{٤٢}

تفسير الآية لقاضٍ بالمحكمة الشرعية الباكستانية

وحول تفسير هذه الآية كتب القاضي بير محمد كرم شاه، أحد كبار القضاة بالمحكمة الشرعية الباكستانية:

"لقد أمر الله تعالى ورسوله ﷺ بإقامة الأمن، وحفظ الطريق العامة، وقمع الفتنة والفساد في جميع أرجاء الدولة الإسلامية. ومن خالف هذا الأمر.. ففُتِحَ السبيل، وقُتِلَ النفوس، ونُهَبَ الأموال.. فكأنما خرج على الله ورسوله، لذلك يعتبر القرآن الكريم كلَّ اعتداء على أي مواطن.. مسلماً كان أو ذمياً.. محاربة لله ورسوله.

و(الواو) الواردة في قوله تعالى: ﴿وَيَسْعُونَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا﴾ واوٌ بيانيةٌ، جيء بها لتوضيح المحاربة المذكورة في الجملة الأولى.

أمّا المحاربون الذين ذُكِرَت عقوبتهم هنا.. فقد قال الفقهاء بأنهم الذين تتوفر فيهم خصالٌ ثلاث:

أولها: أن يكونوا محاربين، أي متسلحين بالبنادق والسيوف وغيرها من الأسلحة. وثانيها: أن يقوموا بقطع السبيل على الناس ونهب أموالهم، بعيداً عن الأماكن المأهولة في البراري والصحراء. ولكن الأئمة الشافعي والأوزاعي والليث، رحمهم الله تعالى، يرون أن من قطع الطريق في المدن والقرى فهو أيضاً يعدُّ محارباً، ويُعاقب بنفس العقوبات.

وثالثهما: ألا يكونوا يقومون بهذه النشاطات سرّاً، بل يتحدثون الناس علناً، ويهاجمونهم جهرةً، وينهبون أموالهم على الملأ".^{٤٣}

هذا هو تفسير الآية الكريمة كما ذكره علماءهم، والذي يتفق تماماً مع قواعد اللغة العربية، ويتناسب مع محاوره القرآن، ويتلائم مع السياق. ولا يمكن لأي إنسان ذي عقل بسيط أن يُسَيِّغَ من هذه الآية قتل المرتدين، ولن يستطيع أن يُخَلِّ بِمعنى هذه الآية، إلا إذا كان برأسه خلل، والعياذ بالله.

٤٢: المولوي محمد شفيع..مفتي باكستان السابق، تفسير معارف القرآن، إدارة المعارف، كراتشي، المجلد ٣، ص:

١١٩، ١٢٠، سورة المائدة.

٤٣: بير محمد كرم شاه، تفسير ضياء القرآن، دار ضياء القرآن للنشر، لاهور.

دليلهم الرابع

وهذا أيضا من الأدلة المرغوبة لدى المحكمة الشرعية الباكستانية، وهي نفس المحكمة التي قرأت عليكم آنفاً بعض ما كتبه أحد قضاة الشهيدين، مما يخالف تماما ما حكمت به المحكمة الآن. دليلهم هو قوله تعالى:

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَنْ يَرْتَدَّ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهَ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ أَذِلَّةٌ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٌ عَلَى الْكَافِرِينَ يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَائِمٍ ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ﴾. ٤٤

هذه هي نفس الآية بدأت بها خطابي هذا، وهيئات أن تقبل هذه الآية الكريمة استدلالاً سخيفاً كما ينبغون. إنهم قد بنوا استدلالهم على الفقرات الثلاث التالية:

١- فسوف يأتي الله بقوم يحبهم ويحبونه.

٢- أدلة على المؤمنين أعزّة على الكافرين.

٣- يجاهدون في سبيل الله.

وقالوا: من الواضح الجلي أن الله تعالى يقول هنا: ليعلم الذين يرتدون عن الإسلام أنه سبحانه وتعالى يأتي بقوم يحبهم ويحبونه. ولا خفاء في أن الضمير في (يجاهدون) عائد إلى المذكورين في (قوم يحبهم ويحبونه)، وهكذا فهم الذين سوف يأتون ويجاهدون في سبيل الله، ويضربون رقاب المرتدين. ذلك لأنهم كما وصفهم الله.. يكونون أدلة على المؤمنين رحماء بينهم، وفي نفس الوقت يكونون أشداء على الكفار. إذن، فالمذكورين في قوله تعالى: ﴿سيأتي الله بقوم﴾ هم قوم لما يأتوا.. بل سيأتون فيما بعد".

ولكننا نقول: إذا كان القتل جزاء المرتد، أفلم يكن أحد (والعياذ بالله!) من بين النبي ﷺ وأصحابه، رضوان الله عليهم أجمعين.. الذين أخبروا بهذا الارتداد.. لم يكن منهم أحد يحب الله ويحبّه الله ﷻ؟ ألم يكن بينهم من يغار لدين الله؟ ألا ما أسخفه من دليل! وما أفحشه وأشنعه من هجوم.. على إيمان سيدنا محمد ﷺ، وإيمان أصحابه رضوان الله عليهم أجمعين! إنه في ضوء استدلالهم.. كأن الله تعالى (والعياذ به!) يقول لسيدنا محمد وأصحابه الذين رباهم بنفسه الطاهرة، وزكاهم بروحه القدسية: لو ارتد أحد منكم، فلا يهتمكم ارتداده شيئاً، لأننا سوف نأتي بقوم آخرين.. يحبهم الله ويحبونه، ويكونون رحماء بالمؤمنين

وأشداء على الكافرين، وهم يجاهدون في سبيل الله ويقاتلون المرتدين للقضاء عليهم واستئصال شأفتهم!!

من العجيب حقا أن يجول بذهن المشايخ هذا المعنى الغريب لقوله تعالى: ﴿يجاهدون في سبيل الله﴾، مع أن للجهاد معاني أخرى عديدة، فقد ورد في القرآن الكريم: ﴿وجَاهِدْهُمْ به جهادا كبيرا﴾. ٤٥

وهذا هو الجهاد بالقرآن. وعلاوة على ذلك، ليس هناك في قوله تعالى: ﴿يجاهدون في سبيل الله﴾ أدنى إشارة إلى الجهاد بالسيف.

إن في هذا الاستدلال السخيف إهانة شديدة للرسول ﷺ ولأصحابه رضوان الله عليهم، حيث لم يوجد فيهم.. والعياذ بالله.. من أحدٍ يقاتل في سبيل الله ويغار لدينه، حتى إن الله تعالى أخبرهم ألا يهتموا بأمر المرتدين، لأنه سوف يرسل فيما بعد قوماً يكفونهم مئونة قتال المرتدين. ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء والله واسع عليم!

ويعنى هذا القول الرباني في ضوء استدلالهم.. أنكم يا محمد أنت وأصحابك.. إن لم تستطيعوا أن تنالوا هذا الفضل العظيم، فلا داعي للقلق، فسوف نأتي بقوم غيركم ينالون هذا الفضل العظيم.. أي التوفيق لقتال الأعداء وضرب رقاب المرتدين.

ثم إن المشايخ ينسون أم كلمة (عزيز) هذه قد وزدت في القرآن الكريم في حق الرسول ﷺ، ولقد وصف الله ﷻ حبه ﷺ للمؤمنين وعطفه عليهم.. وصفاً أسمى درجة وأعظم شأنًا بكثير من كلمة (أعزة) حيث قال الله ﷻ:

﴿عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَؤُوفٌ رَحِيمٌ﴾. ٤٦

أي أنه يعزُّ ويشقُّ على هذا الرسول ﷺ ما يكابده المؤمنون من عنف واضطهاد.. ويؤذيه ذلك لدرجة أنه يثير في نفسه غضبا شديدا على الأعداء الذين يؤذونهم. والواضح أنه ﷻ لم يقل: ﴿عزيز عليه ما عنتم﴾ إلا لأنه كان هناك بالفعل من يؤذي المؤمنين.. حتى شق الرسول ﷺ إيذاؤهم، فقليل: ﴿عزيز عليه ما عنتم﴾.

ثم يستمر ﷻ في تأكيد حب النبي ﷺ للمؤمنين قائلا: ﴿بالمؤمنين رؤوف رحيم﴾.. فأين درجة ﴿أذلة على المؤمنين﴾ من هذا الوصف الرائع: ﴿بالمؤمنين رؤوف رحيم﴾؟! الحق، والحق أقول، إنه قد ظهرت هاتان الصفتان.. اللتان هما من صفات المولى

٤٥: سورة الفرقان: ٥٣.

٤٦: سورة التوبة: ١٢٩.

حقيقة عقوبة الردّة في الإسلام

عَبَّكَ.. في ذات النبي ﷺ بوضوح وجلاء حتى إن الله تعالى سماه في القرآن الكريم بأنه ﷺ ﴿رؤوف رحيم﴾.

أقول: فلمَ لم يأمر الله تعالى بقتل المرتدين وهذا الرؤوف الرحيم كان بين أظهر المؤمنين؟ ولماذا سوفهم قائلًا: لا بأس عليكم، سأرسل عن قريب قوما يقومون لكم بهذه المهمة.. مهمة قتل المرتدين.

خلاصة القول، إنني لم أجد فيما قدمه العلماء من الأدلة القرآنية، في زعمهم، على وجوب قتل المرتدين سوى هذه الأدلة الأربعة. ولو أطلع أحدكم على دليل آخر منهم، فعليه مشكورا بإبلاغني، وسأسرد عليه أيضا، إن شاء الله تعالى.

* * *

الآيات القرآنية بشأن الارتداد الخالية من ذكر قتل المرتدين

والآن أعرض عليكم بعضاً من الآيات القرآنية العديدة.. التي تناقش موضوع الارتداد بوضوح وتفصيل، ومع ذلك لم تتناول أي ذكر لعقوبة قتل المرتدين بتاتا، بل تخالف هذا الزعم الفاسد في صراحة ووضوح وتفصيل، لدرجة أنها لا تترك أي مجال للشك في بطلان هذه العقيدة.

الآية الأولى

قال الله تعالى:

﴿إِذَا جَاءَكَ الْمُنَافِقُونَ قَالُوا نَشْهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ اللَّهِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّكَ لَرَسُولُهُ وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَكَاذِبُونَ * اتَّخَذُوا أَيْمَانَهُمْ جُنَّةً فَصَدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ إِنَّهُمْ سَاءَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ * ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا فَطُبِعَ عَلَى قُلُوبِهِمْ فَهُمْ لَا يَفْقَهُونَ * وَإِذَا رَأَيْتَهُمْ تُعْجِبُكَ أَجْسَامُهُمْ وَإِنْ يَقُولُوا تَسْمَعُ لِقَوْلِهِمْ كَأَنَّهِمْ خَشَبٌ مُسْنَدَةٌ يَحْسِبُونَ كُلَّ صِيحَةٍ عَلَيْهِمْ هُمُ الْعَدُوُّ فَاحْذَرْهُمْ قَاتَلَهُمُ اللَّهُ أَنَّى يُؤْفَكُونَ * وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا يَسْتَغْفِرْ لَكُمْ رَسُولُ اللَّهِ لَوَّاْ رُؤُوسَهُمْ وَرَأَيْتَهُمْ يَصُدُّونَ وَهُمْ مُسْتَكْبِرُونَ﴾. ٤٧

أي يا محمد! عندما يأتيك المنافقون يقولون، أو سيقولون: نحن نشهد أنك رسول الله، والله يعلم حقاً أنك رسوله.. وهو الذي بعثك بالحق، فمن يعرفك أكثر منه؟ ولكنه مع ذلك يشهد إهم كاذبون في قولهم هذا.. فهي كلمة حق يريدون بها الباطل، ذلك لأنهم يقولون بأفواههم ما ليس في قلوبهم.

هذه هي أول حالة نعرفها في صدد هذا الموضوع، وما كان لبشر أن يطلع عليها بنفسه.. ما لم يخبره بها الله، الذي يعلم ما في الصدور. فالله العليم الخبير يخبر: أن من الناس من يُقِرُّون بالإيمان باللسان، ولكننا نشهد إهم لكاذبون مرتدون، ولم يبق لهم أية علاقة بالدين.. بل ﴿اتَّخَذُوا أَيْمَانَهُمْ جُنَّةً﴾، أي جعلوا عهودهم أو إيمانهم سِتراً يستترون به (لفظ إيمان هنا يسع المعنيين كليهما: القَسَمَ والإيمان). كما أنهم يصدُّون الناس ويمنعوهم عن سبيل الله، (ساء ما كانوا يعملون).

والذي يزيدهم خبثاً على خبث، وسوء على سوء.. أنهم آمنوا ثم كفروا بعد الإيمان. مما يعني أن ارتدادهم كان واضحاً بيناً. (فطبع على قلوبهم)، فلن يستطيعوا أن يؤمنوا بعد

ذلك أبداً، بل بلغ بهم ارتدادهم الصريح بحيث انغلقت دونهم سائر أبواب التوبة للأبد. (فهم لا يفقهون).. أي رغم ذلك كله لا يكادون يشعرون بما يجري عليهم.

الرسول وأصحابه عرفوا المرتدين

فمن كان هؤلاء القوم؟ وهل كان الرسول ﷺ وأصحابه يعرفونهم على وجه التحديد والتأكيد أم لا؟ وإذا كانوا يعرفونهم.. فلم لم يأمرهم الله تعالى بقتلهم، رغم وجود هذه الشهادة القطعية على ارتدادهم، بل وإنهم مرتدون ممن لن تقبل توبتهم أبداً؟ ثم لم لم يأمر الرسول ﷺ بقتل أحد منهم؟

وفيما يختص بتعيين وتحديد هؤلاء القوم.. فقد وصفهم القرآن الكريم قائلاً:
 ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا يَسْتَغْفِرْ لَكُمْ رَسُولُ اللَّهِ لَوَّا رُؤُوسَهُمْ وَرَأَيْتَهُمْ يَصُدُّونَ وَهُمْ مُسْتَكْبِرُونَ﴾.. أي أنهم أشخاص معينون، تعرفونهم، وصفتهم أنهم.. رغم علمكم بحالتهم السيئة.. لا يستجيبون لكم كلما تدعونهم ليتوبوا ويستغفروا، ليستغفر لهم الرسول أيضاً. ولا حظوا أنه عز وجل، لم يقل هنا: ليقتلهم الرسول على الفور بعد توبتهم.. إذ ليس للمرتد إلا القتل رغم توبته كما يزعم البعض. بل قيل لهم: استغفروا وتوبوا حتى يستغفر لكم الرسول أيضاً. وماذا عسى أن يتمنوا أكثر من ذلك؟ ولكنهم مع ذلك يلوون رءوسهم طعناً وتحقيراً واستخفافاً، وتروهم يصدون أنفسهم عن سبيل الله.. ويصدون الآخرين أيضاً، ويصرون على غيهم مستكبرين.

فما رأي المشايخ عن هذه الآيات القرآنية.. التي شهد فيها الله وهو العليم بذات الصدور، على كفر وارتداد قوم، وكشف عن أمرهم صراحة، حتى أن الرسول ﷺ وأصحابه عرفوهم معرفة تامة، وخصوهم بالدعوة إلى التوبة والاستغفار؟.. ولكنهم رغم ذلك استمروا في صدهم عن سبيل الله، وتماديهم في استكبارهم وإصرارهم على الارتداد، ومع ذلك كله لم يأمر الله بقتلهم، والرسول ﷺ أيضاً لم يقتل أحدا منهم.

معاملة نبوية كريمة لزعيم المرتدين

بل على العكس.. يخبرنا القرآن الكريم بأمر غريب جداً.. ذلك أن الله لما أعلم رسوله برئيس المنافقين، وسمّاه له، علم أن رسوله ذا القلب الرحيم سيحاول جاهدا طلب المغفرة لهذا اللعين.. لذلك نهأ نهيًا خاصًا وقال:

﴿وَلَا تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِنْهُمْ مَاتَ أَبَدًا وَلَا تَقُمْ عَلَى قَبْرِهِ إِنَّهُمْ كَفَرُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَمَاتُوا وَهُمْ فَاسِقُونَ﴾. ٤٨

وذلك عندما يموت حتف أنفه، وليس قتلا بيد الرسول وأصحابه.

ويعمضي القرآن في سرد أحوال هذا المنافق، ويذكر أنه لم يزل طوال حياته يسعى سعياً دعواً لإهانتته ﷺ، والنيل من كرامته. وبلغ به خبثه ونفاقه حدّاً جعله يقول (والعياذ باللّهِ): ﴿لَئِنْ رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ لَيُخْرِجَنَّ الْأَعَزُّ مِنْهَا الْأَذَلَّ﴾. ٤٩

ومما يجب ملاحظته، أن الله تعالى لم يذكر هنا اسم نبيه ﷺ.. والحكمة في ذلك أنه كان بإمكان الصحابة أن يعكسوا المفهوم الذي أراده هذا المنافق اللعين. وهذا هو بالضبط ما حدث، فحينما كان أحد الصحابة يخبر الرسول بتفاصيل الحادث، قال: يا رسول الله، لقد صدق عدوُّ الله هذا، فإنه يقول: ليُخرجن أعزُّ الناس، أي أنت يا رسول الله، أذلَّ الناس وأرذلهم، أي عدوُّ الله هذا، من المدينة.

ولكن الرسول ﷺ لم يُخرجهُ من المدينة، مع وجود هذه الإشارة القرآنية الواضحة. وظل الرجل سادراً في غيِّه، مارداً على نفاقه وبغيه، يصد الناس عن سبيل الله، متزعمًا عصابة كانوا يخذلون المسلمين في أحلك الظروف أثناء الحروب، وما من ظلم وعدوان وسخرية وعصيان إلا ارتكبه. والرسول ﷺ مع كل ذلك كان يعاملهم بمنتهى الكرم والنبل والمروءة، حتى إن الله تعالى حدّره ﷺ.. نظراً لما في قلبه من رأفة ورحمة، قائلاً: ﴿استغفرْ لهم أو لا تستغفرْ لهم.. إن تستغفرْ لهم سبعين مرة فلن يغفرَ الله لهم..﴾، وقال له أيضاً: ﴿وَلَا تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِنْهُمْ مَاتَ أَبَدًا وَلَا تَقُمْ عَلَى﴾. ٥٠

استحووا من نبي الرحمة!

فهااتوا يا قوم برهانكم إن كنتم صادقين، وأرؤنا مرتداً هو أكبر جرماً وأوضح ارتداداً من هذا المرتد، ودلونا على معاملة أكرم وألطف من معاملة النبي ﷺ! فإن لم تستطيعوا، ولن تستطيعوا، فكفوا عن هذه الجسارة الوقحة الخطيرة، واتركوا هذه الدعاوى الباطلة، ولا تلوّثوا سمعة النبي الأعظم ولا تمرغوها في الأوحال. يا قوم! لماذا تسعون جاهدين لتصعّروا شأنه أمام العالم، معرضين عن كلام الله؟ لم لا تموتون خجلاً وندماً، ولا

٤٨: سورة التوبة: ٨٥.

٤٩: سورة المنافقون: ٩.

٥٠: سورة التوبة: ٨٠.

ترتدعون عن لصق هذه التهم بسيدنا محمد ﷺ رحمة الله للعالمين وأكرم الناس أجمعين؟ ولم تحاولون، والعياذ بالله، تعريضه ودينه للإهانة أمام العالم؟

الآية الثانية

يقول الله ﷻ:

﴿وَقَالَتْ طَائِفَةٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ آمِنُوا بِالَّذِي أُنزِلَ عَلَيَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَجَهَ النَّهَارِ
وَكَفَرُوا آخِرَهُ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ﴾.^{٥١}

وكما تذكر كتب التفسير فإن هذه الآية نزلت بعد قدوم وفد نصارى نجران إلى النبي ﷺ وكان هذا في أواخر البعثة النبوية.. أي وقت استتباب الدولة الإسلامية, مما يعني أنه لم يكن إلى ذلك الحين أي وجود لنظرية قتل أهل الردة، إذ كيف يمكن أن يشير بعض أهل الكتاب على إخوانهم بأن يؤمنوا بالقرآن صباحاً ويرتدون عنه مساءً.^{٥٢}

وذلك في وقت قد استتبّت فيه الدولة الإسلامية واستحكمت، وكان أهل الكتاب مغلوبين محكومين؟ فكيف يمكن أن يتجاسر هؤلاء على تقديم هذه المشورة إلى أصحابهم مع علمهم أن عقوبة الارتداد هي القتل. لو كان الأمر كما يزعم القائلون بقتل المرتد.. لردّ على هؤلاء أصحابهم: هل جننتم حتى تشيروا علينا بقبول الإسلام صباحاً والارتداد عنه مساءً؟! ألا تعلمون أن محمداً ﷺ وأصحابه سوف يضربون رقابنا على الفور لو ارتدنا؟

ولكن القرآن يذكر هذا الأمر.. مما يدل على أنه لم يكن هناك أي خطرٍ عليهم لو أنهم أسلموا في الصباح ثم ارتدوا في المساء.

الآية الثالثة

يقول الله ﷻ في موضع آخر:

﴿كَيْفَ يَهْدِي اللَّهُ قَوْمًا كَفَرُوا بَعْدَ إِيمَانِهِمْ وَشَهِدُوا أَنَّ الرَّسُولَ حَقٌّ وَجَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ
وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ * أُولَئِكَ جَزَاؤُهُمْ أَنَّ عَلَيْهِمْ لَعْنَةَ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ

٥١: سورة آل عمران: ٧٣.

٥٢: أبو محمد عبد الملك ابن هشام، السيرة النبوية.

أَجْمَعِينَ * خَالِدِينَ فِيهَا لَا يُخَفَّفُ عَنْهُمْ الْعَذَابُ وَلَا هُمْ يُنظَرُونَ * إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَأَصْلَحُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ. ٥٣

لقد أوضح الله تعالى هنا موضوع الارتداد أيما إيضاح، حيث قال: ﴿كيف يهدي الله قوما كفروا بعد إيمانهم﴾، ولم يقل: كيف يسمح الله لهؤلاء الكافرين بعد الإيمان بالبقاء على قيد الحياة؟ أو كيف يليق به أن يتركهم بعد ارتدادهم أحياء يمشون على الأرض مطمئنين. وإنما تناول موضوع الهداية، وقال: ﴿كيف يهدي الله﴾. ثم قال: ﴿وشهدوا أن الرسول حق﴾.. أي أنهم أنكروا هذا الدين بعد تأكدهم من صدق هذا الرسول، وشهدوا على ذلك. ولم يكونوا معترفين بصدقه باللسان فحسب، بل جاءتهم الآيات البينات على صدقه. ﴿والله لا يهدي القوم الظالمين﴾.. ولكن المشايخ يهدونهم بحد السيف!!
ثم يقول الله ﷻ: ﴿جزاؤهم أن عليهم لعنة الله والملائكة والناس أجمعين﴾.. ولم يقل: إن الله وملائكته والناس سوف يقتلون هؤلاء المرتدين.

معنى: لا يهدي القوم الظالمين

قوله تعالى: ﴿والله لا يهدي القوم الظالمين﴾ يعني أنه ﷻ لا يهدي بالجبر والإكراه، فلو شاء هدى، ولكنه لا يهدي جبرا.. كما لا يسمح لكم أيضا بأن تجبروا أحدا على الهدى.. وإنما منح المرتدين فقط حقا أن يتوبوا بأنفسهم.. كما سبق وارتدوا بأنفسهم. وفي هذه الحالة يجدون الله غفورا رحيفا، وليس ظالما منتقما.

الآية الرابعة

يقول الله ﷻ:

﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بَعْدَ إِيمَانِهِمْ.. ثُمَّ أَزْدَادُوا كُفْرًا لَنْ نُقَبِّلَ تَوْبَتَهُمْ وَأُولَئِكَ هُمُ الضَّالُّونَ * إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَمَاتُوا وَهُمْ كُفَّارٌ فَلَنْ يُقَبِّلَ مِنْ أَحَدِهِمْ مِلءُ الْأَرْضِ ذَهَبًا وَلَوْ افْتَدَى بِهِ أُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ وَمَا لَهُمْ مِنْ نَاصِرِينَ﴾. ٥٤

انظروا إلى قوله تعالى: ﴿إن الذين كفروا بعد إيمانهم ثم ازدادوا كفرا﴾، وفكروا لو أنهم قد ضربت أعناقهم فوراً ارتدادهم.. فمتى وكيف استطاعوا ليزدادوا في الكفر؟.. ثم يقول ﷻ: ﴿لن تقبل توبتهم وأولئك هم الضالون﴾

٥٣: سورة آل عمران: ٨٧ إلى ٩٠.

٥٤: سورة آل عمران: ٩١، ٩٢.

استدلال خاطئ

من العلماء من يحاول استنباط قتل المرتدين من هذه الآية قائلا: ألا ترون أنه تعالى يقول: ﴿لَنْ تَقْبَلَ تَوْبَتَهُمْ﴾، أي أنهم يُقتلون على أية حال. ولكن الآية التالية تبطل هذا الاستدلال كلية، حيث يقول تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَمَاتُوا وَهُمْ كُفَّارٌ﴾، أي ماتوا في حالة الكفر. ولم يقل ﷻ: إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَقَتَلُوا وَهُمْ كُفَّارٌ، بل قال: ﴿مَاتُوا وَهُمْ كُفَّارٌ﴾.. أي ماتوا موتا طبيعيا حال كونهم كافرين. ثم قوله تعالى: ﴿فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْ أَحَدِهِمْ مِلءُ الْأَرْضِ ذَهَبًا وَلَوْ افْتَدَى بِهِ﴾.. قد أوضح الموضوع تماما حيث أخبر بأن لا دخل للبشر في قبوله توبة المرتدين في هذه الدنيا، بل في الآخرة أيضا لن يقبل منهم أي فدية مهما عظمت. وحيث إن هؤلاء يموتون في حالة الكفر.. فلا بيع ولا شراء يوم القيامة أيضا.. بل لهم عذاب أليم، وليس لهم من ناصر يدفع عنهم.

الآية الخامسة

إنها تناولت موضوع الارتداد، ومع ذلك لم تتحدث عن قتل المرتدين فتقول: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنِ تُطِيعُوا الَّذِينَ كَفَرُوا يَرُدُّوكُمْ عَلَىٰ أَعْقَابِكُمْ فَتَنْقَلِبُوا خَاسِرِينَ﴾.^{٥٥} أي أيها المؤمنون، إن تطيعوا الكفار يجعلونكم ترتدون عن دينكم وتعودون إلى الكفر.. فتنقلبوا خاسرين.. لاحظ أنه لم يقل فتنقلبوا مقتولين.

الآية السادسة

يقول الله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ أزدَادُوا كُفْرًا لَمْ يَكُنِ اللَّهُ لِيَغْفِرَ لَهُمْ وَلَا لِيَهْدِيَهُمْ سَبِيلًا * بَشَرِ الْمُنَافِقِينَ بِأَنَّ لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴾.^{٥٦} ويعني قوله تعالى: ﴿لَمْ يَكُنِ اللَّهُ لِيَغْفِرْ لَهُمْ﴾ أنه ليس من سنة الله عز وجل أن يغفر لهؤلاء القوم، وأن يهديهم سبيلا.

٥٥: سورة آل عمران: ١٥٠.

٥٦: سورة النساء: ١٣٨، ١٣٩.

فترون أنه ﷺ ذكر فقط كفرهم بعد الإيمان ثم ازديادهم في الكفر، ولكنه لم يذكر قتلهم بأيدي المسلمين، وإنما أمر نبيه ﷺ بأن ينذرهم بعذاب أليم من عنده ﷻ.

الآية السابعة

يقول الله تعالى:

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَنْ يَرْتَدَّ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهَ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ أَذِلَّةٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى الْكَافِرِينَ يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَائِمٍ ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ﴾. ٥٧.

فانظروا أن هذه الآية أيضا لم تحدد حكم المرتد بالقتل، وإنما قالت فقط باستبداله بمن يحبهم الله ويجبونه.

الآية الثامنة

يقول الله ﷻ:

﴿وَمَنْ يَرْتَدِدْ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَيَمُتْ وَهُوَ كَافِرٌ فَأُولَئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾. ٥٨.

الآية تتحدث عن حبوط أعمال المرتدين في الدنيا والآخرة، وعذابهم في النار يوم القيامة، ولا تشير أبدا إلى أي عذاب دنيوي بأيدي الناس.

هذا، وهناك آيات عديدة أخرى تتحدث عن موضوع الارتداد، ولكنها لا تذكر مطلقا قتل أصحابه، وإنما تعارض هذا الزعم الفاسد بكل شدة وصراحة.

* * *

٥٧: سورة المائدة: ٥٥.

٥٨: سورة البقرة: ٢١٨.

مناقشة الموضوع في ضوء الحديث النبوي

والآن أتوجه إلى مناقشة الموضوع في ضوء الأحاديث النبوية الشريفة. فالمشايخ عندما لا يجدون في القرآن الكريم ما يؤيد مزاعمهم يرجعون إلى الحديث. إنني لا أقول هذا غير جائز، بل يتحتم علينا الرجوع إلى الحديث النبوي عندما تتقاصر أفهامنا عن استخراج مسألة ما من القرآن الكريم، وإن كان كل علم وكل مسألة في القرآن بلا مراء.. فلا أنكر ذلك، ولا اعترض على ذلك في حد ذاته، وإنما أقول بأن الذين عبثوا بالقرآن الكريم هذا العبث الشنيع، واستخفوا به هذا الاستخفاف المشين، كيف يتوقع منهم أنهم سيرتدعون عن هذا العبث والاستخفاف بالأحاديث النبوية.. والذين لم يبألوا بكلام الله عز وجل ولم يحترموه، بل عزوا إليه ما هو منه براء، كيف يرجي منهم ألا يفعلوا نفس الأفعال الشائنة الوقحة بالأحاديث النبوية الشريفة. وكذلك يفعلون.

روايات يحتج بها المشايخ

الرواية الأولى

إحدى هذه الروايات أن عبد الله بن أبي سرح كان أحد كتّاب الوحي، فأزله الشيطان فارتد. ولما فتحت مكة أمر الرسول ﷺ بقتله. ولكن سيدنا عثمان رضي الله عنه استجار له الرسول، واستعفاه له، فعفا عنه.^{٥٩}

هذه الرواية التي يستدلون بها على قتل المرتدين، ولكنهم ارتكبوا في ذكرها خيانة كبرى، وإذ لم يذكروا سياقها، وأخفوا عليكم خلفية الحادث ظلما وزورا، وأوهموكم كما لو أن النبي ﷺ أمر بقتله فور ارتداده، ثم لم يزل يتحين الفرصة ليتمكن منه فيقتله. كلا! بل الحقيقة أن الرجل كان من أعدى الأعداء وأبغى البغاة الذين استنابهم الرسول ﷺ ممن عفا عنهم من مشركي مكة يوم الفتح. ولكنه ﷺ لأجل رحمته الواسعة عفا عنه أيضا مثلما كان عفا عن معظمهم، رغم استنابهم إياهم. فلم يكن عبد الله بن أبي سرح هذا مرتدا فحسب، بل كان بغى وطني، ولحق بالأعداء، وحارب المسلمين، ولما فتحت

٥٩: المودودي، عقوبة الارتداد في القانون الإسلامي، ط ١، المكتبة المركزية للجماعة الإسلامية، لاهور، ١٩٥١م،

حقيقة عقوبة الردّة في الإسلام

مكة أدخله الرسول ﷺ في زمرة الذين استثناهم من عفوه. ولكنه استجار عثمان فأجاره. وهاكم بعض الروايات التي توضح ذلك:

(أ): " عن أبي عباس قال: كان عبد الله بن سعد بن أبي سرح يكتب لرسول الله ﷺ. فأزله الشيطان، فلحق بالكفار. فأمر به رسول الله أن يقتل يوم الفتح. فاستجار له عثمان بن عفان، فأجاره رسول الله ﷺ " ٦٠.

(ب): " عن مصعب بن سعد عن أبيه قال: لما كان يوم فتح مكة أمّن رسول الله ﷺ الناس، إلا أربع نفر وامرأتين، وقال: اقتلوهم وإن وجدتموهم متعلقين بأستار الكعبة، عكرمة بن أبي جهل وعبد الله بن خطل ومقيس بن صبابه وعبد الله بن سعد بن أبي السرح " ٦١.

(ج): " ..عبد الله بن سعد بن أبي سرح الذي كان على مصر، كان يكتب لرسول الله ﷺ، فأزله الشيطان، فلحق بالكفار. فأمر به أن يُقتل يوم الفتح. فاستجار له عثمان بن عفان، فأجاره رسول الله ﷺ " ٦٢.

هذا، وفي ضوء استدلال المشايخ.. كأن عثمان ﷺ لم يكن يعرف إلى يوم الفتح بأن القرآن الكريم يأمر بقتل المرتدين. إذن فإعطاء الجوار لمثل هذا المجرم في حد ذاته جريمة فادحة ومخالفة شديدة للقرآن الكريم، أعني أن المشايخ لا يشعرون كيف أنهم يلصقون بعثمان رضي الله عنه، تهمة خطيرة جداً، بأنه رغم هذا الحكم القرآني الصريح أجار هذا المجرم المرتد. وبلغت به جسارته أن جاء به وأوقفه على الرسول ﷺ ليقبل منه البيعة. ولم ينته الأمر إلى هذا الحد، بل إن الرسول ﷺ نفسه لم يعنّفه على ذلك ولم يقل له: ما هذا، يا عثمان، ألا تعلم كيف أغار على حدود الله عز وجل؟! ألا تتذكر أنهم عندما شفّعوا عندي لامرأة سارقة زجرتهم قائلاً:

"والذي نفسي بيده لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها" ٦٣. إذ لا رافة في حدود الله. فكيف تتجاسر يا عثمان، حتى تشفع لهذا المرتد عندي؟

٦٠: سنن أبي داود، كتاب الحدود، باب الحكم فيمن ارتد.

٦١: سنن النسائي، كتاب تحريم الدم، باب الحكم في المرتد.

٦٢: المرجع السابق، باب توبة المرتد.

٦٣: صحيح البخاري، كتاب الحدود، باب إقامة الحدود على الشريف والوضيع.

إنه ﷺ لم يقل ذلك، بل الواقع أن عثمان لما سأل النبي ﷺ أن يقبل بيعة ابن أبي سرح أعرض عنه. فكرر سؤاله، فسكت. فسأله ثالثة، فلم يجب. وفي المرة الرابعة مدّ سيدنا محمد وهو رحمة للعالمين.. يده وقبل بيعته.^{٦٤}

حادث آخر

هذا وهناك حادث صغير آخر حدث إثر هذه الواقعة، يستشهد به أيضا العلماء على قتل المرتدين.. وهو أن الرسول ﷺ لما فرغ من البيعة أقبل على أصحابه قائلا: ألم تعلموا أنني كنت قد استثنيتهم ممن عفوت عنهم؟ أما كان فيكم رجل رشيد يقوم إلى هذا، عندما رأي كفت يدي عن بيعته، فيقتله. لقد تكرر ذلك مرتين بل ثلاث، فما الذي منعكم من ذلك؟ فقالوا: وما يدرينا، يا رسول الله، ما في نفسك؟ هلّا أو مأت إلينا بعينك. فقال: إنه لا ينبغي لني أن يكون له خائنة أعين، بل إنه يصرح في كل شيء.^{٦٥} أي لو أردت قتله فعلا لأمرتكم بكل صراحة، وقلت: اقتلوه. ولكي لست أنا الذي يفعل مثل ذلك. والأسف أن المشايخ يغضون النظر عن هذا القول الواضح، ويستنبطون استنباطا خاطئا.

معنى: خائنة أعين

فمعنى قوله ﷺ: "لا ينبغي لني أن يكون له خائنة أعين" بين واضح، وهو أن مثل هذه الأفعال الخسيصة لا تتفق وعظمة أخلاقي.. فلو أردت قتله الآن لقلت لكم بكل صراحة: قوموا واقتلوه. وإنما أسألكم لأعرف السبب الذي منعكم من قتله رغم علمكم بقراري السابق.

والسؤال الذي يفرض نفسه هنا هو: لو كان في القرآن الكريم حكم صريح بأن عقوبة المرتد هي القتل، فهل كان للنبي ﷺ أن تأخذه رأفة في حد من حدود الله؟! كلا، ثم كلا.. لا يمكن أبدا أن يُتصور عن النبي ﷺ أنه يقصر ويتهاون أدنى تماون في تنفيذ حد فرضه الله في القرآن الكريم.

٦٤: سنن النسائي، كتاب تحريم الدم، الحكم في المرتد.

٦٥: سنن النسائي، كتاب تحريم الدم، الحكم في المرتد.

الرواية الثانية

ولقد استدل المودودي بحديث آخر قائلا:

"ورد في حديث آخر أنه ﷺ قال في شأن امرأة مرتدة تدعى أم رمان، بأن يعرض عليها الإسلام، فإن تابت وإلا قُتلت. ذكره الدار قطني والبيهقي. وفي رواية أخرى للبيهقي: فأبت أن تسلم فقتلت".^{٦٦}

ولكن العلامة الإمام محمد بن علي الشوكاني يقول في هذه الرواية:

"قال الحافظ: وإسنادهما ضعيفان".^{٦٧}

كما قال العلامة شمس الحق العظيم آبادي في التعليق المغني على الدار قطني:

"إسنادهما ضعيفان".^{٦٨}

أي لا يُحتجُّ بها.

فها أنتم ترون أن المودودي إذا لم يجد من القرآن الكريم ولا من الأحاديث النبوية الصحيحة شيئا، دفعه ولوعه بالقتل وتعطشه لدماء القوم. إلى الاعتماد على رواية يقول عنها كثير من كبار العلماء إنها ضعيفة الإسناد ولا يحتجُّ بها.

الرواية الثالثة

وهناك حديث آخر ذكره المودودي:

"روى أبو موسى الأشعري أن النبي ﷺ بعثه إلى اليمن واليا عليها، ثم أرسل معاذ بن جبل نائبا له. فلما قدم معاذ عليهم قال: أيها الناس، إني رسول رسول الله ﷺ إليكم. فألقى له أبو موسى وسادة يجلس عليها. وبينما هم في ذلك إذ أتى برجل كان يهوديا، فأسلم ثم كفر. فقال معاذ: لن أجلس حتى يُقتل هذا، وهذا قضاء الله ورسوله. وكرره ثلاثا- ولما قتل اليهودي جلس".^{٦٩}

مما يلاحظ أن معاذ من ناحية يقول: قضاء الله ورسوله، ولكننا من ناحية أخرى لا نجد أي ذكر معين لمثل هذا القضاء أو الحكم، لا في القرآن ولا في الحديث النبوي، أعني

^{٦٦}: عقوبة الارتداد في القانون الإسلامي، ص ١٧.

^{٦٧}: الإمام محمد بن علي الشوكاني، نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار من أحاديث سيد الأخبار، مطبعة الباي الحلبي بمصر، أبواب أحكام الردة والإسلام، باب قتل المرتد.

^{٦٨}: شمس الدين العظيم آبادي، التعليق المغني على الدار قطني، ١٩٦٦م، دار المحاسن للطباعة، مصر، ج ٣، كتاب الحدود والديات، رقم الحديث ١٢٢.

^{٦٩}: عقوبة الارتداد في القانون الإسلامي، ص ١٤.

أن يقتل أحد مجرد ارتداده. ومن هنا فمن الأقرب للقياس أن نقول بأن قول معاذ هذا إنما هو مجرد استنباط شخصي منه، لأن معاذ من ناحية يقول: قضاء الله ورسوله معاً، ثم لا يشير إلى قضاء معين من الله ورسوله. مما يدل على أنه لا يذكر قضاء معيناً لله تعالى ولا للنبي ﷺ، وإنما يستنبط ويقول: هكذا ثابت من القرآن الكريم وسنة الرسول ﷺ.

وعلاوة على هذا، فإنه لم ترد أية تفاصيل للحادث، لماذا جيء باليهودي؟ وما هي جريمته؟ فكل شيء مبهم. مما يدع مجالاً واسعاً لاحتمالات عديدة.. فيمكن أن يكون قد حارب المسلمين أو ارتكب جرماً آخر. ونظراً لهذا الغموض، يكون من الظلم أن نعتمد في مثل هذه المسألة البالغة الأهمية على رواية مبهمة التفاصيل لا تذكر إلا مجرد استنباط صحابي، فنحكم بما يخالف النصوص القرآنية الصريحة.. رغم أنه من المسلم به أنه إذا وجد نص قرآني صريح وخالفه حديث، ولو كان صحيح السند في ظاهره، فالأقرب للتقوى أن نرفض ذلك الحديث المعارض لآيات الله البيّنات.

هذا فضلاً عن أن هناك أحاديث أخرى تعارض هذه الرواية في صراحة كاملة، كما سبق أن قرأت عليكم حديثاً منها. بالإضافة إلى أن الرواية لا تذكر ما إذا كان الرسول ﷺ كان أخبر بهذا الخبر أم لا؟ وإذا أخبر، فماذا كان رد فعله؟ فالآيات القرآنية البيّنة، والسنة النبوية الشريفة، وتاريخ الإسلام، وأسوة النبي ﷺ المتواترة بأنه لم يأمر بقتل المرتد، حتى عاش ومات موتاً طبيعياً.. كل ذلك يدل دلالة واضحة على أنه لا قيمة ولا اعتبار مطلقاً لمثل هذا الاستدلال الواهي السخيف إزاء هذه الأدلة القاطعة والبراهين الساطعة، وأنه من المحال أن نعتمد عليه في مثل هذه القضية الجوهرية البالغة الخطورة والأهمية.

الارتداد والعهد الصديقي

والآن ندخل في عهد سيدنا أبي بكر الصديق رضي الله عنه، ذلك أنك تجد أن سائر الكُتّاب المؤيدين لنظرية قتل المرتد عندما يتناولون الموضوع في ضوء القرآن الكريم والأسوة النبوية فإنهم يتحدثون عنه حديثا عابرا، ويلمسونه لمسا خفيفا، ثم لا يلبثون أن يسرعوا إلى العهد الصديقي، بحثا عن ملاذ لهم وطلبا لتعزيز موقفهم..زاعمين أن هذه سنة صديقية..متناسين السنة المحمدية تماما..ويطيلون ذكر السنة الصديقية المزعومة.

حقيقة قتل الصديق للمرتدين

ولكن السنّة الصديقية ليست في الحقيقة تلك التي يعزونها إلى سيدنا الصديق ﷺ، بل إن التاريخ ينفي نفيًا باتا الزعم القائل بأنه رضي الله عنه..قتل أحدا لمحض الارتداد، أو أنه بالرغم من إسلامه وإصراره على الشهادتين، واستقباله قبله المسلمين، وإقراره بالزكاة، ثم قيامه بأدائها، أفتى الصديق بارتداد أحد أو أمر بقتله. كلا، بل الأمر الواقع أنه لم يقاتل من المرتدين إلا من ارتدوا وثاروا على الدولة الإسلامية، وأخرجوا ولاته وعماله، وعذبوا المسلمين أشد عذاب، وقتلوهم شر قتل..قاتلهم لأن هؤلاء الأشقياء بدأوا بالظلم والعدوان، حيث وضعوا السيف في رقاب المسلمين الأبرياء..زاعمين أن المسلمين هم المرتدون، لأنهم هم الذين خرجوا عن ملتهم، وتركوا دينهم وأسلموا. وقالوا لهم: لنقتلنكم أو لتعودون في ملتنا، وآذوهم كل أذى جزاء لارتدادهم في زعمهم. فقام الصديق بمحاربتهم ليكفهم عن هذا العدوان السافر والظلم العظيم..قاتلهم لأجل خروجهم وتمردهم على الدولة الإسلامية.

شواهد على تمرد المرتدين

تذكر لنا كتب السيرة والتاريخ تفاصيل الارتداد والتمرد كالاتي:

(١) "إن المتمردين عذبوا المسلمين أشد العذاب. فمن استطاع أن ينفلت من أيديهم ذهب إلى المدينة المنورة. ولم يكتف المتمردون بذلك، بل أعدوا العدة لشن الغارة على مركز الخلافة الإسلامية..المدينة المنورة. وتصادف أن كان عمرو بن العاص رضي الله عنه

راجعا من قبل البحرئين في تلك الأيام، فوجد المتمردين معسكرين فيما بين اليمن إلى المدينة، وكانوا كثيرين مثل ذرات الرمال. أما المسلمون في المدينة فكان عددهم، مقارنة بالأعداء، ضئيلا جدا، فضلا عن أنهم كانوا بدون عدة وعتاد".^{٧٠}

(٢) ويقول غيره: "ما أن لقي سيدنا محمد ﷺ رفيقه الأعلى إلا وظهرت بوادر الثورة والتمرد على دين الله ﷻ في الجزيرة العربية طولا وعرضا، ولم يبق على الإيمان إلا أهل مكة والمدينة والطائف. واندلعت نيران فتنة الارتداد والتمرد بسرعة البرق، حتى تضمرت الجزيرة العربية من أقصاها إلى أقصاها. فطرد المتمردون ولاية وعمّال الحكومة الإسلامية، وقتلوا المسلمين كل قتلة.. ومن استطاع الانفلات من أيديهم لاذ بالمدينة. وطمع الكثيرون في النبوة لما رأوا من فتح وظفر حالف للنبي ﷺ. فقام المتنبئون في قبائل مختلفة، ومن أشهرهم طليحة بن خويلد الأسدي.. كان اسمه الحقيقي طلحة، إلا أن المسلمين كانوا يسمونه طليحة تحقيرا لشأنه. وكان بين قبيلته بني أسد وبين قريش عداوة قديمة، وكان قد ادعى النبوة في عهد الرسول ﷺ".

هذه الجملة جديرة بالانتباه، لأنهم يقولون: انظروا كيف حارب أبو بكر المرتدين، ولكنهم لن يستطيعوا أن يقولوا: انظروا كيف أن النبي ﷺ حارب المتنبئين، لأننا نجد طليحة هذا يتنبأ كغيره ممن تنبأوا في حياة الرسول ﷺ، ولكنه لم يتعرض لأية مقاومة أو هجوم من قبل الرسول ﷺ، وكذلك أمثاله من الكذابين الآخرين. وكأن الذي نزلت عليه الشريعة، والعياذ بالله، لم يستطع فهمها حقا، ولكن علماء اليوم فهموها وأدركوا كنهها! بل وليسوا وحدهم الذين فهموا هذه الحقيقة، وإنما أبو بكر الصديق أيضا كان يفهمها، وإن لم يستطع النبي ﷺ إدراكها! فانظر كيف يظلمون ظلما بعد ظلم، ولا يخشون الله العزيز القهار! يسيئون إلى الإسلام هذه الإساءة الفادحة، ولا يرتدعون عن التَّيْل من ذات النبي ﷺ. ويستمر المؤلف قائلا:

"ولكنه ما استطاع أن يسحر الناس في حياة النبي ﷺ، ولم تنفق بضاعته. ولكنه بعد وفاة النبي أزل قبيلته كلها وأغواها.. فوضع السجود من الصلاة بحجة أن فيه مشقة وتعبا. وأعفاهم من الزكاة. فاجتمع حوله كل ما نعي الزكاة. فوجد جيشا كبيرا، ووجهه للهجوم على المدينة المنورة".

٧٠: شيخ محمد إقبال، قصة الإسلام، الخلافة الراشدة، مطبعة بنجاب، لاهور، ١٩٧٠م، ص ٢٣.

فترى أنه يرسل جيشا أيضا، وما لم يرسل الجيش ما فكّر الصديق في محاربه هذا المتنيء الكاذب جزاء لكذبه. ويستطرد الكاتب:
"فعندئذ خرج الصديق بالمسلمين لقتال العدو، فلاذ بالفرار".^{٧١}

(٣) نبذة من تاريخ ابن خلدون

"جاء الخبر بارتداد العرب عامة وخاصة إلا قريش وثقيفا. واستغلظ أمر مسيلمة. واجتمع على طليحة عوام طيء وأسد. وارتدت غطفان. وتوقفت هوازن فأمسكوا الصدقة..وقدمت رسل النبي ﷺ من اليمن واليمامة وبني أسد ومن كل مكان بانتفاض العرب عامة وخاصة. وحارهم أبو بكر بالكتب والرسل، وانتظر بمصادمتهم قدوم أسامة. فعاجلته عيس وذيان، ونزلوا في (الأبرق). ونزل آخرون (بذى القصة). وبعثوا وفدا إلى أبي بكر يطلبون الاقتصار على الصلاة دون الزكاة. فأبى أبو بكر ذلك، وجعل على أنقاب المدينة عليا والزيير وطلحة وعبد الله بن مسعود. وأخذ أهل المدينة بحضور المسجد. ورجع وفد المرتدين وأخبروا قومهم بقلة أهل المدينة. فأغاروا على من كان بأنقاب المدينة. فبعثوا إلى أبي بكر. فخرج في أهل المسجد على النواضح (أي الإبل). فهربوا والمسلمون في إتباعهم إلى (ذى خشب). ثم نفرّوا إبل المسلمين بلعبات اتخذوها. فنفرت ورجعت بهم، وهم لا يملكونها إلى المدينة، ولم يصبهم شيء. وظن القوم بالمسلمين الوهن، فبعثوا إلى أهل ذى القصة يستقدموهم. ثم خرج أبو بكر في التبعية، وطلع عليهم مع الفجر واقتتلوا..فما ذر قرن الشمس إلا وقد هزموهم.

ووثب بنو ذبيان وعيس على من كان فيهم من المسلمين، فقتلوهم. وفعل ذلك غيرهم من المرتدين. وحلف أبو بكر ليقْتُلَنَّ من المشركين مثل من قتلوهم من المسلمين وزيادة".^{٧٢}

(٤) نبذة من تاريخ الطبري

"وقع بنا الخبر بوجع النبي ﷺ، ثم بلغنا أن مسيلمة قد غلب على اليمامة، وأن الأسود قد غلب على اليمن. فلم يلبث إلا قليلا حتى ادعى طليحة النبوة، وعسكر بسيمراء،

٧١: غلام أحمد الحريري، دستور الحياة في الإسلام، دار بوليمر للطباعة، لاهور، ص ٣٣٥، ٣٣٦.

٧٢: تاريخ ابن خلدون، دار الكتاب اللبناني، بيروت، ١٩٨١م، المجلد الثاني، القسم الرابع، الخبر عن الخلافة الإسلامية والردة، ص: ٨٥٧ إلى ٨٥٩، (باختصار).

واتبعه العوام، واستكثف أمره. واجتمعت ربيعة بالبحرين وارتدت، وقالوا: نردّ الملك في آل المنذر. فملكوا المنذر بن النعمان بن المنذر. فلم يلبثوا أن قدمت كتب أمراء النبي ﷺ من كل مكان بانتفاضة عامة وخاصة، وتبسّطهم بأنواع الميل على المسلمين. فحاربهم أبو بكر بما كان رسول الله ﷺ حاربهم به.. أي بالرسول. وكان أول من صادم (عبس) و (ذبيان).. عاجلوه. فقاتلهم قبل رجوع أسامة.. فوثب بنو ذبيان وعبس على من كان فيهم من المسلمين، فقتلوهم كل قتلة. وفعل من وراءهم فعلهم. وحلف أبو بكر ليقتلن في المشركين كل قتلة، وليقتلن في كل قبيلة بمن قتلوا من المسلمين وزيادة. ثم لم يصنع إلا ذلك. وكتب أبو بكر إلى خالد: لا تظفرون بأحد قتل المسلمين إلا قتلته، ونكلت به غيره. ومن أحببت ممن حادّ الله أو ضادّه ممن ترى أن في ذلك صلاحا، فاقتله.

معسكرات المرتدين المتمردين

كان رسول الله ﷺ قد بعث عمرو بن العاص إلى (جيفر). فمات رسول الله ﷺ وعمرو بعمان. فأقبل إلى المدينة مرورا بالبحرين حتى قدم المدينة. فأطافت به قريش وسألوه. فأخبرهم: إن العساكر معسكرة من (دبا) إلى حيث انتهيت إليكم.

أخبار الأسود المتنبّي

إن أول ردة كانت في الإسلام باليمن.. كانت على عهد الرسول ﷺ على يد الأسود. فكاتبته (مذحج)، وجعل أمره يستطير استطارة الحريق. وكان معه سبعمائة فارس سوى الركبان. فهدد عمال الدولة الإسلامية قائلا: أيها المتوردون علينا، أمسكوا علينا ما أخذتم من أرضنا، ووفّروا ما جمعتم. فنحن أولى به وأنتم على ما أنتم عليه. ثم وثبوا على عاملين من عمال الدولة الإسلامية.. عمرو بن حزم وخالد بن سعيد بن العاص، وأنزلوه منزلهما. فلم ينشب الأسود أن سار إلى صنعاء فأخذها. وقتل (شهر بن باذان) عامل رسول الله ﷺ، وأثنى في الأرض. وخرج معاذ بن جبل هاربا، حتى مر بأبي موسى وهو (بمأرب)، فاقتحما حضر موت. وصفا للأسود اليمن، وثبت ملكه، واستغلظ أمره حتى قُتل في اليمامة.

طليحة بن خويلد

ادعى طليحة النبوة، وعسكر بسيمراء. واتبعه العوام، فلم تحملهم البلاد. فافترقوا فرقتين، وبعثوا وفودا، فقدموا المدينة. فردهم أبو بكر. فرجع وفد من يلي المدينة من

المرتدين، فأخبروا عشائرتهم بقلّة أهل المدينة، وأطعموهم فيها. وجعل أبو بكر.. بعدما خرج الوفد.. على أنقاب المدينة نفرا، وقال للمسلمين: إن الأرض كافرة، وقد رأى وفدهم منكم قلة. إنكم لا تدرون أليلا تُؤتَوْنَ أم نهارا، فاستعدّوا وأعدّوا. فلما لبثوا إلا ثلاثا حتى طرّقوا المدينة غارّةً مع الليل. فقاتلهم أبو بكر وهزمهم.

مسيلمة المتبي الكذاب

اتفقت معه أكثر بني حنيفة، فغلب على حجر اليمامة. فأخرج منها ثمامة بن أثال عامل الرسول ﷺ، واستغلظ أمره. ولما جاءته سجاح.. تحاربه، وكانت تنبأت هي الأخرى.. هاجها وصالحها، وقال لها يجرّضها على حرب المسلمين: لنا نصف الأرض، وكان لقريش نصفها، لو عدّلت. هل لك أن أتزوجك فأكل بقومي وقومك العرب؟ وكان عدد جيشه أربعين ألف مقاتل. فحاربه خالد بن الوليد ﷺ وهزمه^{٧٣}.

(٥) نبذة من تاريخ الخميس:

"اتفقت مع مسيلمة أكثر بني حنيفة، وغلب على حجر اليمامة، وأخرج ثمامة بن أثال عامل رسول الله ﷺ على اليمامة. فكتب إلى رسول الله يخبره. فلما توفي رسول الله كتب إلى أبي بكر الصديق يخبره أن أمر مسيلمة قد استغلظ. فبعث أبو بكر خالد بن الوليد في جيش كبير إلى حرب مسيلمة"^{٧٤}.

فترى أن الصحابة لم يحاربوا مسيلمة وقبيلته بني حنيفة لارتدادهم فقط، بل لأنهم ارتكبوا جريمة التمرد والخروج على الدولة الإسلامية، ولأنهم هاجموا المسلمين.

(٦) نبذة من عمدة القاري:

"وإنما قاتل الصديق رضي الله عنه ما نعي الزكاة، لأنهم امتنعوا بالسيف، ونصبوا الحرب للأمة"^{٧٥}.

٧٣: محمد بن جرير الطبري، تاريخ الطبري، دار المعارف مصر، ١٩٦٢م، ج٣، سنة ١١، ذكر الأحداث التي كانت فيها ص: ١٨٥ إلى ٢٨١، (باختصار).

٧٤: حسن بن محمد الديار بكري، تاريخ الخميس، مؤسسة شعبان، بيروت، ج٢، المواطن ١١، في وقائع السنة ١١ من الهجرة، ص ١٦٠.

٧٥: العلامة بدر الدين أبي محمد محمود بن أحمد العين، عمدة القارئ شرح صحيح البخاري، ط١، مطبعة الباي الحلبي مصر، ١٩٧٢م، ج١٩، كتاب استتابة المرتدين والمعاندين وقتلهم، باب قتل من أبي قبول الفرائض، وما نسبوا إلى الردة.

أسرُّ المرتدين

هذا، وقد ذكر الطبري وابن خلدون في تاريخهما:
"أن أبا بكر الصديق رضي الله عنه عندما انتصر على هؤلاء المتمردين أخذ بعضهم أسرى".^{٧٦}

وأقول: إذا كان جزاء المرتد هو القتل، وإذا كان الارتداد هو السبب الوحيد لقتال أبي بكر إياهم، وإذا لم يكن في الإسلام للمرتد، وإن تاب، إلا القتل، فلم نسي أبو بكر رضي الله عنه هذا الحكم الإسلامي الخطير، وخالف الشريعة الإسلامية مخالفة صريحة.. فلم يقتلهم بعدما انتصر عليهم، بل أخذهم أسرى.. مع أن الله.. كما يزعم أنصار القتل.. قد أمر بقتلهم في كل حال، وألا يمهلوا أكثر من ثلاثة أيام.

قصة قتل مرتدة

ثم يذكر المودودي أن امرأة مرتدة تدعى (أم قرفة) قتلت بامر أبي بكر الصديق رضي الله عنه. ويوهم القاريء كما لو أنها قتلت بسبب ارتدادها فقط. على الرغم من أن الرواية لا تذكر مطلقاً أنها قتلت لمحض الارتداد، ولكنه مُصرِّحاً على ذلك ويقول:
"إن قتلها أيضاً حلقة من حلقات هذه السلسلة".^{٧٧}

ولكن العلامة السرخسي يقول:

"وأم قرفة كان لها ثلاثون ابناً، وكانت تحرضهم على قتال المسلمين، وفي قتلها كسر شوكتهم".^{٧٨}

أي أنها قتلت لأجل تحريضها أبناءها على قتال المسلمين، وقتلت لكي تُكسّر شوكة أولادها المحاربين الذين أظهروا في الأرض الفساد. وكأن في قتل أمهم تحدياً بأنهم إذا كانوا من القوة والمنعة في شيء فليمنعوا المسلمين من قتل أمهم. ومع ذلك لم يقتل الصديق رضي الله عنه.. أبناءها الثلاثين الذين كانوا يسعون في الأرض الفساد. ذلك لأنه رضي الله عنه رأى أنه إذا كان يستطيع قمع هذه الفتنة بقتل نفس واحدة فقط، فلتقتل واحدة فقط.

٧٦: تاريخ الطبري، ج ٣، حوادث السنة ١١، ص: ٢٥٩، ٢٦٠، ٢٦٣. وتاريخ ابن خلدون، المجلد الثاني، القسم الرابع، ص: ٨٦٤، ٨٦٥.

٧٧: عقوبة الارتداد في القانون الإسلامي، ص ١٨.

٧٨: شمس الدين السرخسي، كتاب المبسوط، ط ٢، دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت، ج ١٠، ص ١١٠.

فهذا هو الشأن الصديقي وهذه هي السنّة، وهذه هي التربية الحمديّة التي ربّى بها النبي ﷺ أصحابه. ولكن انظروا إلى هؤلاء المشايخ كيف يستنتجون من هذه السنّة الصديقيّة هذه الاستنتاجات الدمويّة الباطلة.. ذات الوجه القبيح غاية القبح!

رواية من العهد الفاروقي

والآن ننتقل من العهد الصديقي إلى العهد الفاروقي، والرواية التي استشهد بها المودودي هي:

"أن عمرو بن العاص رضي الله عنه، والي مصر من قبل عمر رضي الله عنه، كتب إليه أن رجلا أسلم، ثم ارتد، ثم أسلم، ثم ارتد، وقد فعل ذلك مرارا. فهل نقبل منه إسلامه بعد ذلك أم لا؟ فرد عليه عمر قائلا: ما دام الله سبحانه يقبل إسلامه فعليك أيضا أن تقبل. فأعرض عليه عليه الإسلام، فإن أسلم فخلّ سبيله، وإلا فاضرب عنقه".

ويعضُّ المودودي على كلمة (وإلا فاضرب عنقه) قائلا:

"انظر إلى قول عمر هذا، أليس دليلا قاطعا على قتل المرتدين؟"^{٧٩}

أقول: إذا كان جزاء المرتد هو القتل، فمن المستحيل من الخليفة الصارم عمر رضي الله عنه أن يجيب الوالي هذا الجواب. كلا، بال العكس كان لا بد وأن يجره بشدة قائلا: كيف تتحاصر وتعطي المرتد مهلة أخرى لقبول الإسلام؟ كيف ساغ لك ذلك.. وقد رأيت انه قد فعل ذلك، لا مرة ولا مرتين، بل مرارا وتكرارا؟ فلم لم تكفّ عن هذا العبث، ولم لم تضرب عنقه؟ ولكنه رضي الله عنه يقول: ما دام الله سبحانه يقبل إسلامه، فعليك أن تقبله أنت أيضا.. أي كلما تقبض عليه، فيقول: قد أسلمت، فمن واجبك أن تخلي سبيله، فليس لك عليه من سبيل.

غير أن هذا استنباط من عمر رضي الله عنه. وهذا الاستنباط أيضا لا يمنح القائلين بقتل المرتدين أي حق على حياة الآخرين، ذلك لأن عمر يقول لواليه: إنه كلما يعلن الإسلام مع سبق ارتداده مرة أخرى، فعليك بإخلاء سبيله في كل مرة. مما يدل على أنه يمنح المرتد وحده الخيار، ويجعل قوله هو فوق كل اعتبار، ويصدق على كل حال. ولا يمكن أن يدعى أحد بأن عمر رضي الله عنه قال لواليه: أما وقد ثبت كفره وظهر غدره، فلا تقبل بعد ذلك توبته مهما ادعى بالإسلام.

٧٩: عقوبة الارتداد في القانون الإسلامي، ص ١٨، نقلاً عن كنز العمال.

فكيف يمكن إذن، أن يميز أحد بهذه الرواية قتل المرتدين وعدم العفو عنهم، وذلك رغم توبتهم، بل يأمر بضرب أعناقهم فور الارتداد؟!!

قاعدة هامة لقياس صحة الروايات

على أن تلك القاعدة لا تزال قائمة كما هي بدون خلل أو استثناء.. أعني أن الأحاديث والآثار المروية التي تعارض سنة الرسول ﷺ المستمرة، وتنافي الآيات القرآنية البينة الصريحة، سواء أكانت عبارة عن استنباط مروى عن عمر أو عن جميع الصحابة رضي الله عنهم، والعياذ بالله، فلن نقول بأن هذا القول استنباط منه أو منهم، بل نقول إن الراوي فاسق كذاب، حيث ينسب مثل هذا القول الباطل إلى عمر أو غيره من الصحابة رضوان الله عليهم أجمعين.. إذ يستحيل من هؤلاء الصالحاء الأبرار الأتقياء الكبار الذين رباهم النبي ﷺ بنفسه الطاهرة، أن يتناسوا أسوته الحسنة وسنته المطهرة. فلذلك لا اعتبار ولا وزن لمثل هذه الروايات. وهذا لا يعني أننا نرفض قول عمر رضي الله عنه، وإنما نقول: حيث إن هذا الحديث أو الأثر يتعارض مع القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة تعارضا بينا، فلذا لا بد أن الخطأ من الراوي: فإما أنه أخطأ الفهم، وإما أنه كذب.

المرتد كان محاربا

وعلاوة على ذلك، فإن تفاصيل الحادث تذكر أن هذا المرتد قبض عليه أثناء الحرب. وهنا قاعدة أخرى، وهي أنه إذا وقع أحد أسيرا في الحرب، ورأى الحاكم أو قائد الجيش قتله، لأن القانون يخبره في أمرين: إما أن يقتله أو يعفو عنه.. فلو استقر رأيه على قتله وأراد قتله، فأعلن الأسير أنه يسلم، وذلك إنقاذاً لنفسه.. فتركه القائد، ولكنه لو عاد وارتد بعد ذلك فلا يعني ارتداده هذه المرة إلا أنه يقدم نفسه للقتل، لأن حق قتله الذي منحه القانون للحاكم لا يزال في يد الحاكم، فلا يسمح للمرتد بأن يخدع بإعلان إسلامه لينجو من القتل. هذا موضوع آخر مستقل بذاته، ولا علاقة له بالارتداد.

رواية من العهد العلوي

والآن ندخل في عهد سيدنا علي رضي الله عنه، إذ يُروى من هذا العهد أيضا حديث.. بل أثر.. في غاية الخطورة، ويذكر معه فقرة من حديث آخر، والأثر هو:

"عن عكرمة قال: أتى عليٌّ عليه السلام بزنادقة، فأحرقهم. فبلغ ذلك ابن عباس، فقال: لو كنت أنا لم أحرقهم لإنهي رسول الله صلى الله عليه وآله: لا تعذبوا بعذاب الله، ولقتلتهم لقول رسول الله صلى الله عليه وآله: من بدل دينه فاقتلوه".^{٨٠}

فحص الرواية

هذه الرواية التي تعد من أكبر وأقوى الأدلة لدى القائلين بقتل المرتدين. وقد جاءت في خمسة من كتب الصحاح المعروفة: البخاري، الترمذي، أبي داود، النسائي، وابن ماجه. عند هذه الحد تقف صحتها، ولكن صحة الحديث لا تتوقف فقط على وروده في كتاب من الصحاح، بل هناك معايير أخرى يلزم توافرها لصحته.. ومن أهم هذه المعايير بحث دقيق وعميق لتفصيل شخصية الرواة وتسلسلهم. وقد قال كبار العلماء الذين كرسوا حياتهم لمثل هذه البحوث والدراسات أن هذه الرواية تقع في طائفة أحاديث الآحاد الغريبة.. أي وردت في تسلسل عن راو واحد وهو عكرمة.

وقد قال مولانا عبد الحي اللكهنوي رحمه الله.. عن عكرمة بأن جامعي الحديث رووا عنه لأن البخاري روى له.. وذلك بدون أن يتحروا بأنفسهم.^{٨١} من الممكن أن يكون الحديث صحيحا ومعتبرا ولو كان من طريق واحد حديث آحاد.. ولكنه لا يكون على قدم المساواة مع حديث مدون بأكثر من طريق. ومثل هذه الأحاديث لا يؤخذ بها في الأمور التي تتعلق بالحقوق والمسئوليات والواجبات والعقوبات، وعلى وجه الخصوص في مسائل الحدود.. أي تلك العقوبات التي حددها القرآن الكريم. إذن فليس بهذا الحديث حديث الآحاد أي اعتبار في مثل هذه المسألة الخطيرة.. حتى وإن عدّ صحيحا عند بعض المصنفين.

الراوي من الخوارج

ثم لا بد لنا أن نعرف أكثر عن عكرمة وسماعته. وعندما نفحص الرواية من هذه الناحية نجد أن عكرمة الذي رواها كان خارجيا عدوا لسيدنا عليٍّ عليه السلام. فقد ورد في أمهات كتب رجال الحديث أنه كان من الخسّة والخبث بحيث إن المسلمين لم يصلوا عليه

٨٠: صحيح البخاري، كتاب استتابة المرتدين والمعاندين وقتالهم، باب حكم المرتد والمرتدة.

٨١: الرفع والتكميل، طبعة قديمة، لكهنو، الهند.

حقيقة عقوبة الردّة في الإسلام

صلاة الجنّازة. ولذلك قال علماء الحديث ممن لهم خبرة واسعة وباع طويل في مجال السند، أنه لا اعتبار لهذه الرواية، لكون راويها زنديقا خارجيا، وليمه إلى أعداء عليّ خاصة عندما بدأت الخلافات بين حضرة علي وابن عباس رضي الله عنهما.

وفي العصر العباسي اكتسب عكرمة شهرة كبيرة واحتراما عظيما كعالم بارع متعدد الجوانب. ومن البين أن ذلك بسبب خصومته لحضرة علي عليه السلام، ولكون العباسيين معادين لكل ما يرتبط بأولاد سيدنا عليه السلام.. بسبب السياسة.

وعلى وجه العموم، لوحظ أن رواية قتل المرتد نشأت أساسا بشأن الوقائع في البصرة والكوفة واليمن.. ولم يكن أهل الحجاز (مكة والمدينة) على معرفة بهذه الرواية كليةً. ولا يستطيع المرء أن يغمض عينيه عن حقيقة كون رواية عكرمة عراقية السلسلة. وفي هذا الصدد على القارئ ألا ينسى مقالة العلامة المكي الإمام طاووس بن قيسان:

"إذا حدثك العراقي مائة حديث فاطرح منها تسعة وتسعين، وكن من الباقي في الشك".^{٨٢}

وفيما يتعلق بكون عكرمة خارجياً، غير ثقة، كذاباً.. إليك هذه الشواهد التاريخية من أمهات كتب الرجال:

(أ) قال الذهبي:

"حدثنا الصلت أبو شعيب، قال: سألت محمد بن سيرين عن عكرمة، فقال ما يسوعني أن يكون من أهل الجنة، ولكنه كذاب".
وأيضاً قال:

"عن يعقوب الحضرمي عن جده، قال: وقف عكرمة على باب المسجد فقال: ما فيه إلا كافر. قال: وكان يرى رأي الأباضية".
وقال: "عن ابن المسيب أنه قال لمولاه بُرد: لا تكذب عليّ كما كذب عكرمة على ابن عباس".^{٨٣}

(ب) وكتب غيره:

^{٨٢}: سنن أبو داود.

^{٨٣}: محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي المتوفى سنة ٧٤٨ هـ، ميزان الاعتدال في نقد الرجال، الطبعة الأولى، ٩٦٣ م، دار إحياء الكتب العربية، عيسى البابي الحلبي، القاهرة، القسم الثالث، ص: ٩٤ إلى ٩٧.

"عن عبد الله بن الحارث، قال: دخلت على علي بن عبد الله بن عباس، فإذا عكرمة في وثاقٍ عند باب الحسن. فقلت له: ألا تتقي الله؟ قال: فإن هذا الخبيث يكذب على أبي".

وقال أيضا:

"حدثنا وهيب، قال: شهدت يحي بن سعيد الأنصاري وأيوب، فذكرا عكرمة، فقال يحي ابن سعيد: كان كذاباً".^{٨٤}

(ج) وقال عالم آخر:

"قال يحيى بن معين: إنما لم يذكر مالك ابن أنس عكرمة لأن عكرمة كان ينتحل رأي الصفرية.

وقال عطاء: كان أباضيًا.

وقال الجوزجاني: قلت لأحمد: عكرمة كان أباضيًا؟ فقال: يُقال إنه كان صفرياً.

وقال مصعب الزبيري: كان عكرمة يرى رأي الخوارج.

وقال إبراهيم بن المنذر عن معن بن عيسى وغيره: كان مالك لا يرى عكرمة ثقةً، ويأمر ألا يُؤخذ عنه.

سمعت بعض المدنيين يقول: اتفقت جنازته وجنازة كثير عزة بباب المسجد في يوم واحد، فما قام إليها أحد. فشهد الناس جنازة كثير، وتركوا عكرمة. وعن أحمد نحوه.

عن هشام بن عبد الله المخزومي، سمعت ابن أبي ذئب يقول: كان عكرمة غير ثقة، وقد رأيت^{٨٥}.

إذن فلا يجوز الأخذ برواية وضعها رجل كذاب وأعدى أعداء سيدنا علي عليه السلام.

معايير داخلية

ثم إذا فحصنا الرواية أكثر وجدنا فحواها غلطاً من عدة طرق:

٨٤: أبو جعفر محمد بن عمرو بن موسى بن حماد العقيلي المكي، الضعفاء الكبير، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٩٨٤م، السفر الثالث، ص ٢٧٣ و ٢٧٤.

٨٥: الإمام الحافظ شهاب الدين احمد بن حجر العسقلاني، تهذيب التهذيب، مطبعة مجلس دائرة المعارف النظامية، حيد آباد (الهند)، ط ١، ج ٧، ص ٢٦٧ إلى ٢٧١.

١- لا شك أن لابن عباس درجة ومقاما، إلا أنه لا يمكن أن يباري علياً رضي الله عنه.. فهو خليفة اختاره الله عز وجل لخلافة نبيه ﷺ. ومن المحال أن يتذكر ويراعي ابن عباس ﷺ حكم الرسول ﷺ، في حين أن علياً رضي الله عنه لا يبالي ولا يكثرث به. إذن فأسلوب ابن عباس، على شرط صحة الرواية، يعني أنه لم يصدق قول من أبلغه بإحراق الزنادقة، بل قال ما معناه: لست مستعداً لقبول مثل هذا الخبر، لأنني أنا أيضاً لا أستطيع أن أفكر في مثل هذا الفعل مجرد تفكير، لأن الرسول قد نهى عن ذلك صراحة، فما بالك بعلي ﷺ.

فالقول بأن علياً أحرق الزنادقة محاولة شنيعة من الراوي للنيل من سيدنا علي ﷺ. ويؤيد ذلك أيضاً رواية أخرى يذكر فيها عكرمة أنه لما بلغ علياً قول ابن عباس رضي الله عنهما، قال غاضباً: "ويح ابن عباس".^{٨٦}

٢- إن جملة (من بدل دينه فاقتلوه) تفيد العموم.. بحيث يمكن تفسيرها بعدة تفسيرات. فهي على إطلاقها تصدق على الرجال والنساء والأطفال جميعاً.. مع أن العديد من فقهاء الأمة لم يوافقوا على قتل المرأة المرتدة.

٣- وكلمة (دين) أيضاً كلمة عامة تعني أي دين.. وليس الإسلام بعينه، بل إن دين عبدة الأوثان يسمى ديناً.^{٨٧}

وعلى ضوء هذا كيف يمكن حصر معنى هذه الرواية في المسلم الذي يغير دينه؟ ففي لغة القانون الدقيقة وطبقاً لهذه الرواية.. يقتل كل إنسان يُغير دينه مهما كان هذا الدين. ويعني هذا قتل اليهودي الذي يدخل المسيحية، وقتل المسيحي الذي يسلم، وقتل الوثني الذي يعتنق أي دين.

إن إطلاق كلمة (من) يتجاوز أيضاً حدود الدولة الإسلامية، بمعنى أن يقتل مبدل دينه حيثما كان في العالم.. في استراليا أو مجاهل أفريقيا أو غابة جنوب أمريكا!!

الإسلام يحض أتباعه على التبليغ هداية الناس إليه، بحيث أنه يطلب من كل مسلم أن يكون مبلغاً وداعياً إلى الله. ولكن ماذا بشأن الديانات الأخرى؟ إن المدافعين عن مبدأ منتحل غير إنساني.. مبدأ قتل المرتد لا يدركون عواقبه على العلاقات الإنسانية فيما بين الأمم والديانات. لماذا لا يدركون أنه بحسب رأيهم يكون لأهل الديانات الأخرى حق تغيير دينهم، ولكن المسلمين ليس لهم هذا الحق.. وأن الإسلام له الحق وحده بتحويل الناس

٨٦: سنن أبي داود، كتاب الحدود، باب الحكم فيمن ارتد.

٨٧: سورة الكافرون.

إليه، ولكن أتباع الديانات الأخرى لا حق لهم في تحويل المسلمين إلى عقائدهم؟ ما أسوأ صورةً يعرضون بها عدالة الإسلام!!؟

فلاستدلال من تلك الرواية غير مستقيم، لكون مدلولها غير واضح، ولأن راويها كذاب فاسق خارجي.. يريد النيل من سيدنا علي رضي الله عنه بتهمة أنه أحرق الزنادقة أحياناً. وأثبت رجال الحديث ممن جاءوا بعد الإمام البخاري، رحمة الله عليه، وإن لم يتسن للبخاري أن يدرك ذلك عنه، أنه كان خارجياً عدواً لعلي رضي الله عنه، وبلغ به خبثه وفسقه أن المسلمين لم يصلوا عليه الجنازة.

حقيقة من بدل دينه فاقتلوه

أما فيما يتعلق بالقول (من بدل دينه فاقتلوه) وما في معناه، فهذا القول، إن صح، فإنه ذكر هنا خارج سياقه الحقيقي الوارد في كثير من الأحاديث المفصلة الأخرى.. وهي كلها، بدون استثناء، خالية من ذكر المرتدين، وإنما تقول بقتل المرتدين المحاربين الذين شهروا السيف في وجوه المسلمين.

وإليكم بعض هذه الأحاديث:

(أ): "عن عبد الله قال، قال رسول الله ﷺ: لا يجِلُّ دُمُ امرئ مسلمٍ يشهد ألا إله إلا الله وأني رسول الله.. إلا بإحدى ثلاث، النفس بالنفس، والثيبُ الزاني، والمارق من الدين التارك الجماعة"^{٨٨}.

(ب): "حدثني أبو قلابة أن عمر بن عبد العزيز أبرز سريره يوماً للناس، ثم أذن لهم، فدخلوا.. قال لي: ما تقول يا أبا قلابة.. قلت: فوالله، ما قتل رسول الله ﷺ أحداً قط إلا في إحدى ثلاث خصال، رجل قتلَ بجريرة نفسه فقتل، أو رجل زنى بعد إحصان، أو رجل حاب الله ورسوله، وارتد عن الإسلام. فقال القوم: أوليس قد حدث أنس بن مالك أن رسول الله ﷺ قطع في السرقة وسمر الأعين، ثم نبذهم في الشمس؟ فقلت أنا أحدثكم حديث أنس، حدثني أنس أن نفرًا من عكل ثمانية قدموا على رسول الله ﷺ، فبايعوه على الإسلام. فاستوخموا الأرض، فسقمت أجسامهم، فشكوا ذلك إلى رسول الله ﷺ. قال:

٨٨: صحيح البخاري، كتاب الديات، باب قول الله تعالى: أن النفس بالنفس.

أفلا تخرجون مع راعينا في إبله، فتصيّبون من ألبانها وأبوالها؟ قالوا: بلى. فخرجوا. فشرّبوا من ألبانها وأبوالها، فصحّوا. فقتلوا راعي رسول الله ﷺ، وأطردوا النعم. فبلغ ذلك رسول الله ﷺ، فأرسل في آثارهم، فأدرّكوا. فجيء بهم، فأمر بهم، فقُطعت أيديهم وأرجلهم، وسمر أعينهم، ثم نبذهم في الشمس حتى ماتوا. قلت: وأي شيء أشد مما صنع هؤلاء، ارتدوا عن الإسلام، وقتلوا، وسرقوا".^{٨٩}

(ج): عن ابن عمر، أن أناساً أغاروا على إبل رسول الله ﷺ، فاستاقوا، وارتدوا عن الإسلام، وقتلوا راعي رسول الله ﷺ مؤمناً. فبعث في آثارهم، فأخذوا. فقطع أيديهم وأرجلهم، وسمل أعينهم. قال: ونزلت فيهم آية المحاربة".^{٩٠}

(د): عن عائشة رضي الله عنها، قالت، قال رسول الله ﷺ: لا يحل دم امرئ مسلم يشهد ألا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله إلا بإحدى ثلاث، رجل زنى بعد إحصان، فإنه يُرجم، ورجل خرج محارباً لله ورسوله، فإنه يُقتل أو يُصلب أو ينفى من الأرض، أو يُقتل نفساً فيقتل بها".^{٩١}

(هـ): "عن عائشة أن رسول الله ﷺ قال: لا يحل دم امرئ مسلم إلا بإحدى ثلاث خصال، زانٍ محصن يُرجم، أو رجل قتل متعمداً فيقتل، أو رجل يخرج من الإسلام يحارب الله عز وجل ورسوله، فيقتل أو يُصلب أو ينفى من الأرض".^{٩٢}

(و): "عن عائشة أنها قالت، قال رسول الله ﷺ: لا يحل قتل امرئ مسلم إلا في ثلاث خصال، زانٍ محصن فيرجم، ورجل يقتل متعمداً فيقتل، ورجل يخرج من الإسلام فيحارب الله ورسوله، فيقتل أو يُصلب أو ينفى من الأرض".^{٩٣}

٨٩: المرجع السابق، باب القسامة.

٩٠: سنن أبي داود، كتاب الحدود، باب ما جاء في المحاربة.

٩١: المرجع السابق، باب الحكم فيمن ارتد.

٩٢: سنن النسائي، كتاب المحاربة، باب الصلب.

٩٣: سنن الدارقطني، كتاب الحدود والديات.

معانٍ أخرى للقتل

هذا، وقد قال جهاذة اللغة:

من المجاز أن يقال قَتَلَ الشيءَ خبيراً وعلمياً: عَلِمَهُ علماً تاماً. وَقَتَلَ الشرابَ: إذا مزجه بالماء فأزال بذلك حدته. وَقَتَلَ فلاناً: أذَّله. وَقَتَلَ الرجلُ للمرأةَ: خضع لها. وناقاةٌ مَقْتَلَةٌ: مذللة.

وقوله تعالى: ﴿قَتَلَ الْإِنْسَانُ مَا أَكْفَرَهُ﴾: لُعِنَ، قاله الفراء. وقوله تعالى: ﴿قَاتَلَهُمُ اللَّهُ أَنَّى يُؤْفَكُونَ﴾: لعنهم. وفي الحديث: قَاتَلَ اللَّهُ الْيَهُودَ: قتلهم الله، وقيل: لعنهم، وقيل: عَادَاهُمْ. وفي حديث المارِّ بين يدي المصلي: قَاتَلَهُ فَإِنَّهُ لَشَيْطَانٌ: أي دافعه من قبلك. وليس كل قتل بمعنى القتل.

وقتل الله فلاناً فإنه كذا: أي دفع شره. وفي حديث عمر: من دعا إلى إمارة نفسه أو غيره من المسلمين فاقتلوه: أي اجعلوه كمن قُتِلَ ومات، بالألف تقبلوا له قولاً، ولا تقيموا له دعوةً. ولذلك الحديث الآخر: إذا بُوعَ لخليفتين فاقتلوا الأخير منهما: أَبْطَلُوا دَعْوَتَهُ، واجعلوه كمن مات.^{٩٤}

فما دام للقتل معانٍ أخرى غير القتل المادي، فمن الخطأ الفاحش والمخالفة الصريحة للآيات البينات والسنة النبوية الواضحة الجليلة، أن يفسر القتل هنا بالقتل المادي.

القتل بمعنى المقاطعة الاجتماعية

كما ثبت عن عمر رضي الله عنه، أنه استخدم كلمة القتل بمعنى المقاطعة الاجتماعية وعدم المبالاة، وذلك أن صحابياً من كبار الصحابة رضوان الله عليهم أجمعين، لم يبايع أبا بكر رضي الله عنه في باديء الأمر، فقال عمر فيه: "اقتلوه قتله الله".^{٩٥}

وكان جميع الصحابة قد فهموا أنه يشير إلى مقاطعته، أي أن يجعلوه كمن قُتِلَ، وأن يحسبوه في عداد من مات وهلك.. فلا يعتدوا به ولا يقبلوا له قولاً.

فما دام قد ثبت من ناحية أن للقتل معانٍ أخرى غير الإعدام، ومن ناحية ثانية، وجدنا رواية، وإن كانت صحيحة، وردت فيها كلمة (فاقتلوه) بدون قيد أو شرط، ومن ناحية ثالثة وجدنا أن القتل الظاهري يخالف الآيات القرآنية الصريحة التي فسرها النبي صلى الله عليه وسلم بنفسه تفسيراً عملياً لا خفاء فيه، إذ لم يقتل المرتدين المعروفين ممن كانوا أئمة الارتداد وزعماء

٩٤: لسان العرب، تاج العروس، المعجم الوسيط، تحت مادة: قتل.

٩٥: تاريخ الطبري، ج ٣، ص ٢٢٢.

حقيقة عقوبة الردّة في الإسلام

النفاق، مع أنه كان قادراً عليهم، بل لم يزل يستغفر لهم الله وَعَجَّلَ، فلذلك كله لم يبق لنا إلا أن نفهم من لفظ القتل المذكور في مثل هذه الرواية أنه القتل المجازي، أي اعتبارهم قتلى، وذلك بمقاطعتهم والتجنب عنهم وعن تأثيراتهم السيئة.

أحاديث صحيحة تعارض قتل المرتد

هذا، وهناك أحاديث صريحة تبطل نظرية قتل المرتدين، وإليكم حديثاً من الصحيح البخاري يفرض هذا الاعتقاد الزائف، ويدمغه فإذا هو زاهق، ورواة هذا الحديث رجال ثقات لم يتكلم أحد في عدالتهم.

الحديث الأول

إن أعرابياً جاء المدينة، وبايع النبي ﷺ، فأصابته الحمى. وكان بدوياً وهمياً ساذجاً، فظن أن الحمى إنما أصابته بسبب دخوله في الإسلام. فجاء النبي ﷺ فقال: يا رسول الله أقلني بيعتي، وردّني إسلامي، فلا أرغب في بيعة أكابد منها هذا التعب والعناء. وفطن ﷺ إلى سذاجة البدوي، فأبى قائلاً: لا أردك بيعتك.

(انظروا أنه ﷺ، ما قال له: لو ارتددت لضربت عنقك، بل أبى في صراحة، وقال: لا أرد بيعتك).

ثم جاءه الأعرابي من الغد مرة ثانية وكان لا يزال محموماً. وظن المسكين أنه ما لم يعلن النبي ﷺ رد بيعته لن تتركه الحمى، فجاء وقال: أقلني بيعتي. فأبى النبي ﷺ قائلاً: لست براد إليك بيعتك. ثم جاءه مرة ثالثة، وقال: أقلني بيعتي. فأبى النبي ﷺ. فخرج الأعرابي من المدينة غاضباً. فقال النبي ﷺ: إنما المدينة كالكبير تنفي خبيثها.^{٩٦}

أي إن الرجل كان فاسداً خبيثاً، لا خير فيه، فلذلك لم يستقم على الإسلام رغم محاولاتي.. وإن طهارة المدينة وصفاءها وطيب مجتمعها الروحاني لم تتحمله، بل لفظته منها، كما تنفي الكبير الخبيث الرديء الفاسد.

والواضح أن البدوي كان مرتداً في رأي النبي ﷺ، بل كان بنفسه يطالب برد إسلامه في صراحة تامة، ويقر بلسانه أنه لا علاقة له بالإسلام، وكرر ذلك ثلاثاً. وعندما خرج بنفسه من المدينة قال ﷺ بأنه كان فاسداً شريراً خبيثاً، وإلا فلو كان في قلبه ذرة من الخير والصلاح لقبلته المدينة.

ها أنتم ترون أنه ﷺ لم يأمر بقتله أبداً. وإذن فكيف أن أبا بكر وعمر وابن عباس، كل أولئك كانوا يعرفون أن عقوبة الارتداد هي القتل، ولكن إذا كان هناك من لم يعرف ذلك فهو، والعياذ بالله، الرسول ﷺ !!

٩٦: صحيح البخاري، كتاب الحج، أبواب المحصر وجزاء الصيد، باب المدينة تنفي الخبيث.

الحديث الثاني

ثم إن الرسول ﷺ تصالح مع المشركين يوم الحديبية، وكان فيما تصالح عليه أنه من فر من أصحاب محمد وجاء قريشا لم يردوه عليه.^{٩٧}
أقول: إذا كان قتل المرتد فرضاً من فرائض الدين، وحداً من حدود الله، وحكما من أحكام الشريعة الإسلامية، فما كان الرسول ﷺ ليتهاون في حكم من أحكام الله عز وجل، فيقبل هذا الشرط المعارض لحكم صريح.

الحديث الثالث

وعلاوة على ذلك، قد ذكرت من قبل رواية بأن أحد المرتدين اختبأ عند عثمان رضي الله عنه فأجارهن بل استعفى النبي ﷺ لهذا المرتد، فعفا عنه.^{٩٨}
فهذا الحادث أيضاً دليل قاطع على أنه لم يكن عنده ﷺ أي تصور لقتل المرتدين.

الحديث الرابع

"عن أنس قال: بعثني أبو موسى بفتح إلى عمر. فسألني عمر، وكان ستة نفر من بكر بن وائل قد ارتدوا عن الإسلام ولحقوا بالمشركين، فقال: ما فعل النفر من بكر بن وائل؟ قلت: يا أمير المؤمنين، قوم قد ارتدوا عن الإسلام، ولحقوا بالمشركين، ما سبيلهم إلا القتل؟ فقال عمر: لأن أكون أخذتهم سلماً أحب إليّ مما طلعت عليه الشمس من صفراء وبيضاء! قلت: يا أمير المؤمنين، وما كنت صانعا بهم لو أخذتهم؟ قال لي: كنت عارضا عليهم الباب الذي خرجوا منه أن يدخلوا فيه.. فإن فعلوا ذلك قبلت منهم، وإلا استودعتهم السجن".^{٩٩}

مما يعني أن الخليفة الراشد عمر رضي الله عنه أيضاً كان يعارض قتل المرتد.

* * *

٩٧: أبو محمد عبد الملك بن هشام، السيرة النبوية، مكتبة الكليات الأزهرية، القاهرة، ١٩٧١م، المجلد الثاني، الجزء الثالث، ص ٢٠٣.

٩٨: سنن أبي داود، كتاب الحدود، باب الحكم فيمن ارتد.

٩٩: كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال، العلامة علاء الدين علي المتقي بن حسام الدين الهندي.

مناقشة الموضوع في ضوء أقوال السلف

إن القائلين بقتل المرتدين عندما لا يجدون، برغم محاولاتهم المضنية، في عهد النبي ﷺ ولا في عهد خلفائه الراشدين رضوان الله عليهم، دليلاً حقيقياً على موقفهم فإنهم يتعللون بحجة الإجماع.. وبناء على الاستنباطات الواهية من أقوال علماء من العصور الإسلامية الوسطى.. التي كثر فيها الجهل والضلال وظهر الفساد في البر والبحر، يعلنون بأن علماء الأمة قد أجمعوا على هذه المسألة، وأنه لا اعتبار لما يخالف هذا الإجماع.

الأدلة على بطلان الإجماع

أما دعوى الإجماع هذا فستتكشف لكم حقيقته فيما يأتي:

(أولاً) سبق أن ذكرت بأنه جيء أبو بكر بالمرتدين الأسرى فلم يقتلهم^{١٠٠}. مما يدل على أنه إن كان هناك في زمن أبي بكر أي إجماع فإنما كان على خلاف ما يدعون.. إذ لو كان هناك إجماع على عقيدة قتل أهل الردة فكيف يمكن ألا يأمر أبو بكر ﷺ بقتل هؤلاء المرتدين، وكيف لم يتعرض عليه حتى ولا صحابي واحد قاتلاً: إن القرآن يأمر بقتل المرتد، يا أبا بكر، وهذا حد من حدود الله، ومن واجبك أن تنفذه، ولا يحق لك أن تعاقبهم بعقوبة غير القتل. فكيف أسرهم، ثم أطلق سراحهم، ولم يقتلهم رغم هذا الحكم الرباني الصريح كما يزعمون؟! فهذا، بلا شك، إجماع تفريري للصحابة الكرام.. إذ لم يرتفع ولا صوت واحد من الصحابة ضد فعل أبي بكر هذا. مما يدل على أن إجماع الصحابة هو أن الإسلام لا يأمر بقتل المرتدين.

(ثانياً) وهناك رواية أخرى عن ابن عباس رضي الله عنهما يقول:

"عن ابن عباس قال: المرتدة عن الإسلام تحبس ولا تقتل"^{١٠١}.

١٠٠: تاريخ الطبري، الجزء الثالث، حوادث السنة الحادية عشرة، ص: ٢٥٩، ٢٦٠، ٢٦٣، تاريخ ابن خلدون،

المجلد الثاني، ص: ٨٦٤، ٨٦٥.

١٠١: مسند الدار قطني، كتاب الحدود والديات.

حقيقة عقوبة الردّة في الإسلام

ثم إن الرسول ﷺ أيضا قد نهى عن قتل النساء حتى في الحرب. فهاتان الروايتان تتعارضان مع ما يقدمه المودودي من دليل على قتل المرتدة، وعلى دليل الإجماع.

(ثالثا) يقول العلامة المرغيناني المتوفى سنة ٥٩٣ هـ:

"ولنا أن النبي ﷺ نهى عن قتل النساء، ولأن الأصل تأخير الأجزية إلى دار الآخرة، إذ تعجيلها يُخِلُّ بمعنى الابتلاء. وإنما عُذِلَ عنه دفعاً لشر ناجز وهو الحراب.. ولا يتوجه ذلك من النساء لعدم صلاحية البنية بخلاف الرجال".^{١٠٢}

ألا ما أحسنه وما أقواه من استنباط حيث يقول: لا تُقتل النساء لأجل ارتدادهن. ولم؟ لأنه لا يقتل كل مرتد، وإنما الذي يرتد ويحارب أيضا، والذي تخافون أنه إذا أُطلق فلا بد أن يلتحق بالعدو ويحاربكم من جديد. وحيث إن النساء لأجل تكوينهن البدني لا يصلحن عموما للاشتراك في الحروب، لذلك لا يحل لأحد قتلهن بمجرد الارتداد. وبالمناسبة، فإن المشايخ في باكستان لا يعرفون ذلك، لأنهم يفتون بقتل السيدات الأحمديات، ولقد قتل بعضهن بالفعل.

(رابعا) يقول الإمام الفقيه ابن الهمام المتوفى سنة ٦٨١ هـ:

"...يجب في القتل بالردة أن يكون لدفع شر حراية.. لا جزاءً على فعل الكفر، لأن جزاءه أعظم من ذلك عند الله تعالى. فيختص بمن يتأتى منه الحراب وهو الرجل. ولهذا نهى النبي ﷺ عن قتل النساء.. ولهذا قلنا: لو كانت المرتدة ذات رأي وتبع تقتل، لا لردتها، بل لأنها حينئذ تسعى في الأرض بالفساد".^{١٠٣}

(خامسا) ويقول الإمام البابر التتوفى سنة ٧٨٦ هـ:

"لا قتل إلا بالحراب، فكان القتل ها هنا مستلزما للحراب، لأن نفس الكفر ليس بمبيح له، ولهذا لا يقتل الأعمى والمقعّد والشيخ الفاني".^{١٠٤}

(سادسا) ويقول العلامة السرخسي، من علماء القرن الخامس الهجري:

١٠٢: علي بن أبي بكر المرغيناني، الهداية شرح بداية المبتدي، الطبعة الأخيرة، شركة الباي الحلبي بمصر، ١٩٦٥م، ج ٢، كتاب السير، باب أحكام المرتدين، ص ١٦٥.
١٠٣: الإمام كمال الدين محمد بن عبد الواحد، المعروف بابن الهمام، شرح فتح القدير على الهداية، الطبعة الأولى، شركة الباي الحلبي، ١٩٧٠م، جزء ٦، كتاب السير، أحكام المرتدين، ص ٧٢.
١٠٤: المرجع السابق، ص ٧٤.

"أصل الكفر من أعظم الجنايات.. ولكنها بين العبد وبين ربه، فالجزاء عليها مؤخر إلى دار الجزاء. وما عُجِّل في الدنيا سياسات مشروعة لمصالح تعود إلى العباد كالقصاص لصيانة النفوس، وحد الزنا لصيانة الأنساب والفرش، وحد السرقة لصيانة الأموال، وحد القذف لصيانة الأعراض، وحد الخمر لصيانة العقول. وبالإصرار على الكفر يكون محاربا للمسلمين، فيقتل لدفع المحاربة.. فإذا ثَبَتَ أن القتل باعتبار المحاربة، وليس للمرأة بنية صالحة للمحاربة، فلا تقتل في الكفر الأصلي ولا في الكفر الطاريء".^{١٠٥}

فانظر كيف أن المشايخ، رغم هذه الفتاوى الصريحة، يدعون بالإجماع على هذه المسألة. ولاحظ أن أصحاب هذه الفتاوى هم من علماء العصور الإسلامية الوسطى.

(سابعاً) ثم إن الإمام إبراهيم النخعي ذا المكانة العالية بين علماء الحديث والفقهاء، والذي كان شيخاً للإمام حماد شيخ الإمام أبي حنيفة، يرى أن المرتد يستتاب أبداً.^{١٠٦} أي حتى موته. وهذه بالطبع مهلة غير محدودة.

فترى أن هذا العالم الذائع الصيت أيضاً يخالفهم بصراحة، ولكنهم لا يلتفتون إلى اختلافه، بل يصرون على دعوى الإجماع التام، ويقولون: حيث إن الأمة قد أجمعت على ذلك فقد أصبح أصلاً من أصول الإسلام وحكماً من أحكامه!!

العلماء المعاصرون يخالفون هذه النظرية

وعلماء عصرنا هذا أيضاً قد خالفوا هذا الاعتقاد الزائف، فما كان هناك أي إجماع لا في القرون الوسطى ولا في هذا العصر، وإليكم أقوالهم:

١- يقول الإمام محمود شلتوت شيخ الأزهر سابقاً:

"...الذي جاء في القرآن عن هذه الجريمة هو قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَرْتَدِدْ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَيَمُتْ وَهُوَ كَافِرٌ، فَأُولَئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، أُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾.

١٠٥: شمس الدين السرخسي، كتاب المبسوط، الطبعة الثانية، دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت، الجزء العاشر، ص ١١٠.

١٠٦: نيل الأوطار، أبواب أحكام الردة والإسلام، باب قتل المرتد.

والآية كما ترى، لا تتضمن أكثر من حكم بحبوط العمل والجزاء الأخروي بالخلود في النار.

أما العقاب الدنيوي لهذه الجناية، وهو القتل، فيثبته الفقهاء بحديث يروى عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: قال رسول الله ﷺ: "من بدل دينه فاقتلوه".

وقد تناول العلماء هذا الحديث بالبحث من جهات... وقد يتغير وجه النظر في هذه المسألة إذا لوحظ أن كثيراً من العلماء يرى أن الحدود لا تثبت بحديث الآحاد، وأن الكفر بنفسه ليس بمبيح للدم، وإنما المبيح للدم هم محاربة المسلمين والعدوان عليهم ومحاولة فتنهم عن دينهم، وأن ظواهر القرآن الكريم في كثير من الآيات تأبى الإكراه على الدين، فقال تعالى: "لا إكراه في الدين قد تبين الرشد من الغي"، وقال سبحانه: "أفأنت تكره الناس حتى يكونوا مؤمنين".^{١٠٧}

٢- الأساتذة محمد محمود زغلف، والدكتور علاء الدين زيدان، وعبد المنعم يحيى الكامل، ويحيى كامل أحمد... جميعهم يعارضون هذا الزعم الفاسد فيقولون:
"... ليس هناك على الإطلاق أي دليل في القرآن أو السنة الصحيحة على وجود مثل هذا الحد المزعوم.. بل إن الآيات القرآنية العديدة تقطع ببطان هذه المزاعم وتترك المشيئة لأي إنسان في اختيار طريقه من الإيمان أو الكفر، وفي أن يدخل الإسلام أو أن يرتد عنه.. ثم تبين أن الحساب في النهاية لكل إنسان على إيمانه أو إعراضه عن الحق هو للمولى عز وجل وحده.. فهو الأعلم بما تخفيه صدور عباده وبحقيقة ما في قلوبهم...

وإذا كان البعض ممن يدعون لتطبيق هذا الحد المزعوم يستندون إلى حروب الردة في زمن سيدنا أبي بكر الصديق لتبرير مزاعمهم بقتل المرتد، فإننا إذا تناولنا الجوانب التاريخية لحروب الردة فسنجد أن المرتدين كانوا يشكلون جماعات تدعو إلى الفتنة داخل المجتمع الإسلامي، وتعمل على تهديد أمنه ووجوده... أن المرتدين بلغوات في اعتدائهم على المجتمع الإسلامي حد محاصرة المدينة المنورة. مما تطلب خروج سيدنا أبي بكر بنفسه لقتالهم وتخليص المدينة من حصارهم.. فلم يكن الأمر إذاً هو محاربة أفراد مجرد أنهم ارتدوا عن دينهم.. وإنما كان رداً للاعتداء على المجتمع الإسلامي وإثارة الفتنة فيه وتهديد أمنه

١٠٧: الإسلام.. عقيدة وشريعة، طبعة دار العلم بالقاهرة، ص: ٢٩٢، ٢٩٣.

وسلامته، تنفيذاً لأمر المولى عز وجل في قوله تعالى: ﴿وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ﴾. ١٠٨

وإذا توقفنا أمام قصة ثعلبة، كما أوردته كتب السيرة، فسندرك في وضوح بطلان هذه المزاعم عن مقاتلة سيدنا أبي بكر للمرتدين مجرد إنكارهم لفريضة الزكاة.. إذ أن ثعلبة، كما ورد في هذه القصة، قد أنكر فريضة الزكاة، وامتنع عن دفعها لسيدنا رسول الله ﷺ، وتناول على من جاء يطلبها منه. ورغم ذلك لم يأمر الرسول بقتله أو أخذها منه بالقوة. فلما عدل ثعلبة عن هذا المسلك وحاول تقديم الزكاة لسيدنا رسول الله ﷺ رفض حضرته أخذها منه.. ثم جاء أبو بكر، فحاول ثعلبة أن يدفع الزكاة، ولكن سيدنا أبا بكر أصر على هذا الرفض طوال خلافته، كما رفضها منه سيدنا عمر وسيدنا عثمان طوال خلافتهما.

ولعل في هذه القصة ما يقطع بأن الزكاة في وقت سيدنا أبي بكر، كما كانت في وقت سيدنا رسول الله ﷺ، لم تكن جباية تُجَبَى بالقوة.. ويتحایل من يمتنع عن أدائها، وإنما يقدمها المسلم بإرادته الكاملة طاعة للمولى عز وجل وتركية لنفسه.

وبطبيعة الحال فإن سيدنا أبا بكر الذي كان يتبع سيدنا رسول الله ﷺ، ويتأسى بحضرته في كل أموره، لم يكن ليُجبر أحداً بجد السيف على الرجوع إلى الدين. فحاشا لله أن يُنسبَ إلى حضرته ما يخالف سنة سيدنا رسول الله ﷺ.. وإنما كان يدفع العدوان والفتنة عن المجتمع الإسلامي الناشيء. وهذه الحقائق تسقط كل المزاعم التي روج لها المستشرقون وأعداء الإسلام عن حروب الردة". ١٠٩

٣- كما عارض هذه العقيدة الواهية، وبكل شدة من هؤلاء العلماء الكبار:

*المولوى غلام أحمد برويز. ١١٠

*والمولوي أبو الكلام آزاد. ١١١

*والمولوي محمد علي جوهر رئيس الأحرار. ١١٢

١٠٨: سورة البقرة: ١٩٠.

١٠٩: حقيقة الحكم بما أنزل الله، ط ١، دار نهر النيل للطباعة، القاهرة، ص: ١٢٦ إلى ١٣٢، (باختصار).

١١٠: في كتابه: نقطة بركار حيات.. المفهوم الصحيح للجهاد في ضوء القرآن الكريم، إدارة طلع الإسلام، مطبعة أشرف، لاهور، ١٩٦٧م.

١١١: في تفسيره المسمى: بترجمان القرآن، شركة زمزم المحدودة، لاهور، المجلد الأول.

١١٢: سيرة محمد علي، بقلم رئيس أحمد الجعفري، ط ١، دار كتاب منزل، لاهور.

- * والمولوي نواب أعظم يار جنك جراغ علي. ١١٣
- * والمولوي ثناء الله الأمرتسري، وكان من أكبر علماء فرقة أهل الحديث بالهند. ١١٤
- * والأستاذ رحمة الله طارق. ١١٥
- * والقاضي س.أ.رحمان، قاضي القضاة بباكستان (سابقاً). ١١٦
- * هذا بالإضافة إلى القاضيين الباكستانيين السيد محمد منير والسيد كياني.
- هذه هي حقيقة إجماعهم الذي لا ينفكون يدعون به بملء أفواههم!

هل المودودي جادّ في فتواه؟

هذا، وسبق أن ذكرت أن المودودي يقول بأن هذه الجموع الغفيرة الهائلة التي يطلقون عليها (المسلمون) إنما في الحقيقة، ليست من الإسلام في شيء. فيجب أن نعرف ما إذا كان المودودي جاد في قوله هذا أم لا؟ وما هي حقيقة فتواه؟ فتعالوا نسمع بيانه التالي الذي يحذر فيه المنفصلين عن جماعته.. الجماعة الإسلامية المودودية، وليس المرتدين عن الإسلام، قائلاً:

"إن هذا الطريق ليست تلك التي سواء فيها السير قُدماً أو الرجوع عنها. كلا، بل لا يعني الرجوع عنها إلا الارتداد". ١١٧

ولما كان الانفصال، مجرد الانفصال عن الجماعة الإسلامية والانحراط في سلك جماعة أخرى ارتداداً في رأيه، فهل بقى بعد ذلك أي خفاء في أن الجماعة الأخرى لا تعني إلا كفراً!

أهداف المشايخ

فما هي أهداف هؤلاء المشايخ؟ وماذا ينوون إن استطاعوا أن يستولوا على الحكم، لا قدر الله. وكما أسلفت أنهم لا يزالون يسعون لذلك جاهدين، وذلك حسب مؤامرة دولية. ولكي نطلع على أهدافهم علينا الرجوع إلى تقرير المحكمة التي تولت التحقيق في فتن مذهبية سنة ١٩٥٣م في باكستان، يقول التقرير:

- ١١٣: في كتابه: أعظم الكلام في ارتقاء الإسلام، ط ١، حيدر آباد، الهند، ١٩١٠م، الجزء الأول.
- ١١٤: في كتابه: الإسلام والمسيحية، مطبعة ثنائي برقي، هال بازار، أمرتسر، الهند، ١٩٤١م.
- ١١٥: في كتابه: قتل المرتد.. الحثية الشرعية، إدارة أدبيات إسلامية، ملتان، باكستان، ط ٣، ١٩٨٧م.
- ١١٦: في كتابه: Punishment of Apostasy in Islam، إدارة الثقافة الإسلامية، باكستان.
- ١١٧: روداد جماعت إسلامي، شعبة تنظيم الجماعة، مكتبة الجماعة الإسلامية، لاهور، ج ١، ص ٨.

"إن المحكمة متأكدة من أصالة فتوى الديوبنديين المرقومة برقم إي اكس أو أي ١٣، القائلة بارتداد الشيعة الاثنا عشريين. لقد تم توثيق هذه الفتوى من مكتب دار العلوم ديوبند".

(أي إن المحكمة لا تتحدث عن فتوى مزورة منشورة في جريدة وهمية، بل تتحدث عن فتوى تأكدت من أصالتها).

"هذا من ناحية، ومن ناحية أخرى فإن أهل القرآن الذين ينكرون الحديث النبوي ولا يعملون به هم أيضا كافرون، أي عند أهل الشيعة والسنة على سواء. ونفس الحال بالنسبة للمفكرين الأحرار. مما يدل على أن أهل الشيعة وأهل القرآن. وأهل الحديث والبريلويين كل هؤلاء كافرون عند بعضهم البعض. ومن هنا فإذا تولت طائفة من هذه الطوائف زمام الحكومة فلا بد أنهما، حسب قوانين الدولة الإسلامية التي يتصورها مشايخ هذه الطوائف، سوف تعاقب كل من يترك طائفته ويدخل في أخرى أو يستبدل عقيدة بدل أخرى".^{١١٨}

فكما أخبرتكم آنفا، أن الإسلام مهدد من قبل المسلمين أنفسهم، وأن العالم الإسلامي يواجه تحديا من العالم الإسلامي نفسه. وهذه هي المؤامرة الدولية المروعة التي يدبرها الاستعمار الأمريكي.. فكل الدول الإسلامية الخاضعة له تثار فيها نظرية قتل المرتدين. وهدف الاستعمار الغاشم من هذه المكيدة الخبيثة أن يشغل المسلمين بضرب رقاب بعضهم البعض، ويليهم عن نفسه. وهو يدرك جيدا أن هذه الدول الفقيرة العائشة على ما يوجد به هو عليها من غذاء وكساء وسلاح، لن تجتريء أبدا على قتل هندوكي ولا مسيحي ولا يهودي، وإنما تنزل صاعقتهم على إخوانهم المسلمين فقط، وأنهم لن يضربوا إلا أعناق الأشقاء.. فكل فرقة سوف تكفر غيرها من الفرق الإسلامية، وأية فرقة قويت شوكتها سوف تقتل أهل الفرق الأخرى المرتدة في رأيها.. ولسوف تقوم القيامة في العالم الإسلامي، ويلعن العالم كله على دين كهذا، وعلى الذين لهم مثل هذه الاعتقادات السخيفة والرهيبة، والذين يستبيحون بهذه الطريقة المخزية دماء إخوانهم الأبرياء، ويضربون رقاب بعضهم البعض.

لُعبة مُعادة

هذه هي خلاصة تلك المؤامرة الخبيثة الخفية. واعلموا أنهم قد لعبوا هذه اللعبة من قبل أيضا، فليس هذا قصة وهمية أو بدعا منهم، بل بالفعل قد شهد العالم الإسلامي نفس

١١٨: تقرير محكمة التحقيق في فتنة سنة ١٩٥٣م، ص: ٢٣٦، ٢٣٧.

المشاهد المأساوية من قبل.. فكل دولة إسلامية استولى فيها المولويون والمشايخ المتعصبون على الحكم، أو استخدم حكامها الغاشمون مشايخهم، فقد لعبت فيها باسم قتل المرتدين لعبة تقشعر منها الجلود، وتنخلع من هولها القلوب.

وأسوق لكم الأحداث التي وقعت في عهد الملك العباسي المأمون ومن يليه من ملوك العباسيين، حينما ظن بعض العلماء الربانيين الأفاضل الذين كرسوا حياتهم لخدمة الإسلام، أنه بالنظر إلى صفات الله التنزيهية.. لا بد من الفصل بين الله تعالى وبين كلامه، وقالوا بأن القرآن مخلوق. فاعتبر الفقهاء والمشايخ المتعصبون هذه النظرية مخالفة للإسلام، وأفتوا بأن القائلين بها خارجون عن دائرة الإسلام.. فأريقت دماء المسلمين الأبرار كالأنهار، فقط لأهم أصبحوا عند أولئك المشايخ مرتدين، وعقوبة المرتد هي القتل. وحجتهم على ارتدادهم هم أنهم قالوا بخلق القرآن.

إلى هذه الدرك السحيق وصل الظلم والجور في تلك الفترة المشعومة. ولا ينتهي الأمر لعهد فحسب، بل لقد تكررت مثل هذه الأحداث المنكرة المروعة في الدول الإسلامية الأخرى على اختلاف زمانها، مما ترك في جبينها وصمة عار، وجعل العالم يشتمز من الإسلام ويتنفر منه ويحتقره ويزدريه، ويرميه بالجهل والضلال والظلمات. غير أن المشايخ حتى الآن لا ينتهون عن ذلك، ولا يشعرون، ولا أي درس يتلقون، ولا ينجحون، بل لا يزالون يعززون إلى دين الله عقائد منافية للقرآن الكريم والسنة النبوية، ويلوثون سمعته، ويلطخون بالدماء تاريخه.

بداية نظرية خلق القرآن

"أول من عُرف بهذا النظرية هو الجعد بن درهم مؤدب مروان الملك الأموي، والذي قتله بسبب هذه النظرية خالد بن عبد الله القسري والي العراق يوم عيد الأضحى سنة ١١٨ هج بعد صلاة العيد بالكوفة.

والرجل الثاني هو الجهم بن صفوان الذي قتله نصر أحد قواد بني أمية سنة ١٢٨ هج. وفي العصر العباسي، في عهد هارون الرشيد على وجه التحديد، ظهر بشر بن غياث المريسي، وقال بخلق القرآن. ولما سمع الرشيد بذلك قال: لله علي، إن أظفري به لأقتلنه. فظل بشر متوارياً طيلة حكم الرشيد.

ومن المفارقات الغريبة أن الرشيد الذي هدد العلماء المسلمين بالقتل بسبب قولهم بخلق القرآن.. صار بعد وفاته ابنة معتنقا بهذه النظرية، بل لم يزل طيلة حياته يهدد ويعذب

علماء المسلمين ليَجبرهم على قبولها، حتى أنه أوصى أصحابه، وهو على فراش الموت، بأن لا يخلّى سبيل هؤلاء العلماء حتى يقولوا بخلق القرآن. فلم يزل تعذيب العلماء وتكفيرهم شغله الشاغل حتى مات. ولقد قام بأمر منه والي بغداد بإكراه خمسة وعشرين من كبار العلماء والفقهاء والمحدثين بما فيهم الإمام أحمد بن حنبل، رحمه الله، على قبول خلق القرآن. فاضطر معظمهم إلى قبولها بعد أن واجهوا تعذيباً شديداً.

الإمام ابن حنبل ضحية الاضطهاد

ولكن الإمام أحمد بن حنبل ومحمد بن نوح رحمهما الله، بقيا على صمودهما. فأرسلهما الوالي مقيدَين إلى المأمون في طرسوس شمال المملكة الإسلامية. ولكن شاء الله أن يموت المأمون وهُمَا في الطريق إليه مقيدَين بالسلاسل. فرجعوا بهما إلى بغداد، وشاءت المقادير أن يمرض محمد بن نوح في الطريق ويسلم الروح، ورجلاه في الحديد. وقدم الإمام أحمد مصفداً في السلاسل إلى المعتصم. ولما أصر على الإنكار بخلق القرآن أمر المعتصم بحبسه في مكان لا يرى فيه الشمس. وجرت بينه وبين المشايخ مناظرات أمام الملك لأيام طويلة، وقال المشايخ للملك: إنه ضال مضل مبتدع، اقتله، ولا تبال بشيء، فدمه في أعناقنا.

وكان المعتصم يخلوا به، ويهمس في أذنه قائلاً: ويحك يا أحمد.. أنا والله عليك شفيق، وإني لأشفق عليك مثل شفقتي بهارون ابني.. فأجبتني حتى أخلي سبيلك. ولكنه رحمه الله، كان لا يُزعن له. فكان يأمر الجلادين أن يأتوا واحداً واحداً ويضربوه بقوة وهو عاري الجسم، بل إنهم كانوا يضربونهم في رمضان وهو صائم، حتى تدمى جروحه ويغشى عليه. ولقد رأوا بجسمه، بما فيه وجهه، أثر ألف سوط. وكان أثر الضرب بيناً في ظهره إلى أن تُوفي، رحمه الله.

كانوا يدسونه في السجن بالأرجل وأحياناً بالأحجار الثقيلة. كما شدوا يديه بقوة حتى تقلعت إحداهما، فكان يتألم منها إلى حين الوفاة.

وبعد أن قضى حضرته ٢٨ شهراً في سجن وحديد وضرب وتعذيب، أطلق المعتصم سراحه، ولكن التعذيب أثر فيه بحيث لم يعد بعده يقدر على تحريك أطرافه. فدُووي من الضرب لعدة شهور، ولكنه كان يتألم منه إلى أن توفاه الله تعالى.

ولما جاء الواثق بعد المعتصم فإنه لم يأمر بإيذاء الإمام بدنيا، ولكنه أوقفه عن التدريس، وطلب أن لا يساكنه في بلده.. وأما غيره من الناس فقد أعمل الواثق فيهم السجن والقتل.. فقد قتل بيديه أحمد بن نصر الخزاعي للسبب نفسه سنة ٢٣١ هـ.ج. ولم تمتد هذه الفتنة إلى نواحي العراق وحدها، وإنما حملت إلى الأقطار والأمصار، فشملت خراسان والمشرق، ووصلت إلى الحجاز ومصر. وحُمل من كل هذه الأقطار علماء وفقهاء وأئمة ازدحمت بهم سجون بغداد، وضاعت بهم سجون سامرا، وتعطرت بدمائهم الزكية أرض بغداد. ولم تنج الأمة من هذه الفتنة التي اکتوى بضرامها مئات العلماء والأبرار إلا في ٢٣٢ هـ حين هلك الملك الواثق.

ضحايا أخرى

وإليكم أسماء بعض العلماء الذين وقعوا ضحايا لهذه الفتنة في عهد المأمون والمعتصم والواثق:

محمد بن نوح، نعيم بن حماد، يوسف بن يحيى المصري، محمد بن إبراهيم الإسكندري، أحمد بن الخزاعي، ومحمد بن عبد الله بن الحكم. فمنهم من مات في السجن، ومنهم من أُعدم بالسيف^{١١٩}.

هذا بلاغ للناس

غير أن بعض المولويين والمشايخ المتعصبين، ممن أشرب في قلوبهم سفك الدماء، وحبّب إليهم قتل الأبرياء، لن يقلعوا عن ذلك بسهولة. فإذا لم ينتبه العالم الإسلامي اليوم أيضا، ولم يرفض آراءهم الواهية السخيفة، ولم يأخذ على أيديهم، ولم يمنعهم عن إقحام الأمور الدينية المحضة في سياسة البلاد، وعن الظلم والعدوان على دين الله الإسلام، وأن يكتفوا بتلقي الناس الصلاة والزكاة والبر والصلاح فقط، أقول إن لم يفعل العالم الإسلامي ذلك، فلا بد وأن يعيد التاريخ المخيف نفسه مرة أخرى. واعلموا أن وراء هذه المؤامرة دولا عظيما تتربص بالمسلمين الدوائر، وتنوي أُل يتم قتل المسلم إلا بخنجر المسلم، وألا يتم القضاء على الإسلام بقوى العالم الإسلامي نفسه.

١١٩: د. مصطفى الشكعة، الأئمة الأربعة، دار الكتاب المصري اللبناني، بيروت، ط ١، الفصل الخامس، فتنة خلق القرآن، ص ٧٩٧ إلى ٨٣٨، (بتصرف واختصار).

اقتباس هام آخر

والآن، وقبل أن أتناول الحديث عن الجزء الأخير من الموضوع، أقرأ عليكم مقتبسا آخر هاما من تقرير المحكمة الباكستانية السالفة الذكر، وهو:

"إن المحكمة تسلّم بأن المشايخ متفقون على أن جزاء الارتداد هو القتل".

يجب أن يلاحظ القارئ أن المراد من المشايخ هنا هم فقط أولئك المشايخ الذين اشتركوا في تلك المناقشات والاستجابات التي أجرتها المحكمة معهم. وإلا فما كان جميع المشايخ في ذلك الوقت أيضا يرون قتل المرتدين، كما سبق أن قرأت عليكم أسماء بعضهم..فهؤلاء لم يفتوا بقتل المرتدين أمام أية محكمة، فمثلاً إن المولوى غلام أحمد برويز، كان قد حارب هذا الاعتقاد في تلك الأيام وكذلك من قبل، وألف العديد من المؤلفات ضده..ولقد جرت بينه وبين المودودي مصادمات مثيرة ومناظرات ممتعة في هذا الشأن. لذلك فليس المراد من قوله المحكمة هذا أن جميع المشايخ قد أفتوا بقتل المرتدين، وإنما الذين استجوبتهم المحكمة فقط.

"كما تسلّم المحكمة أيضا أنه لو أصبح من المولويين كأبي الحسنات السيد محمد حسن القادري، أو المرزا أحمد رضا خان الريلوي، أو أحد من هؤلاء المشايخ العديدين المذكورين في الفتوى المرقومة برقم ايكس ١٤.. لو أصبح رئيسا لمثل هذه المملكة الإسلامية، فلا بد للديوبنديين والوهايين (الذين منهم المولوي محمد شفيع الديوبندي عضو هيئة التعليمات الإسلامية وعضو اللجنة التشريعية الباكستانية، والمولوي داود الغزنوي) من أن يلقوا نفس المصير، أي القتل. ولو تولى المفتي محمد شفيع الديوبندي الحكم فلا بد أن يفتى بكفر من كفر الديوبنديين، ويعاقبهم بالقتل، إذا انطبق عليهم تعريف الإرتداد، أي إذا لم يكونوا قد ورثوا عقائدهم من آبائهم، بل اعتنقوا بأنفسهم بدلا من غيرها من العقائد".^{١٢٠}

تشدد المودودي

ولكن المودودي يختلف معهم في ذلك، ويظهر تشددا وعنفاً غريباً حيث يرى بأن الذين وُلدوا في بيوت المسلمين هم أيضا مرتدون في الحقيقة، لذلك فلن نقبلهم في مملكتنا الإسلامية كمسلمين، بل نهم لهم لمدة سنة، ونقول: حيث إنكم مرتدون في الحقيقة فاحتاروا أحد الأمرين، فإما أن تكذبوا الإسلام بألسنتكم، وتنكروا صدقه صراحة..وفي

١٢٠: تقرير محكمة التحقيق في فتنة سنة ١٩٥٣م، ص ٢٦٣.

هذه الصورة نخلى سبيلكم ونعفو عنكم.. وإلا فإننا نخذركم بصراحة أنكم لو بقيتم على نفس الحال التي نعدها ارتداد، لنقتلنكم ونستأصل شأفتكم، ونكرهكم على ذلك الإسلام الذي نراه نحن إسلاما. يقول المودودي:

"كل منطقة نحدث فيها الانقلاب الإسلامي، فإننا نوجه إلى أهلها المسلمين بلاغا بأن الذين انخرقوا منهم عن الإسلام اعتقاديًا وعمليًا، ويريدون أن يبقوا منحرفين عنه، فعليهم أن يعلنوا إعلانًا خاصًا بكونهم غير مسلمين، ويخرجوا من نظامنا الاجتماعي، وذلك خلال مدةٍ أكثرها سنة واحدة. وبعد هذه المدة سوف نعتبر كل من ولد في بيوت المسلمين مسلمين، وننفذ فيهم كل القوانين الإسلامية، ونضطرهم إلى الالتزام بالواجبات والفرائض الدينية. وكل من يخرج بعد ذلك من دائرة الإسلام يُقتل".^{١٢١}

فهذه غاية غاياته وآخر حسراته بأن يسمع تكذيب الإسلام من أفواه المسلمين. ويجب ألا ينخدع أحد بقوله: سوف نعتبر كل وُلد في بيوت المسلمين مسلمين، لأنه قد قال فيما مضى أن ٩٩٩ من الألف من المسلمين ليسوا في الحقيقة مسلمين. ومعنى ذلك أنه يرى أن هؤلاء المسلمين كافرون مولدًا، مع أن الرسول ﷺ يقول: "كل مولود على الفطرة".

فهذه هي نوايا وأهداف هؤلاء المشايخ، وهذا هو تصورهم لإسلام، وهذه هي حرية الرأي والعمل لديهم!

تاريخ الأنبياء والارتداد

والآن أقول كلمتي هي بمثابة الحرف الأخير للموضوع، وهي شيقة ممتعة من ناحية، ولكنها من ناحية أخرى محزنة مؤلمة جدًا.. وهي أن القرآن الكريم يقدم لنا تاريخًا للأنبياء المرسلين عليهم السلام، تاريخًا صادقًا حقيقيًا مفصلاً، من عقائد اعتقدوها من لدن آدم ونوح إلى سيدنا محمد المصطفى ﷺ، ومبادئ وقوانين تمسكوا بها، وعادات أخلاق تخلقوا بها هم وأتباعهم، ودعاؤ ادعوها، ثم أدلة وبراهين أتوا بها، واعتراضات واجهوها، ومباحثات ومناقشات جرت بينهم وبين أعدائهم.. كل هذه الأمور سجلها القرآن الكريم في صورة تاريخ متسلسل مفصل.

١٢١: عقوبة الارتداد في القانون الإسلامي، ص ٨٠."

عقيدة أعداء الأنبياء

يخبرنا القرآن أن كافة المكذبين بالرسول، بدون استثناء، كانوا يعتقدون بأنه لا بد من معاقبة من يخرج عن ملتهم إلى أخرى، ويرتد عن دينهم ويدخل في آخر.. في حين أن الأنبياء كلهم كانوا يعارضون هذا الاعتقاد، ويرونه ظلما عظيما، ويقولون: لا عقاب، إذ لا إكراه في الدين.

ثم يخبرنا القرآن الكريم بأن الله عز وجل كان مع أنبيائه، ولعن الذين أصروا على هذا الاعتقاد السخيف، وسعوا لتطبيقه.. أي كانوا يرون أن كل من يخرج عن ملة فلا بد من معاقبته على ارتداده هذا، إما بقتله أو بإحراقه أو بحبسه أو بنفيه من البلاد. ما كان جدالهم مع أنبيائهم إلا على هذا المنوال. أمعنوا النظر في القرآن من أوله إلى آخره تجدوا نفس الموضوع.

سيدنا نوح.. يُتهم بالارتداد

يخبرنا القرآن الكريم أن قوم نوح عليه السلام وجهوا إليه نفس الاعتراض قائلين: إنك قد ارتددت عن ملتنا، بل تتسبب في ارتداد الآخرين أيضا، وهددوه بقولهم: ﴿لَئِن لَّمْ تَنْتَه يَا نُوحُ لَتَكُونَنَّ مِنَ الْمَرْجُومِينَ﴾. ١٢٢

قالوا له بصوت واحد: يا نوح إن لم تنته عن ارتدادك، ولم تمتنع عن التسبب في ارتداد الآخرين، فلا بد لنا من أن نقتلك رجما.

فإذا كان المشايخ في مدينة كوئته (باكستان) قد أفتوا اليوم بارتداد المسلمين الأحمديين، وقالوا ليس جزاؤهم إلا الرجم، فلا عجب ولا غرابة، لأن أعداء سيدنا نوح عليه السلام أيضا أصدروا نفس الفتوى من قبل.

وسيدنا إبراهيم أيضا..

كما يذكر القرآن أن أبا إبراهيم، أو عمه كما قال البعض، ولكن القرآن يسميه أباه، هدده قائلا:

﴿أَرَأَيْبُ أَنْتَ عَنْ آلِهَتِي يَا إِبْرَاهِيمُ، لَئِن لَّمْ تَنْتَه لِأَرْجُمَنَّكَ وَاهْجُرْنِي مَلِيًّا﴾. ١٢٣

١٢٢: سورة الشعراء: ١١٧.

١٢٣: سورة مريم: ٤٧.

أي هل تترد عن عبادة آلهي يا إبراهيم؟ إذا لم تنته عن هذا الارتداد لأرجمنك، ومن الأفضل أن تغرب عن وجهي لبعض الوقت حتى يهدأ غضبي.

ثم بدأ قومه أيضا يرفعون نفس الصوت، بل ابتكروا لعقوبته أسلوبا جديدا فقالوا:
﴿قَالُوا حَرْقُوهُ وَأَنْصُرُوا آلِهَتَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ فَاعِلِينَ * قُلْنَا يَا نَارُ كُونِي بَرْدًا وَسَلَامًا عَلَىٰ
إِبْرَاهِيمَ * وَأَرَادُوا بِهِ كَيْدًا فَجَعَلْنَاهُمُ الْأَخْسَرِينَ﴾. ١٢٤

فما دام أبوه نفسه هدده بالرحم فكان طبيعيا أن يسبقوا أباه في عداوته، فيعلنوا: حرقوه حيا، هكذا انصروا آلهتكم، إن كنتم فاعلين، لأنه قد أصبح خطرا يهدد دينكم. عندئذ قلنا يا نار كوني بردا وسلاما على إبراهيم. وذلك لأنه ما كان لحكم القائلين بإحراقه لينفذ، وإنما كان أمري للنار هو مفعولا، لأن النار من تخليقي.. فأمرتها: لا تحرقيه، بل كوني له بردا وراحة وسلامة.

إن في ذلك لعبرة

هذا، وإن في هذا الأسلوب القرآني لحكمة وعبرة، وذلك أن الناس في بعض الأحيان يسبقون النار في الشر والإيذاء، فيكونون أشد إحراقا من النار، إن الإنسان الذي خلقه الله على الفطرة وأودعه صفات الطين والنار.. هذا المخلوق لظلمه وجهله على نفسه، يتعدى حدوده، ويجتريء لدرجة أنه يتخلى عن القيم الإنسانية، ويتصف بالصفات الجنية النارية، بل أظلم وأطغى. لذلك ترى هنا أن الله تعالى يأمر هذا المخلوق لينتهوا ويهدأوا ويردوا، لأنه كان على علم أنهم قد أصبحوا أكثر شرا وأشد حرا من النار.. وإنما أمر النار لما كان يتوقع منها أنها لا بد أن تتمثل لأمره، فقال: ﴿يا نار كوني بردا وسلاما على إبراهيم﴾. وذكر فشلهم في مكيدتهم الخبيثة قائلا: ﴿وأرادوا به كيدا فجعلناهم الأخسرين﴾.

سيدنا لوط وقومه

ثم إن قوم لوط أيضا عاملوه بنفس المعاملة، وأصروا على معاقبته بحجة الارتداد، ولكنهم اقترحوا أن يعاقب بالنفي من الأرض، فقالوا:
﴿لَيْنَ لَمْ تَنْتَه يَٰ لُوطُ لَتَكُونَنَّ مِنَ الْمُخْرَجِينَ * قَالَ إِنِّي لِعَمَلِكُمْ مِنَ الْقَالِينَ * رَبِّ نَجِّنِي وَأَهْلِي مِمَّا يَعْمَلُونَ﴾. ١٢٥

١٢٤: سورة الأنبياء: ٦٩ إلى ٧١.

١٢٥: سورة الشعراء: ١٦٨ إلى ١٧٠.

قوله: ﴿إني لعملكم من القالين﴾ يعني: فاقضوا ما أنتم قاضون، فإني أيضاً قد سئمت من سوء أعمالكم، وتضايقت من خبث نفوسكم.. فلا أتوقع منكم أي خير ولا أدنى رحمة. ثم انتقل ذهنه على الفور إلى ربه، فناداه: ربّ، نجني وأهلي مما يعملون.

سيدنا صالح وحملة الارتداد

ملتهم والمتمرد على دينهم يستحق العقوبة أم لا؟ حتى استقر بهم الرأي أنه لا بد من عقابه، فتأمروا على قتل صالح وقالوا:
﴿تَقَاسَمُوا بِاللَّهِ لَنُبَيِّتَنَّهُ وَأَهْلَهُ ثُمَّ لَنَقُولَنَّ لِوَلِيِّهِ مَا شَهِدْنَا مَهْلِكَ أَهْلِهِ، وَإِنَّا لَصَادِقُونَ﴾. ١٢٦

أي تعالوا نحلف بالله أننا سوف نهاجمه وأهله ليلاً.. فنقتلهم غيلة، وإذا جاءنا ورثته يطالبون بدمه نقول لهم: نحن لا نعرف شيئاً عن مقتلهم، إذ لم نشهد هلاكهم، وإنما لصادقون.

ويعني ذلك أن أعداء الرسل أحياناً كانوا يعاقبون الخارجين عن ملتهم علناً، وفي بعض الأحيان يهاجموهم سرّاً، كي لا يقعوا في أيدي القانون. فإذا كان نفس الشيء يحدث اليوم في باكستان، وترون المشايخ يجرضون الأراذل والرعاع على قتل المسلمين الأحمديين المستضعفين من الرجال والنساء والولدان الذين لا يجدون حيلة ولا يهتدون سبيلاً، وينصحوهم أن يقتلوهم غيلةً كي ينجوا من العقوبة الدنيوية.. فلا داعي للعجب.. فقد سبق أو واجه نبي الله صالحاً عليه السلام نفس التهديدات، وعومل نفس المعاملة القاسية من قبل قومه.

سيدنا شعيب يعارضهم

ثم يسرد القرآن الكريم الأحداث التي حدثت في زمن شعيب عليه السلام، ويقول:
﴿قَالَ الْمَلَأُ الَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا مِنْ قَوْمِهِ لَنُخْرِجَنَّكَ يَا شُعَيْبُ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَكَ مِنْ قَرْيَتِنَا، أَوْ لَنَعُودَنَّ فِي مِلَّتِنَا، قَالَ: أَوْلَوْ كُنَّا كَارِهِينَ * قَدْ افْتَرَيْنَا عَلَى اللَّهِ كَذِبًا إِنْ عُدْنَا فِي مِلَّتِكُمْ بَعْدَ إِذْ نَجَّانَا اللَّهُ مِنْهَا، وَمَا يَكُونُ لَنَا أَنْ نَعُودَ فِيهَا إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ رَبُّنَا﴾. ١٢٧

١٢٦: سورة النمل: ٥٠.

١٢٧: سورة الأعراف: ٨٩، ٩٠.

انظروا إلى رد شعيب على قومه، فإنه رد رائع خالد حقاً، حيث يقول: ﴿أو لو كنا كارهين﴾.

أي هل تجربوننا على العودة إلى دينكم، وتعلمون جيداً أن قلوبنا تكره دينكم بشدة؟ فما دمننا غير مُقتنعين به، فلن تستطيعوا أن تدخلوه في قلوبنا جبراً وقسراً.

غير أن علماء عصرنا قد اهتموا إلى حيلة يتمكنون بها، في زعمهم، من إدخال دينهم في قلوب الناس جبراً، وإن لم يهتد إليها قوم شعيب.. حيث يحسبون أن لهم حقاً في مطالبة الناس بالرجوع إلى ملتهم باستخدام القوة والعنف، وأ، هذا هو عين الإسلام، وما يؤيده القرآن والعقل أيضاً. ولكن اسمعوا الرد على وهمهم هذا الباطل بلسان سيدنا شعيب حيث يقول: ﴿قد افترينا على الله كذباً إن عدنا في ملتكم بعد إذ نجنا الله منها﴾.

أي لو عدنا في ملتكم خوفاً من القتل أو الإخراج من الديار، لأصبحنا إذن مفترين على الله ﷻ.

فهل يظن المشايخ أن الإسلام يأمر بإكراه الذي لم يعد يقتنع بالإسلام على ارتكاب جريمة أشد وأشنع.. جريمة الافتراء على الله تعالى؟

ويستمر شعيب في الرد على القوم قائلاً: ﴿وما يكون لنا أن نعود فيها إلا أن يشاء الله ربنا﴾.

أي من المحال لنا ولكم أيضاً أن نرجع نحن أو ترجعونا إلى ملتكم، لأن القلوب بيد الله فقط. فما لم يرد الله ربنا أن نرجع إلى ملتكم التي أخرجنا منها، من المستحيل أن نقبل ما تقولون أو تكرهونها عليه.

ولكن العجب كل العجب.. أن علماء اليوم يدعون بأنهم يقدرّون على أمر لم يقبل به نبي ذلك الزمان، ولم يقدر عليه أعداؤه. كلاً؟ إنما الأمر كله لله.. فإنه، ولا ريب، هو القدير، صاحب التصرف التام على القلوب، يقبّلها كيف يشاء.. فالיום أيضاً لا تتغير القلوب إلا بإذنه.

قصة سيدنا موسى وفرعون

ثم إن فرعون وقومه أيضاً عاملوا موسى ﷺ نفس المعاملة، بل تجاوزوا الحدود كلها في هذه المعاملة القاسية ظلماً وزوراً.. فابتكروا أنواعاً من العنف والتعذيب لم تخطر ببال أعداء الأنبياء السابقين.. ولم يدعوا أي نوع من العنف إلا مارسوه على موسى وأصحابه، وذلك بحجة أنهم قد ارتدوا عن دينهم، وخرجوا عن ملتهم، يقول القرآن الكريم:

﴿فَلَمَّا جَاءَهُمْ بِالْحَقِّ مِنْ عِنْدِنَا قَالُوا اقْتُلُوا أَبْنَاءَ الَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ وَاسْتَحْيُوا نِسَاءَهُمْ، وَمَا كَيْدُ الْكَافِرِينَ إِلَّا فِي ضَلَالٍ * وَقَالَ فِرْعَوْنُ ذُرُونِي أَقْتُلْ مُوسَى وَلْيَدْعُ رَبَّهُ، إِنِّي أَخَافُ أَنْ يُبَدِّلَ دِينَكُمْ أَوْ أَنْ يُظْهِرَ فِي الْأَرْضِ الْفَسَادَ * وَقَالَ مُوسَى إِنِّي عُذْتُ بِرَبِّي وَرَبِّكُمْ مِنْ كُلِّ مُتَكَبِّرٍ لَا يُؤْمِنُ بِيَوْمِ الْحِسَابِ﴾. ١٢٨

أي لما جاءهم موسى بالحق الذي آتيناها من عندنا، قالوا: لا تقتلوا المؤمنين به فحسب، بل اقتلوا أيضا أبناءهم. إن كلمة (مع) يمكن أن تكون متعلقة بالإيمان، فيكون المعنى: اقتلوا أبناء الذين آمنوا مع موسى، لأن الآية التالية تخبرنا أنهم كانوا ينوون قتل آبائهم مع موسى أيضا. وهكذا، فلم يقترحوا قتل موسى فحسب بل قالوا: اقتلوا أولادهم فهم أيضا داخلون في حكم المرتدين.

فإذا كنتم ترون أن نفس الصوت يرفع اليوم من قبل المشايخ في باكستان ضد المسلمين الأحمديين، فلا غرابة في ذلك، لأن القرآن الكريم يخبرنا أن أعداء الحق دائما ما يفكرون في مثل هذه المكائد، ويرفعون نفس الأصوات.

ثم قالوا: ﴿واستحيوا نساءهم﴾، أي لا تقتلوا نساءهم، بل اتركوهن على قيد الحياة لنفضهن ونهينهن.

ثم يقول الله تعالى: ﴿وما كيد الكافرين إلا في ضلال﴾، أي أن مكائد منكري الحق لا تفلح أبداً، بل تكون عاقبة أمرها خُسْرانا.

ثم يخبرنا القرآن الكريم: ﴿وقال فرعون ذروني أقتل موسى، وليدع ربه﴾، أي اتركوني أقتل موسى، وليدع ربه، ونرَ كيف ينجيه من قبضة يدي القوية القاهرة.

ثم يبرر فرعون ما يمارسه من عنف وتعسف قائلاً:

ما كنت لأتعرض له لأجل دينه هو فقط، فليعتنق أي دين، ولكن ما يقلقني هو أنه يبشر بدينه، ويبدل دين الآخرين، وهذه جريمة لا يستهان بها أبداً.

حجة حكومة باكستان

وهذه هي نفس الحجة التي قدمتها الحكومة الباكستانية فيما أسمته (البيان الأبيض) الذي نشرته ضد المسلمين الأحمديين.. يقول المتحدث باسمها للدول الأخرى: إنكم لا تدرون سبب عداوتنا لهم، إنهم لا يكتفون باعتناق دينهم فحسب، بل يبشرون به الآخرين

أيضا، وهكذا يظهرون في أرضنا الفساد. وهل تستطيع أية دولة السكوت على هذا الفساد.

أقول: بل كان الأليق به أن يقول: أفلا ترون أن القرآن الكريم يذكر أن فرعون أيضا لم يتحمل هذا الفساد، فكيف نتحمله نحن!

إلهام الإمام المهدي يتحقق

هذا، وقد أوحى الله تعالى إلى المهدي والمسيح الموعود عليه السلام بنفس الآية القرآنية: ﴿ذروني أقتل موسى، وليدع ربه﴾. وإن علماءهم في باكستان قد أتوا بنفس الفرعونية في حق هذا العبد الضعيف أيضا، وبنفس الكلمات، حيث أصروا على قتلي مرارا وتكرارا.. وتدل شواهد الأحوال أن الأمر الباكستاني^{١٢٩}.. قد قطع لهم وعداً بالفعل، وقال: سوف ندبر مؤامرة، فنتهمه بتهمة القتل، تماما كما اتهم سيدنا موسى عليه السلام بتهمة قتل رجل. ثم إن المشايخ أغروا الحكومة في إلحاح شديد بقتلي قائلين: لو قتلتموه لقطعتم وتين الجماعة الإسلامية الأحمدية، وقضيتم عليها قضاء نهائيا.. والعياذ بالله. اقتلوه لأنه يبغى ويُظهر في الأرض الفساد، حيث يحض جماعته على التبليغ ويقول: انتشروا في الأرض مسرعين، وبلغوا العالم رسالة الله جاهدين.. وقام في هذا الصدد بتوجيه دعوة خاصة وسمها (دعوة إلى الله). بل إنهم قالوا: إن خلفاءهم السابقين كانوا شرفاء إلى حد ما، ولكنه خبيث مفسد جدا، لأنه يبعث النشاط في الجماعة، وينفخ فيهم روح الحماس. فكيف نتحمل كل ذلك؟

هذا هو جوابي

أما أنا فأرد عليهم على لسان القرآن الكريم بنفس الرد الذي رد به نبي ذلك الزمان على أعداء الحق، وأنا لا أساوى حتى ولا تربة أقدام الأنبياء عليهم السلام، إلا أنني أرى تّباع سنتهم ضروريا.. فهذا أنا أيضا أرد عليه أسوة بموسى عليه السلام ولسان القرآن: ﴿إني عذت بربي وربكم من كل متكبر لا يؤمن بيوم الحساب﴾! بالله إني عذت بربي وربكم منكم ومن أمثالكم، من كل شرير متكبر لا يؤمن بيوم الحساب.. نعم، لا يؤمن بيوم الحساب، وإلا ما أتى أبدا بهذه الأفعال الخسيسية الدنيئة المنكرة.

نبينا ﷺ يتهم بالارتداد

وهكذا يستمر القرآن الكريم في توضيح هذا الموضوع بتسلسل دون انقطاع، والآيات في ذلك كثيرة جداً، إلا أنني أريد إنهاء الخطاب، فأقول: إن خير البشر، وأفضل الناس، وأسماهم شأنًا، وأعلاهم مرتبة، هو مولانا سيد الرسل وأفضل الأنبياء محمد المصطفى ﷺ. هذه هي عقيدتنا نحن المسلمين جميعاً، وهذا ما يقرره القرآن، وما تثبته المقارنة المفصلة بين الإسلام وبين غيره من الأديان. وليس هذا مجرد ادعاء فحسب، بل لدينا أدلة قاطعة وبراهين ساطعة على ذلك.

اقول هذا الرسول الكريم الأعظم أيضاً كان قد أُتهم بنفس التهمة..تهمة الارتداد. وجاءه قومه بنفس الحجة الواهية قائلين: قد تركت ملة آبائنا، فلا بد أن تنال جزاء هذه الجريمة.. ولم ترد فحسب، بل إنك تتسبب في ارتداد الآخرين أيضاً. لو كنت وحدك لكان من الممكن أن نتغاضى على ارتدادك، ولكن كيف نتحمل أن تستمر في الدعوة لدينك، وتقنع الآخرين بآرائك وعقائدك؟

فهؤلاء أيضاً كانوا يرون أنه من المستحيل أن تسمح بذلك أية ملة متحضرة كما يرى الشعب الباكستاني، بل يجب أن أقول: كما يرى الحكام الغاشمون في باكستان اليوم.. إذ أن الشعب الباكستاني بريء من كل ذلك لحد كبير.

يذكر الله تعالى رسوله ﷺ بالمؤامرة التي دبرها قومه قائلًا:

﴿وَإِذْ يَمْكُرُ بِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِيُثْبِتُوكَ أَوْ يَقْتُلُوكَ أَوْ يُخْرِجُوكَ، وَيَمْكُرُونَ وَيَمْكُرُ اللَّهُ، وَاللَّهُ خَيْرُ الْمَاكِرِينَ﴾. ١٣٠

أي يا محمد، تذكر ذلك الوقت الذي كان فيه الكفار يَمْكُرُونَ بك ويكيدون كيدا، وكان بنيتهم أن يجسوك أو يقتلوك أو يخرجوك من قريتك. مما يعني أنه ما من مكر أو كيد دبره أعداء الرسل السابقين ضدهم إلا وفكر فيه أعداؤه ﷺ، ولم يفكروا فحسب، بل عزموا على تنفيذ هذه المكائد..وبالفعل لم يدخروا وسعا في تحقيق أهدافهم الخبيثة، ومكروا مكرا كبارا، والله خير الماكرين.

ما جوابكم

هذا تاريخ سجله القرآن الكريم في لوح محفوظ، ويعرضه علينا في صراحة وبأساليب متنوعة مرة بعد أخرى..ويذكر فيه أحوال وأحداث الأنبياء عليهم السلام، مع ذكر

أسمائهم، من لدن نوح إلى سيدنا محمد ﷺ.. ويخبرنا أن أعداء كل نبي، بدون استثناء، أيا كان زمنه أو وطنه، كانوا مجتمعين على أنه لا بد من معاقبة المرتد، إما بالقتل أو بالإخراج من الديار والنفي من البلاد.. يجب أن يعاقب على كل حال.

وترون أن المشايخ في باكستان اليوم أيضا يقترحون نفس العقوبات للمرتدين في زعمهم، ويصرون على تنفيذها، ويحضّون خاصة على قتل أولئك (المرتدين) الذين يبشرون الآخرين بدينهم قتلا بدون هوادة. مع أن الله تعالى يخبرنا في هذا التاريخ القرآني.. في تسلسل واستمرار.. أن هؤلاء المصرين على عقوبة المرتدين بالقتل أو بأي طريق آخر، كانوا هم الخاطئين والكاذبين والظالمين، لأنهم كانوا يجيزون ويدينون بالإكراه في الدين.. وأن الأنبياء، وعلى رأسهم سيدنا محمد ﷺ، كلهم بدون استثناء، كانوا يرفضون هذه الدعاوي، ويعتبرونها دعاوى خاطئة باطلة مشينة للغاية، ويدعون إلى حرية الرأي وحرية الضمير وحرية الدين.

لا تتهموا النبي ﷺ

فرغم هذا الإجماع من جانب رسل الله.. والذي سجله القرآن الكريم، كيف حدث فجأة، كما يتوهم هؤلاء المشايخ، والعياذ بالله، أن سيد الأنبياء وفخر الرسل محمدا ﷺ غير موقفتهم وقال بقتل المرتدين، وانسحب، والعياذ بالله، من زمرة الأنبياء الطاهرة إلى زمرة أعدائهم الخبيثة النجسة؟ والله، إن فكري يلعن مثل هذا الاعتقاد الفاسد، وأستغرب أن هؤلاء المشايخ، وهم يدعون بحب النبي ﷺ، كيف يعتقدون هذا الاعتقاد الباطل السخيف؟ ألا يستحون؟ لم لا يتوارون في الأرض خجلا وندما؟ كيف تجتريء ألسنتهم على هذا الادعاء الباطل؟ رغم أن أنبياء الله كلهم، بدون استثناء، وفي كل زمان ومكان، كانوا يرفضون مبدأ معاقبة المرتدين.. وشهد الله ﷻ في القرآن أن الأنبياء كانوا هم الصادقين، إذ لا إكراه في الدين، وأن القائلين بالجبر والإكراه في الدين كانوا هم الكاذبين، وأنه عز وجل أهلكتهم، واستأصل شأفتهم، ومحا آثارهم.

يا قوم، دعونا من كل دليل! على الأقل، فكروا وانظروا إلى أية زمرة تُحاولون أن تجروا سيدنا ومولانا محمدا ﷺ. كلا! والله، إن رب العزة لن يسمح لكم بذلك أبدا، بل سيُحبط أعمالكم. إن اعتقادكم هذا ميت، ولا بد أن يموت، ولو تطلب من المسلمين الأحمديين بذل نفوسهم سيفدون بها.. وليمحون بدمائهم الزكية كل تهمة ووصمة تمس شرف النبي ﷺ.

نحن اليوم في عالم آخر

هذا، وإن الوضع قد اختلف الآن عما قبل.. فقد تناسى أعداء الرسل ماضيهم.. فمن كانوا يعاقبون المرتدين بشتى العقوبات قد تابوا اليوم من هذا الاعتقاد، مع أنهم جميعاً.. برغم اختلاف أديانهم، وتباين آرائهم، وتعدد مذاهبهم.. عارضوا النبي ﷺ بكلمة واحدة، وتناسوا تاريخ أديانهم، وسيرة أنبيائهم، وادّعوا بسبب عدوانهم للنبي ﷺ بأنه لا بد من معاقبة المرتد، إما بالقتل أو السجن أو النفي من البلاد. وكأنهم كانوا يعلنون بأنفسهم عندئذ بطلان تعاليم أنبيائهم القائلين بحرية الرأي والعقيدة.. ذلك لأنهم رغم انتسابهم إلى أنبيائهم أيدوا عقيدة قتل المرتد المخالفة لأديانهم. أو بتعبير آخر، إنهم ادعوا عندئذ، كما يدعي المشايخ اليوم، بأن هذا هو الدين والتعليم الذي جاء به أنبياءهم، فلا بد من اتباعه وتطبيقه.

أقول: حتى إذا افترضنا أن كل الأديان الموجودة في زمن الرسول ﷺ كانت تأمر بمعاقبة المرتدين، فأعلموا أن الزمن قد تغير الآن، والوضع قد انقلب تماماً.. فالיום بدأ اليهود أيضاً يعارضون فكرة قتل المرتدين، ويقولون إن ذلك ظلم عظيم، وإهانة شديدة للإنسانية، ووصمة عارٍ على جبين الدين. كما أن المسيحيين أيضاً أخذوا يعلنون بأن ما فعلناه في ماضينا الأسود.. من قتل فئات من المسيحيين بحجة الارتداد، فقد كان ذلك منا جهالة منكورة وظلماً عظيماً.. نحن نادمون جداً على ذلك التاريخ، ورؤوسنا تنحني خجلاً عندما نقرأ تاريخ المظالم والعنف الديني الذي مارسناه في أسبانيا، وإن جبيننا ليتصبب عرقاً عندما نتصفح تاريخ القمع والتعذيب الذي مارسناه بحجة الارتداد في إنجلترا.

فكلهم قد تابوا اليوم.. لقد تاب البوذيون، وتاب الجينيون، وتاب المشركون الأرواحيون أيضاً.. نعم، لقد تاب الهنادك العابدون للوثن (مُوسمَرتي)، والذين كانوا بالأمس القريب يأمرّون بتعذيب المرتدين عن دينهم أشد العذاب.. إذ كانوا يصبون الرصاص المغلي في أذن (الشودر) الذي يتجرأ على سماع كتابهم الديني.^{١٣١} قد تاب هؤلاء أيضاً عن هذا الاعتقاد الآن.

فما بال الوضع قد انقلب تماماً؟ وما هذه المفاجأة تامة.. فلا ترى اليوم أحدا يطالب بقتل المرتدين إلا الذين ينتمون إلى سيدنا محمد ﷺ؟! فهل يمكن أن يُتصور مشهد مأساوي أشد من هذا؟!!

١٣١: الشودر من ينتمي إلى طبقة (شورد) وهي أخط الطبقات الأربع في الدين الهندوسي.

انظر أنّي يُؤفكون

إن للجهل حدوداً، ولكنهم تجاوزوا كل حدود الجهل والحمق والسفاهة. وحالتهم عندما يثير عواظي بشدة، يتملكني غضب شديد، ومن جهة أخرى يصيبني حزن عميق وألم شديد، ومن جهة ثالثة أضحك على جهلهم متسائلاً: ماذا أصابهم حتى أفقدهم الوعي.. فلا يشعرون ماذا يفعلون.. وأنى يؤفكون.. وكيف يعتدون على دين الله الإسلام.. ويظلمون سيدنا خير الأنام محمداً ﷺ.. وكيف يشوهون دينه أمام العالم. ويحضرنى برؤية حالتهم هذه طريفة حدثت بانجلترا: كان هناك نادٍ للعرافة.. (وهي بدعة شائعة في هذه الأيام، حيث يجتمع أعضاء هذه النوادي عراً تماماً).. وفي يوم من الأيام دعا هؤلاء العرافة أستاذاً من جامعة أكسفورد ليقضي يوماً في صحبتهم. فحضر الأستاذ إلى النادي مرتدياً لباساً جميلاً. وعندما اجتمع معهم على مائدة الغداء وجد جميع الحاضرين الجالسين حول المائدة عراً، وكان هو المسكين الوحيد من بينهم الذي يرتدي لباساً. وكان من ضمن البرنامج أن يُلقى الأستاذ خطاباً في المساء. فقال في نفسه: لا يليق بي هذا الشذوذ! يجب أن أفعل في روما كما يفعل الرومان.. أي حرج لو تعريت أنا أيضاً اليوم، فلن يراني إلا العرافة!

وأما هؤلاء العرافة فهم أيضاً فكروا وتشاوروا بأن الرجل على أية حال ضيف علينا. فأني بأس لو ارتدينا الثياب ليوم واحد تكريماً واحتراماً له.

ولما حان المساء شهدت أرض النادي وسماؤه مشهداً غريباً جداً.. إذ جاء جميع أعضاء النادي وقد ارتدوا الثياب، وكان الأستاذ المسكين هو الوحيد الذي حضر عارياً!!

فقسماً بالله العظيم، لقد لبس كل عرافة التاريخ ثيابهم في عصرنا هذا، ولم يبق أحد عارياً إلا هؤلاء المشايخ والمولويون المتعصبون وحدهم. نعم، تالله، لم يبق أحد عارياً إلا هؤلاء المشايخ والمولويون وحدهم.

* * *

الآن أحتتم خطابي.. فيا ليت هناك آذان تسمع، وقلوبا تعقل، وأفئدة تصغي للحق والهدى! مهما يكن من أمر، فليس موقفنا من القوم إلا كموقف النبي ﷺ، ولا أسوة لنا إلا أسوته الحسنة، صدق ذلك أحد أم لم يصدق. ولن نزال متمسكين بالسنة المحمدية الطاهرة.. طبقا لقوله تعالى:

﴿فَذَكِّرْ إِنَّمَا أَنْتَ مُذَكِّرٌ * لَسْتَ عَلَيْهِمْ بِمُصَيِّرٍ﴾. ١٣٢

فنحن ما جئنا إلا لنداوي جروح العالم.. ولا شك أننا بتوفيق الله تعالى نسعى جاهدين لتصحيح أخطاء الدنيا وتقويم عوجها، بالحكمة والموعظة الحسنة، وبالبرهان والمحبة.. ولكننا لسنا بمصيطنين. فإذا لم ي أحد فهو حرٌّ مختار.. من شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر، وما علينا إلا البلاغ.

معجزة دعاء النبي ﷺ

ولكن مع هذا البلاغ لا بد لنا من الدعاء، لأن سلاح الدعاء أفضل الأسلحة وأقواها.. ولقد شاهدت الجزيرة العربية معجزات دعاء الرسول ﷺ بحيث لا يزال العالم ينظر إليها حتى اليوم منبها حيرانا. الحق، والحق أقول: إن الانقلاب العظيم، والتطور المنقطع النظير.. الذي حصل في الجزيرة العربية، وتحقق في خلال بضعة أعوام فقط على عهد الرسول ﷺ، إنما كان بفضل دعواته.. أكثر منه بالدليل والبرهان. إنكم سمعتم أثناء الخطاب رواية، وربما لم تسترّع انتباهكم.. تقول الرواية أن أهل الطائف، كأهل مكة والمدينة.. الذين باشر الرسول ﷺ تربيتهم بنفسه.. لم يرتدوا لما ارتدت سائر الجزيرة العربية عند وفاته ﷺ. وذلك لأن الطائف إنما كانت أسلمت خالصةً بفضل دعواته الخاصة التي دعا بها يوم ذهب إليها يدعوا أهلها إلى الإسلام.. فطردوه وأغروا به سفهاءهم يسبونهم ويرجمونه بالحجارة حتى أدموه. فنزل عليه ملك، وقال: لو شئت لدمرت هذه القرية الظالم أهلها. فلم يرض ﷺ بهلاكها، بل دعا لها قائلا: اللهم، اهد قومي فإنهم لا يعلمون. انظروا إلى دعاء سيدي ﷺ لهداية هذه القرية، ثم انظروا كيف استجاب الله دعاءه.. فلما اكتسح طوفان الارتداد الجزيرة العربية كلها، فإن هذه القرية التي كانت في يوم من الأيام أظلم وأطغى القرى العربية، استقامت على الهدى وتمسكت بالإسلام بفضل دعاء سيدي ومولاي محمد ﷺ، رغم طوفان الارتداد الجارف.

لا شك أن انتشار الإسلام في الجزيرة العربية، وكذلك في غيرها من أقطار الأرض، إنما كان بفضل دعواته ﷺ، إلا أنه إذا تركزت الدعوات على أمر معين، واختصت بقوم، وإذا تمثل وجه المدعو له لأنظار الداعي عياناً، فعندئذ تكون للدعاء تأثيرات خاصة ونتائج حارقة للعادة.. وإلا فكل منا يدعو للجميع. فما الذي يجعل طالب الدعاء يحاول أن يتمثل لأنظار الداعي، ويسعى ليحظى بقرب رجل برّقي، حتى ينال دعواته الخاصة؟ ما ذلك إلا لأن في الدعوات الخاصة تأثيرات خاصة غير عادية. وقد تمثلت قرية الطائف لأنظار النبي ﷺ في ذلك الوقت، وتوجهت نحوها دعواته القلبية الحارة بحيث حظيت الطائف ببركات وأفضال لم تحظ بها غيرها من المناطق العربية التعيسة.

فادعوا لباكستان خاصة، فنحن نحب هذا البلد، لا لأنه وطننا نحن الباكستانيين فحسب، بل لأنه، كما ذكرت ذلك مراراً، هو البلد الوحيد الذي قام خالصاً باسم الإسلام، والذي يستخدمونه اليوم خالصاً لإبادة الإسلام. نعم إنه البلد الوحيد في العالم الذي تحرر وتأسس باسم كلمة الشهادة (لا إله إلا الله، محمد رسول الله)، وهو البلد الوحيد التعيس الذي يحاول حكّامه الغاشمون، ومشايخه الجاهلون، أن يقضوا اليوم على هذه الكلمة المباركة. فتُخطط في مؤامرات، وتنسج فيه دسائس ضد العالم الإسلامي.. وتُمارس فيه العديد من الأنشطة المعادية للإسلام.. التي تشوّه وجهه، وتخط من شأنه أمام العالمين.

إننا حصلنا على هذا البلد أساساً باسم حب الله وحب رسوله.. فلذا لا نبرح نحبها، بل ونزداد حباً لها، بل وتشتد كروبتنا وتنفطر قلوبنا أمثر فأكثر حينما نرى استغلالهم المشين لبلدنا الحبيب. هذا أمر طبيعي، لأنه ما من شك في أن الأم تحب أولادها الذين يتمتعون عموماً بصحة جيدة، ولكنه لو أصيب أحدهم بمرض فلا ينقص ذلك شيئاً من حبه لها، بل يزيد حبها له وعطفها عليه. ألا تذكرون قصة طفل ظن أن أمه لا تحبه الآن كما كانت تحبه من قبل.. فلجأ إلى حيلة بارعة ليختبر بها حبه لها.. فصعد على كرسي بحيث يحتل اتزانته.. وتعمد السقوط على الأرض. فهورلت إليه الأم تسأله في لطف بالغ وحنان غامر عن سبب سقوطه. فأجابها: لم يحدث شيء، وإنما كنت أختبر حبك لي يا أمي!

فيا باكستان، يا وطننا الغالي الحبيب! بالله، نحن نحبك. وكلما تزداد ظلماً وجفاء كلما نزداد حباً لك وعطفاً عليك، لكي ننقذك من الهلاك والدمار. بل إن جميع المسلمين الأحمديين، الذين بلغتهم دعوة الأحمديّة، عن طريق أبناء أرضك المقدسة أيضاً يشكرونك، ولن يزوالوا يشكرونك، ويدعون لك بالخير.

فادعوا لباكستان خاصة، ثم ادعوا للعالم الإسلامي، الذي تخطط ضده مؤامرة علمية مخيفة جدا. وادعوا لكل بني البشر. وادعوا للمسلمين الأحمديين الباكستانيين الذين يكابدون شتى المصائب والآلام، ومن كان منهم لا يكابدون آلام السجن فهم يعيشون في كرب عظيم، ويمارس عليهم الظلم والجور بشتى الأساليب.. فقد حُرِّموا من حقوقهم الأساسية حرمانا نَعَّض عليهم العيش، وضاعت عليهم الأرض بما رحبت.. فلا يجدون راحة في النهار، ولا يقر لهم بالليل قرارا.. فادعوا لهم جميعا.

ثم ادعوا للذين حضروا هذه الحفل، وللذين سوف يرجعون إلى بلادهم بعد الحفل. ثم ادعوا للإخوة الذين استضافوكم هنا. وادعوا للذين ما استطاعوا الحضور إلى هنا. ولا تنسوا في دعواتكم على وجه الخصوص، أولئك الإخوة الذين خرجوا من ديارهم بنية الحضور في هذا الاجتماع، ولكن ألقى عليهم القبض في كراتشي، لأنهم اصطحبوا بعض الكتب الدينية، فادعوا لهم جميعا.

ثم ادعوا لجميع الإنسانية بالخير والرخاء والعافية. إن الحروب بلاء عظيم، لا تبقي ولا تذر.. وكلما يتطور الإنسان ويزدهر كلما تزداد الحروب هولا ودمارا، فلا تستطيع القوانين الإنسانية والقيم الأخلاقية منع الإنسان من استخدام العنف والبربرية أثناء الحروب، ولا سيما من كانت ثقافته سطحية، وحضارته ضحلة.. لا تقوم على قيم عميقة من الأسس الإنسانية والدينية. فقد شاهدنا مرارا وتكرارا أن الأمم التي كانت يطلق عليها بالأمم المتحضرة.. هي نفسها التي قامت بالعنف والبربرية أثناء الحروب.. فظلم المسيحيون المسيحيين، واعتدى الاشتراكيون على الاشتراكيين. ذلك أنهم كانوا ذوي حضارة سطحية زائفة، ولم تكن جذورها متأصلة في تربة الإنسانية، كما لم تكن لهم معرفة حقيقية بالدين.

أما اليوم فقد ساءت الأحوال أكثر من ذي قبل. ومن هنا فلا شك أن حرب الغد تكون أشد وطأة وأكبر هولا وأكثر دمارا. فادعوا أن يزيل الله تعالى شبح هذا الغول، ويقيم ذلك الاعوجاج والخلل الذي من شأنه أن يؤدي في آخر امر إلى الحروب.

ثم ادعوا للفقراء البؤساء واليتامى، ولأولئك الذين يعانون من المجاعة، وكذلك للأفراد والدول الفقيرة التي تطحنها رحي الحرب طحنا. وادعوا للإنسانية كلها بالخير والعافية.

عندما تدعون بهذه الدعوات فسوف تعود كلها عليكم بالخير والعافية.. إن شاء الله تعالى.

المراجع

(حسب ورودها في هامش الكتاب)

- القرآن الكريم.
تقرير محكمة التحقيق في فتن بنجاب سنة ١٩٥٣م، القاضي م.ر. كياني والقاضي محمد منير.
صحيح البخاري.
صحيح مسلم.
محاسبة، أي التعليق على تقرير التحقيق في فتن بنجاب سنة ١٩٥٣م، مرتضى أحمد خان دراني.
المسلمون والصراع السياسي الراهن، أبو الأعلى المودودي.
مجلة الشهاب لرحم الخاطف المرتاب، المولوي شبير أحمد العثماني.
الكتاب المقدس.
تفسير روح البيان، الشيخ إسماعيل حقي البروسوي.
تفسير معارف القرآن، المولوي محمد شفيع المفتي السابق لباكستان.
تفسير ضياء القرآن، بير محمد كرم شاه.
السيرة النبوية، أبو محمد عبد الملك ابن هشام.
عقوبة الارتداد في القانون الإسلامي، أبو الأعلى المودودي.
سنن أبي داود.
سنن النسائي.
نيل الأوطار في شرح منتقى الأخبار من أحاديث سيد الأخبار، الإمام محمد بن علي الشوكاني.
التعليق المغني على الدارقطني، شمس الدين العظيم آبادي.
قصة الإسلام، الخلافة الراشدة، شيخ محمد إقبال.
دستور الحياة في الإسلام، غلام أحمد الحريري.
تاريخ ابن خلدون، عبد الرحمان بن محمد بن خلدون المغربي.
تاريخ الطبري، محمد بن جرير الطبري.
تاريخ الخميس، حسن بن محمد الدياربكري.

حقيقة عقوبة الردّة في الإسلام

عمدة القاري شرح صحيح البخاري، العلامة بدر الدين أبو محمد محمود بن أحمد العيني.

كتاب المبسوط، شمس الدين السرخسي.

الرفع والتكميل، طبعة قديمة، لكهنو، الهند.

ميزان الاعتدال في نقد الرجال، محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي.

الضعفاء الكبير، أبو جعفر محمد بن عمر بن موسى بن حماد العُقيلي المكي.

تهذيب التهذيب، الإمام الحافظ شهاب الدين أحمد بن حجر العسقلاني.

سنن الدار قطني.

لسان العرب.

تاج العروس.

المعجم الوسيط.

كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال، العلامة علاء الدين علي المتقي بن حسام

الدين الهندي.

الهداية شرح بداية المبتدي، علي بن أبي بكر المرغيناني.

شرح فتح القدير على الهداية، الإمام كمال الدين محمد بن عبد الواحد.

الإسلام.. عقيدة وشريعة، العلامة محمود شلتوت، شيخ الأزهر.

حقيقة الحكم بما أنزل الله، محمد محمود زغلف، دكتور علاء الدين زيدان، عبد المنعم

يحي كامل.

نقطة بركار حيات.. (المفهوم الصحيح للجهاد في ضوء القرآن الكريم)، غلام أحمد

برويز المولوي.

تفسير ترجمان القرآن، أبو الكلام آزاد.

سيرة محمد علي، رئيس أحمد الجعفري.

أعظم الكلام في ارتقاء الإسلام، نواب أحمد يار جنك.

الإسلام والمسيحية، المولوي ثناء الله الأمرتسري.

قتل المرتد.. الحيشية الشرعية، رحمة الله طارق.

Punishment of Apostasy in Islam، القاضي س. أ. رحمان.

روداد جماعت إسلامي، شعبة تنظيم الجماعة الإسلامية المودودية.

الأئمة الأربعة، دكتور مصطفى الشكعة.